الصحيح

من سيرة النبي الأعظم ﷺ



العلامة المحقق

السيد جعفر مرتضى العاملي

الصحیح من سیره النبی الاعظم صلی الله علیه و آله وسلم المجلد 5

اشاره

سرشناسه : عاملی، جعفر مرتضی، 1944- م.

عنوان و نام پدیدآور : الصحیح من سیره النبی الاعظم صلی الله علیه و آله وسلم / جعفرمرتضی العاملی

مشخصات نشر : سحرگاهان، 1419ق. = 1377.

مشخصات ظاهری : ج 10

شابک : 130000ریال(دوره کامل) ؛ 130000ریال(دوره کامل) ؛ 130000ریال(دوره کامل) ؛ 130000ریال(دوره کامل) ؛ 130000ریال(دوره کامل) ؛ 130000ریال(دوره کامل) ؛ 130000ریال(دوره کامل) ؛ 130000ریال(دوره کامل) ؛ 130000ریال(دوره کامل) ؛ 130000ریال(دوره کامل) ؛ 130000ریال(دوره کامل) ؛ 130000ریال(دوره کامل) ؛ 130000ریال(دوره کامل) ؛ 130000ریال(دوره کامل) ؛ 130000ریال(دوره کامل) ؛ 130000ریال(دوره کامل) ؛ 130000ریال(دوره کامل) ؛ 130000ریال(دوره کامل) ؛ 130000ریال(دوره کامل) ؛ 130000ریال(دوره کامل)

وضعیت فهرست نویسی : فیپا

یادداشت : عربی.

یادداشت : کتاب حاضر در سالهای مختلف توسط ناشرین مختلف منتشر گردیده است.

یادداشت : افست از روی چاپ بیروت: دار السیره

یادداشت : جلد دهم: الفهارس

یادداشت : کتابنامه

موضوع : محمد صلی الله علیه و آله وسلم ، پیامبر اسلام، 53 قبل از هجرت - 11ق. -- سرگذشتنامه

موضوع : اسلام -- تاریخ -- از آغاز تا 41ق.

رده بندی کنگره : BP22/9/ع 2ص 3 1377

رده بندی دیویی : 297/93

شماره کتابشناسی ملی : م 77-15929

ص: 1

اشاره

ص: 4

تتمه القسم الثالث: حتى غزوه الخندق

الباب الثانی: بدر العظمی

اشاره

ص: 8

الفصل الأول: فى أجواء القتال

اشاره

محاوله قرشيه فاشله:

و بعد مضىّ مده على وجود النبى الأعظم (صلي اللّه عليه و آله) و المسلمين فى المدينه، كتب كفار قريش إلى عبد اللّه بن أبىّ بن سلول، و من كان يعبد الأوثان من الأوس و الخزرج، و رسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم يومئذ بالمدينه- قبل وقعه بدر يقولون:

(إنكم آويتم صاحبنا، و إنكم أكثر أهل المدينه عددا، و إنّا نقسم باللّه، لتقتلنه، أو لتخرجنه، أو لنستعن (1) عليكم العرب، أو لنسيرن إليكم بأجمعنا، حتى نقتل مقاتلتكم، و نستبيح نساءكم).

فلما بلغ ذلک ابن أبىّ و من معه من عبده الأوثان تراسلوا؛ فاجتمعوا، و أجمعوا لقتال النبى صلى الله عليه و آله وسلم .

فلما بلغ ذلک النبى صلى الله عليه و آله وسلم و أصحابه. لقيهم فى جماعه، فقال:

(لقد بلغ وعيد قريش منكم المبالغ، ما كانت لتكيدكم بأكثر مما تريدون أن تكيدوا به أنفسكم. فأنتم هؤلاء تريدون أن تقتلوا أبناءكم و إخوانكم).

فلما سمعوا ذلک من النبى صلى الله عليه و آله وسلم تفرقوا؛ فبلغ ذلک كفار قريش، و كانت وقعه بدر (2).9.

1- الظاهر: أن الصحيح هو: لنستعينن.
2- المصنف للصنعانى ج 5 ص 358/ 359.

الانتداب الی بدر:

و فی السنه الثانیه، فی السابع عشر من شهر رمضان المبارک کانت حرب بدر العظمی بین المسلمین و مشرکی مکه.

و ذلک أن العیر التی طلبها المسلمون فی غزوه العشیره، و أفلتت منهم إلی الشام، ظل النبی (صلی اللّه علیه و آله) یترقبها، حتی علم بعودتها، و کانت بقیاده أبی سفیان، مع ثلاثین، أو أقل، أو أربعین، أو سبعین راکبا. و فیها أموال قریش؛ حتی قیل: إن فیها ما قیمته خمسون ألف دینار، فی ذلک الوقت الذی کان فیه للمال قیمه کبیره.

فندب رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم المسلمین للخروج إلیها؛ فانتدب الناس؛ فخف بعضهم، و ثقل آخرون، و لعلهم تخوفوا من کره قریش علیهم، حینما لابد لها من محاوله الإنتقام لهذا الإجراء الذی یستهدف مصالحها الحیویه.

یقول عدد من المؤرخین: (و أبطأ عن النبی صلی الله علیه و آله وسلم کثیر من أصحابه، و کرهوا خروجه، و کان فی ذلک کلام کثیر و اختلاف. و تخلّف بعضهم من أهل النیات و البصائر، لم یظنوا أن یکون قتال، إنما هو الخروج للغنیمه، و لو ظنوا أن یکون قتال ما تخلفوا) (1).

و قال الواقدی: (کره خروج رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم أقوام من أصحابه إلی بدر، قالوا: نحن قلیل، و ما الخروج برأی، حتی کان فی ذلک اختلاف کثیر) (2).

و قد حکی اللّه تعالی ذلک، فقال: کَما أَخْرَجَکَ رَبُّکَ مِنْ بَیْتِکَ1.

1- راجع: شرح النهج للمعتزلی ج 14 ص 85 و مغازی الواقدی ج 1 ص 20/ 21 و البحار ج 19 ص 328 و السیره الحلبیه ج 2 ص 143.
2- مغازی الواقدی ج 1 ص 131.

بِالْحَقِّ، وَ إِنَّ فَرِيقاً مِنَ الْمُؤْمِنِينَ لَكارِهُونَ. يُجادِلُونَکَ فِی الْحَقِّ بَعْدَ ما تَبَيَّنَ، كَأَنَّما يُساقُونَ إِلَى الْمَوْتِ وَ هُمْ يَنْظُرُونَ (1) نعم لقد كرهوا ذلک لعلمهم بأن قريشا لن تسكت على أمر خطير كهذا.

و من هنا نعرف: أن قول بعضهم: إن من تخلف لم يكن يظن أن النبی صلی الله عليه و آله وسلم يلقی حربا (2).

فی غير محله، بل هو محاوله إيجاد عذر للمتخلفين مهما كان فاشلا و غير معقول؛ و إلا فالآيه الكريمه خير دليل على عدم صحه هذا القول.

و خرج المسلمون يريدون العير، و علم أبو سفيان بالأمر، فأرسل إلى قريش يستنفرهم لنجاه العير.

الذين يخشون الناس:

و يذكر هنا: أن عبد الرحمان بن عوف، و سعد بن أبي وقاص، و المقداد، و قدامه بن مظعون، كانوا يؤذون فی مكه؛ فكانوا يستأذنون النبی صلی الله عليه و آله وسلم بقتال المشركين، فلا يأذن لهم، فلما أمروا بالقتال، و السير إلى بدر، شق على بعضهم؛ فنزل قوله تعالى: أَ لَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّوا أَيْدِيَكُمْ، وَ أَقِيمُوا الصَّلاهَ، وَ آتُوا الزَّكاهَ، إِذا فَرِيقٌ مِنْهُمْ يَخْشَوْنَ النَّاسَ كَخَشْيَهِ اللَّهِ، أَوْ أَشَدَّ خَشْيَهً، وَ قالُوا رَبَّنا لِمَ كَتَبْتَ عَلَيْنَا الْقِتالَ، لَوْ لا أَخَّرْتَنا إِلى أَجَلٍ قَرِيبٍ، قُلْ مَتاعُ الدُّنْيا قَلِيلٌ، وَ الْآخِرَهُ خَيْرٌ لِمَنِ اتَّقى (3).ر.

1- الأنفال: 5- 6.
2- الكامل لإبن الأثير ج 2 ص 116.
3- البحار ج 19 ص 209 و مجمع البيان ج 3 ص 77، و الدر المنثور ج 2 ص 184 عن: النسائی، و ابن جرير، و ابن أبی حاتم، و الحاكم، و صححه، و البيهقی فی سننه، و عبد بن حميد، و ابن المنذر.

و نحن نقول: إن نفسيه المقداد و مواقفه تأبى أن يكون ممن شق عليهم ذلک؛ بدليل موقفه العظيم الآتى بعد صفحات يسيره إن شاء اللّه، حينما استشار النبى (صلى اللّه عليه و آله و سلّم) أصحابه فى حرب قريش.

أضف إلى ذلک: أن الآيه تدل على أن هؤلاء قد خافوا و جبنوا عن القتال، و كانت خشيتهم و خوفهم من الناس أشد منها بالنسبه إلى اللّه سبحانه، و أن ذلک كان لأجل حب البقاء، و للتمتع بالدنيا. و نحن نعلم:

أن المقداد لم يكن جبانا قط، و لا كان من محبى البقاء فى الدنيا على حساب الدين و الإسلام، و تلک هى حياته و سيرته خير شاهد على ما نقول.

كما أن الروايه و الآيه تدلان على أن فريقا من أولئک المذكورين أولا قد شق ذلک عليهم، و ليس الكل.

و أما من عدا المقداد ممن ذكرت الروايه أسماءهم، فإن تعلقهم بالدنيا كما يظهر من سيره حياتهم و مواقفهم المختلفه، يؤيد أن يكونوا ممن شق عليهم ذلک فعلا.

فأما عبد الرحمان بن عوف؛ فلا يشک فى كونه من الذين قالوا ذلک كما يفهم من بعض النصوص (1) و لقد ترک هذا الرجل من المال ما هو معروف و مشهور، و قد جرى بين أبى ذر و عثمان و كعب الأحبار، ما جرى بسبب ذلک (2)، و قد صرح بأنه أكثر قريش مالا (3).2.

1- يفهم ذلک من إطلاقات روايات الدر المنثور فراجع.
2- راجع: مروج الذهب ج 2 ص 340 و مسند أحمد ج 1 ص 63 و راجع: حليه الأولياء ج 1 ص 160 و الغدير ج 8 ص 351 و راجع: أنساب الأشراف ج 5 ص 52 و شرح النهج للمعتزلى ج 3 ص 54 و ج 8 ص 256 و تفسير الميزان ج 9 ص 251- 258 و تاريخ الأمم و الملوک و غير ذلک.
3- راجع: كشف الأستار عن مسند البزار ج 3 ص 172 و مجمع الزوائد ج 9 ص 72.

و موقفه فی یوم الشوری معروف أیضا. فإنه قد ضرب بکل الأوامر الإلهیه و الوصایا النبویه فی حق علی (ع)، عرض الحائط، فلم یکن لیهتم کثیرا بأوامر اللّه و رسوله صلی الله علیه و آله وسلم و ذلک رغبه منه فی الدنیا و إیثارا لها.

و أما قدامه فقد حدّه عمر فی الخمر، و تخلف عن بیعه علی (ع) (1).

کل ذلک طلبا للدنیا، و انسیاقا وراء الهوی.

و أما سعد، فقد أبی أن یبایع علیا (ع)، و قعد عنه فی حروبه، و قطع (علیه السلام) عنه العطاء، و صارمه عمار، و أخذ بعض أموال بیت مال الکوفه (2). إلی غیر ذلک مما یدل علی تعلقه بالدنیا، و عدم اهتمامه بأوامر اللّه و رسوله.

فهؤلاء هم الذین یمکن أن یکونوا محط نظر الآیه و الروایه، و إنما أخفی الرواه أسماءهم، و خلطوهم بغیرهم، لأن السیاسه کانت ترغب فی ذلک، کما هو معلوم.

رؤیا عاتکه:

و یقول المؤرخون: إن عاتکه بنت عبد المطلب کانت قد رأت فی الرؤیا: أن رجلا أقبل علی بعیر له ینادی: یا آل غالب، و فی روایه: یا آل غدر، أغدوا إلی مصارعکم، ثم دهده حجرا من أبی قبیس؛ فما ترک دارا بمکه إلا أصابتها منه فلذه.

فأخبرت عاتکه العباس برؤیاها، فأخبر العباس عتبه بن ربیعه،5.

1- راجع قاموس الرجال ج 7 ص 385 و عن کونه قد حدّ فی الخمر راجع: الإصابه ج 3 ص 228- 229 و الإستیعاب (مطبوع بهامش الإصابه) ج 3 ص 361 و اسد الغابه ج 4 ص 199 و شرح النهج للمعتزلی ج 20 ص 23.
2- راجع: قاموس الرجال ج 4 ص 312- 315.

فقال: هذه مصيبه تحدث فى قريش. أما أبو جهل، فقال: هذه نبيه ثانيه فى بنى عبد المطلب، و اللات و العزى، لننظرن ثلاثه أيام، فإن كان ما رأت حقا، و إلا لنكتبن كتابا بيننا: إنه ما من أهل بيت من العرب أكذب رجالا، و نساء من بنى هاشم.

فلما كان اليوم الثالث جاءهم النذير يناديهم: يا آل غالب، يا آل غالب، اللطيمه، اللطيمه (1).

قريش تتجهز:

و ما بقى أحد من عظماء قريش إلا أخرج مالا لتجهيز الجيش، و قالوا: من لم يخرج نهدم داره، فلم يتخلف رجل إلا أخرج مكانه رجلا (2).

و بعث أبو لهب العاصى بن هشام مكانه على أربعه آلاف درهم، كانت له عليه من مال المقامره- على ما قيل- (3).8.

1- راجع: السيره الحلبيه ج 2 ص 143 و 144 و تاريخ الأمم و الملوک ج 2 ص 136 و 137 و الروض الأنف ج 3 ص 43 و تاريخ الخميس ج 1 ص 369 عن ابن إسحاق و المغازى للواقدى ج 1 ص 29 السيره النبويه لإبن هشام ج 2 ص 259 و دلائل النبوه للبيهقى ط دار الكتب العلميه ج 3 ص 29 و 30 و الكامل فى التاريخ ج 2 ص 116 و 117 و تاريخ الإسلام (المغازى) ص 53 و البحار ج 19 ص 245 و البدايه و النهايه ج 3 ص 357 و السيره النبويه لإبن كثير ج 2 ص 382.
2- السيره النبويه لابن هشام ج 2 ص 261.
3- السيره الحلبيه ج 2 ص 145 و أنساب الأشراف ج 1 ص 292 و راجع: السيره النبويه لإبن هشام ج 2 ص 261 و تاريخ الخميس ج 1 ص 370 و المغازى للواقدى ج 1 ص 33 و تاريخ الأمم و الملوک ج 2 ص 137 البدايه و النهايه ج 3 ص 258.

موقف أميه بن خلف:

و كان أميه بن خلف معرضا عن الخروج؛ لأن سعد بن معاذ كان قد قدم مكه معتمرا، فنزل على أميه، لصداقه بينهما، و خرج سعد ليطوف، و معه أميه، فلقيهما أبو جهل، فقال لسعد: ألا أراک تطوف بمکه آمنا، و قد آويتم الصباه، و زعمتم أنكم تنصرونهم، و تعينونهم؟! أما و اللّه لو لا أنک مع أبى صفوان ما رجعت إلى أهلک سالما.

فقال له سعد- و قد رفع صوته-: أما و اللّه، لئن منعتنى هذا لأمنعنک ما هو أشد عليک منه، طريقک على المدينه.

فاعترض أميه عليه لرفعه صوته على سيد أهل الوادى بزعمه.

فقال سعد: دعنا عنک، فو اللّه لقد سمعت رسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم يقول:

إنهم قاتلوک.

فقال أميه: بمکه؟

قال سعد: لا أدرى.

قال أميه: و اللّه ما كذب محمد.

و فزع فزعا شديدا (و قيل: أحدث فى ثيابه فزعا)، و عزم على ألّا يخرج.

فلما كان يوم بدر أصرّ عليه أبو جهل ليخرج، حتى ليقال: إنه أرسل إليه عقبه بن أبى معيط بمجمره فيها بخور، حتى وضعها بين يديه، و قال:

استجمر، فإنک من النساء. فتحمس حينئذ، و تهيأ للخروج، فنهته زوجته و قالت:

(و اللّه، إن محمدا لا يكذب).

فأبى إلا المسير، فقتل فى بدر (1).

مع قضيه ابن خلف:

و لا بد لنا هنا من تسجيل النقاط التاليه:

1- إن مما يلفت النظر هنا تهديد سعد لأبى جهل بقطع طريقه على المدينه، و اعتباره هذا الإجراء أشد على أبى جهل من منع المدنيين من الوصول إلى مكه.

و ذلک أمر واضح؛ فإن الحياه الإقتصاديه للمكيين قائمه على التجاره، و أهم المراكز التجاريه لهم هو الشام. و إذا تعرضت مكه لضغط إقتصادى قوى، و أصبحت بحاجه إلى الآخرين؛ فإن ذلک سوف يؤثر على وضعها السياسى و الإجتماعى أيضا، حيث تفقد هيبتها، و أهميتها، و نفوذها فى القبائل العربيه.

و لماذا و على أى شى ء كانت تحارب محمدا صلى الله عليه و آله وسلم و المسلمين؟! أليس لأجل النفوذ و الزعامه، التى تعتبرها فوق كل شى ء، و أعز و أجل شى ء؟!.

و قد تقدم بعض الكلام فى هذا الموضوع حين الكلام عن الهجره.

2- إننا نلاحظ: أن أميه بن خلف لم تكن مواقفه و تصرفاته محكومه لعقله، و لا نابعه من أعماق ضميره و وجدانه. فهو يقتنع بصدق محمد صلى الله عليه و آله وسلم ،د.

1- السيره الحلبيه ج 2 ص 145، و راجع: صحيح البخارى، كتاب المغازى، باب غزوه بدر و باب علامات النبوه و السيره النبويه لإبن كثير ج 2 ص 384/ 385 و رواه أحمد.

و لکنه لا یقعد عن حربه- حین یقعد- من أجل ذلک، و إنما خوفا علی نفسه، و حفاظا علیها، کما أنه لا یحاربه حین یحاربه من أجل تبدّل الرؤیه لدیه، و إنما بوحی من تحمسه الکاذب، و نخوته الجاهلیه؛ فأورده ذلک المهالک فی الدنیا و فی الآخره. و قد حکی اللّه تعالی حاله أمثاله، بأجلی بیان، و أوجز عباره، فقال: وَ جَحَدُوا بِها وَ اسْتَیْقَنَتْها أَنْفُسُهُمْ؛ ظُلْماً وَ عُلُوًّا؛ فَانْظُرْ کَیْفَ کانَ عاقِبَهُ الْمُفْسِدِینَ (1).

3- فی هذه القضیه أیضا دلاله واضحه علی المکانه السامیه التی کانت للنبی (صلی اللّه علیه و آله) فی نفوس الناس جمیعا، و علی أنهم یرونه صادقا فیما یخبر به حین یرجعون إلی ضمیرهم و وجدانهم، و إلی ما فی قراره نفوسهم من قناعه واقعیه إلی حدّ أنهم یقسمون علی صدقه فیما یخبر به، و أنه لا یکذب. و لکنهم فی نفس الوقت یشعرون أنهم بحاجه إلی إظهار العناد و التکذیب لمصالح دنیویه، و اعتبارات قبلیه، أو غیر ذلک.

رجوع طالب بن أبی طالب عن الحرب:

و خرج مع المشرکین من بنی هاشم: العباس، و عقیل، و نوفل بن الحارث، و طالب بن أبی طالب.

فأما طالب فخرج مکرها، فجعل یرتجز و یقول:

یا رب إما یغزون طالب فی مقنب من هذه المقانب

فلیکن المسلوب غیر السالب و لیکن المغلوب غیر الغالب فجرت بینه و بین القرشیین ملاحاه و قالوا: و اللّه، لقد عرفنا أن هواکم مع محمد؛ فرجع طالب فیمن رجع إلی مکه، و لم یوجد فی القتلی، و لا4.

1- النمل: 14.

فى الأسرى، و لا فيمن رجع إلى مكه (1). و ادعى البعض: أنه مات كافرا فى غزوه بدر حين وجهه المشركون إلى حرب المسلمين (2).

هكذا قالوا. و نحن نقول:

ألف: كيف لم يوجد فيمن رجع إلى مكه، و ابن هشام يذكر له قصيده يمدح فيها رسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم ، و يبكى أهل القليب- على حدّ تعبير ابن هشام- و يطلب فى شعره من بنى عبد شمس و نوفل أن لا يثيروا مع الهاشميين حربا تجر المصائب و البلايا، و الأهوال، و فيها يقول:

فما إن جنينا فى قريش عظيمهسوى أن حمينا خير من وطأ التربا

أخا ثقه فى النائبات مرزّأكريما ثناه، لا بخيلا و لا ذربا

يطيف به العافون يغشون بابه يؤمّون نهرا لا نزورا و لا ضربا

فو اللّه لا تنفک عينى حزينهتململ حتى تصدقوا الخزرج الضربا (3) و هذا يدل على أنه قد عاش إلى ما بعد وقعه بدر. و أما بكاؤه أهل القليب، فالظاهر أنه كان مجاراه لقريش، كما يدل عليه مدحه للنبى صلى الله عليه و آله وسلم ، و طلبه من بنى عبد شمس و نوفل أن لا يحاربوا الهاشميين و إلا، فكيف نفسر شعره المتقدم:

و ليكن المسلوب غير السالب و ليكن المغلوب غير الغالب ب- لقد ورد فى روايه مرسله عن أبى عبد اللّه (عليه السلام): أن0.

1- راجع: البحار ج 19 ص 294- 295، و روضه الكافى ص 375، و تاريخ الطبرى ج 2 ص 144، و الكامل لابن الأثير ج 2 ص 121، و سيره ابن هشام ج 2 ص 271، و تاريخ الخميس ج 1 ص 375 و راجع البدايه و النهايه ج 3 ص 266 و أنساب الأشراف ج 2 ص 42 و فيه أنه حضر بدرا مع المشركين.
2- تاريخ الخميس ج 1 ص 163.
3- سيره ابن هشام ج 3 ص 27/ 28 و البدايه و النهايه ج 3 ص 340.

طالبا قد أسلم (1). و روى أنه هو القائل:

و خير بنى هاشم أحمدرسول الإله على فتره (2) و ليس من البعيد: أن تكون قريش قد دبرت أمر التخلص من طالب، انتقاما لنفسها، لما جرى عليها من على فى بدر و غيرها.

المكرهون و الراجعون:

و حينما خالف أبو سفيان في الطريق، و نجا بالعير، أرسل يطلب من قريش الرجوع، فأبى أبو جهل، إلا أن يرد بدرا، و يقيم ثلاثه أيام، و يأكل، و يشرب الخمور، حتى تسمع العرب بمسيرهم و جمعهم؛ فيها بونهم أبدا.

و لكن الأخنس بن شريق رجع ببنى زهره، و لم يشهدوا الحرب.

و قيل: شهدها رجلان منهم قتلا فى بدر. بل قال التلمسانى فى حاشيه الشفاء: إن الأخنس نفسه قد قتل فى بدر، و قيل مات فى خلافه عمر.

و يذكرون أن سبب رجوع الأخنس ببنى زهره هو أنه سأل أبا سفيان سرا: إن كان محمد يكذب، فقال له: ما كذب قط، كنا نسميه الأيمن، و لكن إذا كانت فى بنى عبد المطلب السقايه و الرفاده لها و المشوره، ثم تكون فيهم النبوه، فأى شى ء يكون لنا، فانخنس الأخنس، و رجع ببنى زهره (3).

و كذلک لم يشهد بدرا من بنى عدى أحد.

و أراد بنو هاشم الرجوع، فاشتد عليهم أبو جهل، و قال: لا تفارقنا3.

1- البحار ج 19 ص 294.
2- شرح النهج ج 14 ص 78.
3- راجع السيره الحلبيه ج 2 ص 153.

هذه العصابه حتى نرجع (1).

موقف الرسول صلى الله عليه و آله وسلم من المكرهين و الراجعين:

فلأجل ما تقدم، و لأجل موقف الهاشميين من النبى صلى الله عليه و آله وسلم و المسلمين، و حمايتهم لهم فى مكه، نهى الرسول (صلى اللّه عليه و آله) عن قتل من خرج من بنى هاشم، و نهى أيضا عن قتل أبى البخترى، الوليد بن هشام، لأنه كان يكف الناس عنه صلى الله عليه و آله وسلم بمكه، و كان لا يؤذيه، و هو ممن قام فى نقض صحيفه المقاطعه. و لكنه حين أبى أن يستأسر فى بدر إلا مع زميل له، قتل هو و إياه.

و كذلك فقد نهى (صلى اللّه عليه و آله) عن قتل الحارث بن نوفل؛ لكراهته الخروج أيضا، فقتله من لم يعرفه. و كذلك جرى لزمعه بن الأسود.

نظره فى موقف النبى صلى الله عليه و آله وسلم من هؤلاء:

و فى مجال الإستفاده مما تقدم نسجل النقاط التاليه:

1- إن النبى (صلى اللّه عليه و آله) لم يكن- كما قدمنا، و كما يشعر به موقفه المسجل من هؤلاء- يهدف من الحرب إلى التغلب، و الحصول على الملك و السلطان، و لا هو يرغب فى سفک الدماء، و لا كان يعجبه أن يرى جثث القتلى، و يسمع أنين الثكالى؛ بل كان له هدف أسمى و غايه فضلى، ترجع بالنفع العميم على الأمه، و على الأجيال، و يريد الوصول إليها بأقل عدد ممكن من الضحايا.

2- كما أنه كان يقدر مواقف الناس، التى تعبر عن حسن خلق،3.

1- راجع فى ما تقدم السيره لإبن هشام ج 2 ص 271 و السيره الحلبيه ج 2 ص 154. و ج 1 ص 291 و تاريخ الإسلام للذهبى (المغازى) ص 31 و 33.

و سجیه، و شهامه، و أریحیه فیهم، مهما کانت هویتهم و انتماؤهم، و أیا کان موقفهم، لأنه هو الإنسان الکامل و رسول الإنسانیه، فهو الذی یستطیع أن یدرک تلک الصفات و السجایا، و یقدرها أکثر من أی إنسان آخر.

و من هنا، فقد کان موقفه واحدا من جمیع أولئک الذین أحسنوا السیره و التصرف- و لو مره- و کذا کان موقفه من الذین أکرهوا علی الخروج.

و لم یکن لیختص بموقفه هذا أقاربه و أهل عشیرته، فإنه لم یکن یتأثر فی مواقفه بعواطف نسبیه، بل لیس من مصلحته ذلک فی مثل هذا الموقف من وجهه نظر المنطق، و التصرف العقلانی السلیم.

3- و هو بالتالی یقدّر، و یفهم الظروف الصعبه التی کان یعانی منها البعض، بحیث تفرض علیهم قریش موقفا لا ینسجم مع رغائبهم و قناعاتهم، أو علی الأقل مع میل و هوی نفوسهم، و إن کانوا مدینین من جهه أخری، حیث کان بإمکانهم أن ینصروا الحق، و أن یقفوا موقفا عقلانیا سلیما، کما فعل غیرهم ممن أسلموا، و عرضوا أنفسهم للرزایا و النکبات عن رضی و اختیار منهم حتی نصرهم اللّه تعالی و جعل کلمه الحق هی العلیا.

النبی صلی الله علیه و آله وسلم یستشیر فی أمر الحرب:

اشاره

لما کان المسلمون قرب بدر، و عرفوا بجمع قریش، و مجیئها، خافوا و جزعوا من ذلک؛ فاستشار النبی (صلی اللّه علیه و آله) أصحابه فی الحرب، أو طلب العیر.

فقام أبو بکر، فقال: یا رسول اللّه، إنها قریش و خیلاؤها، ما آمنت منذ کفرت، و ما ذلت منذ عزت. و لم تخرج علی هیئه الحرب.

فقال له رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم : اجلس؛ فجلس؛ فقال صلی الله علیه و آله وسلم : أشیروا علی.

فقام عمر، فقال مثل مقاله أبی بکر.

فأمره النبی صلی الله علیه و آله وسلم بالجلوس، فجلس. و نسب الواقدی و الحلبی الکلام المتقدم لعمر، و قالا عن أبی بکر: إنه قال فأحسن (1).

ثم قام المقداد فقال: یا رسول اللّه، إنها قریش و خیلاؤها، و قد آمنا بک و صدقناک، و شهدنا: أن ما جئت به حق من عند اللّه، و اللّه لو أمرتنا:

أن نخوض جمر الغضا (نوع من الشجر صلب)، و شوک الهراس لخضناه معک، و لا نقول لک ما قالت بنو إسرائیل لموسی: إذهب أنت و ربک فقاتلا، إنا ها هنا قاعدون (2)، و لکنا نقول: إذهب أنت و ربک؛ فقاتلا، إنا معکم مقاتلون. و اللّه لنقاتلن عن یمینک و شمالک، و من بین یدیک، و لو خضت بحرا لخضناه معک، و لو ذهبت بنا برک الغماد لتبعناک (3).

فأشرق وجه النبی صلی الله علیه و آله وسلم ، و دعا له، و سر لذلک، و ضحک کما یذکره المؤرخون (4).

فیلاحظ: أن الکلام کله قد کان من المهاجرین، و قد ظهر منهم:

أنهم لا یریدون حرب قریش، و هم یتفادون ذلک بأی ثمن کان، غیر أن المقداد قد ردّ علیهم مقالتهم، و خالفهم فی موقفهم. ثم توجه النبی8.

1- راجع: مغازی الواقدی ج 1 ص 48، و السیره الحلبیه ج 2 ص 150، و الدر المنثور ج 3 ص 166 عن دلائل النبوه للبیهقی، و البحار ج 19 ص 247، و تفسیر القمی ج 1 ص 258.
2- المائده: 24.
3- برک الغماد: یعنی مدینه الحبشه کما فی تاریخ الخمیس ج 1 ص 373 و موضع من وراء مکه بخمس لیال من وراء الساحل مما یلی البحر و هو علی ثمان لیال من مکه إلی الیمن. راجع مغازی الواقدی ج 1 ص 48.
4- تاریخ الخمیس ج 1 ص 373، و السیره الحلبیه ج 2 ص 150 عن الکشاف و مغازی الواقدی ج 1 ص 48.

صلی الله علیه و آله وسلم إلی الأنصار، حیث یقول النص التاریخی:

ثم قال: أشیروا علی- و إنما یرید الأنصار، لأن أکثر الناس منهم؛ و لأنه کان یخشی أن یکونوا یرون: أن علیهم نصرته فی المدینه، إن دهمه عدو، لا فی خارجها، فقام سعد بن معاذ- و قیل ابن عباده، و هو وهم؛ لأنه لم یشهد بدرا؛ لأنه کان قد لدغ، فلم یمکنه الخروج (1)- فقال: بأبی أنت و أمی یا رسول اللّه، کأنک أردتنا؟

فقال: نعم.

فقال: فلعلک قد خرجت علی أمر قد أمرت بغیره؟

قال: نعم.

قال: بأبی أنت و أمی یا رسول اللّه، إنّا قد آمنا بک و صدقناک، و شهدنا أن ما جئت به حق من عند اللّه؛ فمرنا بما شئت. إلی أن قال:

و اللّه، لو أمرتنا أن نخوض هذا البحر لخضناه معک، و لعل اللّه یریک ما تقر به عینک؛ فسر بنا علی برکه اللّه.

فسر النبی (صلی اللّه علیه و آله)، و أمرهم بالمسیر، و أخبرهم بأن اللّه تعالی قد وعده إحدی الطائفتین، و لن یخلف اللّه وعده، ثم قال:

و اللّه، لکأنی أنظر إلی مصرع أبی جهل بن هشام، و عتبه بن ربیعه، و شیبه إلخ ...

و سار حتی نزل بدرا.

و یظهر من بعض النصوص: أن الصحابه کانوا- فی أکثرهم- یمیلون إلی طلب العیر، و ترک النفیر (2).3.

1- السیره الحلبیه ج 2 ص 150.
2- الدر المنثور ج 3 ص 163 و 169 عن ابن جریر، و أبی الشیخ، و ابن المنذر، و ابن أبی حاتم، و ابن مردویه، و الکشاف، و البیهقی، و عبد بن

حميد و البدايه و النهايه ج 3 ص 263.

و قد ذكر اللّه تعالى ذلك فى قرآنه المجيد، فهو يقول: وَ إِذْ يَعِدُكُمُ اللَّهُ إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ أَنَّها لَكُمْ، وَ تَوَدُّونَ أَنَّ غَيْرَ ذاتِ الشَّوْكَهِ تَكُونُ لَكُمْ، وَ يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُحِقَّ الْحَقَّ بِكَلِماتِهِ، وَ يَقْطَعَ دابِرَ الْكافِرِينَ (1).

و قبل أن نمضى فى الحديث نشير إلى الأمور التاليه:

1- إستشاره النبى صلى الله عليه و آله وسلم أصحابه:

لقد تحدثنا فيما سبق حينما تكلمنا عن سر إرسال المهاجرين فى الغزوات، و لسوف نتحدث فيما يأتى فى غزوه أحد فى فصل: قبل نشوب الحرب إن شاء اللّه تعالى، عن موضوع إستشاره النبى صلى الله عليه و آله وسلم لأصحابه بما فيه الكفايه.

و لكننا نكتفى هنا بالإشاره إلى أنه قد كان من الضرورى أن يستشير (صلى اللّه عليه و آله) أصحابه فى حرب بدر التى كانت حربا مصيريه، سوف يتقرر على أساس نتائجها مصير الإيمان و الشرك فى المنطقه فى المستقبل المنظور على الأقل، بل و مطلقا كما أشار إليه صلى الله عليه و آله وسلم فى دعائه:

(اللهم إن تهلک هذه العصابه لا تعبد).

و واضح أنه (صلى اللّه عليه و آله) لم يكن بحاجه إلى رأيهم، و إنما هو يستشيرهم لأنهم هم الذين سوف يتحملون أعباء الحرب، و يعانون من نتائجها، على مختلف الأصعده.

ثم إنه يستخرج بذلک دخائل نفوسهم، و يتميز المنافق من المؤمن، و الجبان من الشجاع، و الذى يفكر فى مصلحه نفسه من الذى يفكر من منطلق التكليف الشرعى، و يعرف أيضا الذكى من الغبى، و العدو من الولى، و الضعيف من القوى إلى غير ذلک مما هو ظاهر لا يخفى.7.

1- الأنفال: 7.

و يدل على ما نقول: أن سعد بن معاذ يسأل النبى صلى الله عليه و آله وسلم : لعلك خرجت على أمر قد أمرت بغيره، فقال صلى الله عليه و آله وسلم : نعم. فهذا يدل على أن أمر الحرب مقضى و مأمور به من قبل اللّه تعالى؛ فليست استشارته صلى الله عليه و آله وسلم لهم إلا لما قلناه هنا، و قدمناه، و سيأتى فى غزوه أحد.

2- حرب قريش هو الرأى:

و من الواضح: أن الرأى الحق هو حرب قريش، كما أراد اللّه و رسوله؛ و ذلك لأن الأمر يدور بين:

أن يرجع المسلمون دون أن يتعرضوا للعير، و لا لقريش. و فى ذلك هزيمه روحيه و نفسيه واضحه للمسلمين، و إطماع لغيرهم بهم؛ من المشركين، و اليهود، و المنافقين.

أو أن يطلبوا العير فيدركوها، فيأخذوها، بعد قتل أو أسر رجالها.

و لن تسكت قريش على هذا الأمر، بل هى سوف تتعرض لحربهم على أوسع نطاق. و قد تتمكن من مهاجمه المدينه قبل رجوع المسلمين إليها، و تقوم بإنزال الضربه القاصمه بالمسلمين، فإن قريشا و هى بهذه العده و العدد لن تسكت عن أمر كهذا، بل سوف تحاول رد هيبتها، و الثأر لكرامتها.

فلم يبق إلا خيار واحد، و هو أن يقفوا فى وجه قريش بعد أن يعرضوا عليها عروضا مقبوله، و عادله، و معقوله.

إذن، فحرب و قتال قريش هو الخيار الأفضل و الأمثل فى ظروف كهذه، و لا سيما إذا طلبوا العير، و ربما يوجب ذلك أن يزيد الأمر تعقيدا و إشكالا بالنسبه إلى المسلمين بما لا قبل لهم به.

و تكون النتيجه هى أنه إذا أراد المسلمون العيش فى عزه و منعه، و أن لا يطمع بهم من حولهم، و المشركون، و اليهود، و المنافقون، فلابد

من المبادره للقتال، و ليس ثمه خيار آخر أمامهم.

3- التربيه النفسيه:

و فی مجال آخر نشیر إلی:

ألف: لقد كان هدف المسلمين أولا هو الحصول على المال؛ فأراد اللّه و رسوله أن يرتفع بهم عن هذا الهدف الدنيوى إلى ما هو أغلى، و أعلى، و أسمى. و إلا فإن قريشا أيضا قد كانت تهدف من وراء جمعها الجموع، و إثاره الحرب إلى أهداف دنيويه، إقتصاديه، و اجتماعيه، و سياسيه أيضا.

ب: لقد كان لحرب بدر أثرها فى بث روح الإعتماد على النفس، و مواجهه المسؤوليات بصلابه و شجاعه، حيث لابد من قتل فراعنه قريش، و إفناء صناديدها و أسرهم لِيَقْضِىَ اللَّهُ أَمْراً كانَ مَفْعُولًا*، ثم التهيؤ لحرب العرب و العجم بعد ذلك.

4- نظره فى الآراء حول الحرب:

و يلاحظ: أن أكثر المؤرخين قد حذفوا كلام عمر و أبى بكر هنا، و اكتفوا بقولهم: قام أبو بكر فأحسن، ثم قام عمر فأحسن، ثم قال المقداد كذا و كذا (1). و ربما ينسبون إلى بعضهم كلاما آخر لا ربط له بسؤال النبى (صلى اللّه عليه و آله) أصلا.

و أما الفقرات التى نقلناها عنهما فلم تعجب الكثيرين من المؤرخين، فأضربوا عنها صفحا بالطريقه المشار إليها آنفا.

و لكن من الواضح: أن سرور النبى صلى الله عليه و آله وسلم بكلام المقداد، و دعاءه له يدل على أن كلاهما (أعنى أبا بكر و عمر) لم يكن منسجما مع ما كان7.

1- راجع على سبيل المثال: البدايه و النهايه ج 3 ص 262، و الثقات ج 1 ص 157.

يهدف إليه النبى صلى الله عليه و آله وسلم من مشاورته لهم، بل كان مضادا لما كان يرمى إليه صلى الله عليه و آله وسلم ، و لو كان كلامهما لائقا لذكره محبوهم من المؤرخين و الرواه و ما أكثرهم.

و أما مشوره المقداد، فكانت هى السليمه و المنسجمه مع المنطق، و مع الأهداف الساميه التى كان يرمى إليها الرسول الأعظم (صلى اللّه عليه و آله). و ذلک هو ما كان يتوقعه صلى الله عليه و آله وسلم ، و يرمى إلى الوصول إليه، و الحصول عليه. و لذلک فقد استحق المقداد مدح النبى صلى الله عليه و آله وسلم و دعاءه له.

بل لقد ورد: أنه حين بلغ النبى صلى الله عليه و آله وسلم إقبال أبى سفيان شاور أصحابه، فتكلم أبو بكر، فأعرض عنه، ثم تكلم عمر فأعرض عنه (1).

فإعراضه صلى الله عليه و آله وسلم عنهما ليس إلا لتخذيلهما عن النفير إلى حرب قريش، و مدحهم لها بأنها: ما ذلت منذ عزت، و ما آمنت منذ كفرت إلخ ... لا لأنه كان يريد من الأنصار أن يجيبوا و حسب. و إلا فلماذا سر من كلام المقداد، و دعا له، و هو من المهاجرين؟! حتى لقد قال ابن مسعود، عن موقف المقداد هذا: لأن أكون صاحبه أحب إلىّ مما عدل به (2)، و عن أبى أيوب، قال- فى ضمن حديث له-: (فتمنينا معشر الأنصار لو أنّا قلنا مثل ما قال المقداد أحب إلينا من مال عظيم)، فأنزل اللّه عز و جل على رسوله: كَما أَخْرَجَکَ رَبُّکَ مِنْ بَيْتِکَ بِالْحَقِّ، وَ إِنَّ فَرِيقاً مِنَ الْمُؤْمِنِينَ لَكارِهُونَ (3).ه.

1- صحيح مسلم باب غزوه بدر ج 5 ص 170، و مسند أحمد ج 3 ص 219 بطريقين، و عن الجمع بين الصحيحين، و البدايه و النهايه ج 3 ص 263، و السيره النبويه لابن كثير ج 2 ص 394.
2- صحيح البخارى باب تستغيثون ربكم ج 3 ص 3 ط الميمنيه، و البدايه و النهايه ج 3 ص 262- 263، و سنن النسائى.
3- البدايه و النهايه ج 3 ص 263- 264 عن أبى حاتم و ابن مردويه.

أضف إلى ذلک کله أن کلام رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم کان عاما للجمیع:

للأنصار و المهاجرین علی حد سواء، کما أن المهاجرین کانوا کالأنصار من حیث إنهم لم یبایعوه علی الحرب.

5- سرّ سروره صلی الله علیه و آله وسلم بکلام سعد و المقداد:

و إن التأمل فی کلام سعد بن معاذ و المقداد یفید: أنهما لم یشیرا علیه، لا بالحرب، و لا بالسلام؛ بل ما زادا علی أن أظهرا التسلیم و الإنقیاد لأوامر النبی صلی الله علیه و آله وسلم و نواهیه، و ما یقضیه فی الأمور. إنهما لم یبدیا رأیا، و لا قدما بین یدیه أمرا. و هذا هو منتهی الإیمان، و غایه الإخلاص و التسلیم، و قمه الوعی لموقعهما، و وظائفهما، و ما ینبغی لهما.

فهما ما کانا یریان لأنفسهما قیمه فی مقابل قضاء اللّه و رسوله، علی حد قوله تعالی: وَ ما کانَ لِمُؤْمِنٍ وَ لا مُؤْمِنَهٍ إِذا قَضَی اللَّهُ وَ رَسُولُهُ أَمْراً أَنْ یَکُونَ لَهُمُ الْخِیَرَهُ مِنْ أَمْرِهِمْ (1).

و قوله تعالی: یا أَیُّهَا الَّذِینَ آمَنُوا لا تُقَدِّمُوا بَیْنَ یَدَیِ اللَّهِ وَ رَسُولِهِ، وَ اتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ سَمِیعٌ عَلِیمٌ (2).

و لهذا الإیمان العمیق، و التسلیم المطلق، کان سرور رسول اللّه و استبشاره صلوات اللّه و سلامه علیه و علی آله الطاهرین. الصحیح من السیره النبی الأعظم، مرتضی العاملی ج 5 28 6 - أین رأی علی(ع)؟! .....

6- أین رأی علی (ع)؟!

و یلاحظ هنا: أننا لا نجد علیا فی هذا المقام یبدی رأیا، و لا یبادر إلی موقف، أو مشوره، مع أنه رجل الحکمه، و معدن العلم؛ فما هو السرت.

1- الأحزاب: 36.

2- الحجرات.

فی ذلک یا تری؟!

و نقول فی الجواب: إن موقف علی (ع) هو موقف نفس النبی صلی الله علیه و آله وسلم . و قد وصفه اللّه سبحانه و تعالی فی آیه المباهله بأنه نفس النبی، فقال: فَقُلْ: تَعالَوْا نَدْعُ أَبْناءَنا وَ أَبْناءَکُمْ، وَ نِساءَنا وَ نِساءَکُمْ، وَ أَنْفُسَنا وَ أَنْفُسَکُمْ.

أضف إلی ذلک: أن علیا (ع) لم یکن لیتقدم بین یدی اللّه و رسوله فی شی ء و قد کان یری أن من واجبه السکوت، و التسلیم، و الرضا بما قضاه اللّه و رسوله، و لا یجد فی نفسه أی حرج من ذلک.

الحباب ذو الرأی:

و یروون: أن رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم نزل أدنی ماء ببدر؛ فأشار علیه الحباب بن المنذر بأن ینزل أدنی ماء من القوم، ثم یصنع حوضا للماء، و یغور سائر القلب؛ فیشرب المسلمون، و لا یشرب المشرکون. ففعل الرسول صلی الله علیه و آله وسلم ذلک، ثم صوّب رأی الحباب.

فسمی الحباب حینئذ: (الحباب ذو الرأی) (1).

و لکن هذه الروایه لا تصح، و ذلک:

أولا: إنه قد دل الدلیل علی أن النبی صلی الله علیه و آله وسلم مصیب فی کل ما یفعل و یرتأی، و لا یصغی لما یقال من جواز الخطأ علیه فی الأمور الدنیویه، فإنه مما یدفعه العقل و النقل. (و سیأتی البحث عن أن العصمه عن الخطأ و النسیان إختیاریه عن قریب إن شاء اللّه تعالی).ک.

1- سیره ابن هشام ج 2 ص 272، و تاریخ الخمیس ج 1 ص 376، و السیره الحلبیه ج 2 ص 155؛ و الکامل لابن الأثیر ج 2 ص 122، و السیره النبویه لابن کثیر ج 2 ص 403 و 402، و البدایه و النهایه ج 3 ص 267، و غیر ذلک.

و ثانیا: إن العدوه القصوی التی أناخ بها المشرکون کان فیها الماء، و کانت أرضا لا بأس بها. و لا ماء بالعدوه الدنیا، و هی خبار تسوخ فیها الأرجل (1).

و ثالثا: إن المشرکین هم الذین سبقوا بالنزول فی بدر کما سیأتی؛ و لا یعقل أن ینزلوا فی مکان لا ماء فیه، و یترکوا الماء لغیرهم.

و رابعا: إن ابن إسحاق ینص علی أن المشرکین وردوا الحوض، فأمر النبی (صلی اللّه علیه و آله) أن لا یعترضوهم (2). و قد فعل أمیر المؤمنین علی (ع) فی صفین مثل ذلک؛ حیث أباح الماء لأعدائه القاسطین، مع أنهم کانوا قد منعوه إیاه أولا (3).

و من الواضح: أن منعهم من الماء لا ینسجم مع أخلاقیات و مبادی ء الإسلام و نبیه الأعظم صلی الله علیه و آله وسلم .

فالصحیح هو الروایه التی تقول: إن المسلمین لم یکونوا علی الماء، فأرسل اللّه السماء علیهم لیلا حتی سال الوادی، فاتخذوا الحیاض، و شربوا و سقوا الرکائب، و اغتسلوا و ملأوا الأسقیه (4) کما أشار إلیه تعالی، حین قال: إِذْ یُغَشِّیکُمُ النُّعاسَ أَمَنَةً مِنْهُ، وَ یُنَزِّلُ عَلَیْکُمْ مِنَض.

1- راجع: فتح القدیر ج 2 ص 291 عن الزجاج و 311، و الکشاف ج 2 ص 223/ 203، و تاریخ الخمیس ج 1 ص 375، و تفسیر ابن کثیر ج 2 ص 292 عن ابن عباس، و قتاده، و السدی، و الضحاک، و الدر المنثور ج 3 ص 171 عن ابن المنذر، و أبی الشیخ، و السیره الحلبیه ج 2 ص 154، و سیره ابن کثیر ج 2 ص 400 و عن الکشاف، و أنوار التنزیل، و المدارک، و غیر ذلک.
2- و راجع: الکامل لابن الأثیر ج 2 ص 123.
3- راجع کتابنا: الإسلام و مبدأ المقابله بالمثل.
4- راجع: الکشاف ج 2 ص 203- 204، و تفسیر ابن کثیر ج 2 ص 292 غیر أنه لم یذکر اتخاذ الحیاض.

السَّماءِ ماءً لِيُطَهِّرَكُمْ بِهِ، وَ يُذْهِبَ عَنْكُمْ رِجْزَ الشَّيْطانِ، وَ لِيَرْبِطَ عَلى قُلُوبِكُمْ، وَ يُثَبِّتَ بِهِ الْأَقْدامَ (1).

و ذلک هو سر بناء الحوض، و لیس ما ذکروه.

عده و عدد المسلمین و المشرکین:

و کان رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم قد خرج فی ثلاثمائه و ثلاثه عشر رجلا، عدد أصحاب طالوت (و قیل: أکثر، و أقل) و الأول هو قول عامه السلف (2).

و کان معهم من الإبل سبعون بعیرا یتعاقبون علیها، الإثنان و الثلاثه؛ فکان النبی صلی الله علیه و آله وسلم ، و علی (ع)، و مرثد بن أبی مرثد، و قیل: زید بن حارثه، یعتقبون بعیرا.

و کان معه من الخیل: فرس للمقداد قطعا بإجماع المؤرخین. قیل:

فقط (3). و روی ذلک عن أمیر المؤمنین (ع) (4). و قیل: و فرس للزبیر، أو لمرثد، أو هما معا.8.

1- الأنفال: 11

2- السیره الحلبیه ج 2 ص 149.

3- تاریخ الخمیس ج 1 ص 371 عن الکشاف، و المناقب لابن شهر آشوب ج 1 ص 187، و البحار ج 19 ص 323، و هو عن تفسیر العیاشی ج 2 ص 25 و 54، و حیاه الصحابه ج 1 ص 493 عن الترغیب ج 1 ص 1316 عن ابن خزیمه. و راجع: المغازی للذهبی (تاریخ الإسلام) ص 56 و 59، و السیره الحلبیه ج 2 ص 149، و دلائل النبوه للبیهقی ط المکتبه العلمیه ج 3 ص 38 و 39 و 49، و المغازی للواقدی ج 1 ص 27، و تاریخ الأمم و الملوک ج 2 ص 35.

4- تاریخ الطبری ج 2 ص 135، و السیره الحلبیه ج 2 ص 149، و السیره النبویه لابن کثیر ج 2 ص 388.

و معهم من السلاح سته أدرع، و ثمانيه سيوف (1).

و معه من المهاجرين، قيل: أربعه و ستون، و قيل: سبعون، و قيل:

سته و سبعون أو سبعه و سبعون، و قيل: ثمانون، و قيل: مئتان و سبعون من الأنصار، و بقيتهم من سائر الناس، و قيل غير ذلک (2). و الذين من الخزرج كانوا مئه و سبعين. و فى عدد الخزرج إختلاف أيضا.

أما المشركون، فخرجوا و هم يشربون الخمور، و معهم القيان، يضربن بالدفوف، و قد أرجعوهن من الطريق.

و كان معهم سبعمائه بعير (3).

و من الخيل، قيل: أربعمائه (4)، و قيل: مئتان، و قيل: مئه فرس (5)، و قيل غير ذلک. و كلهم دارع. و مجموع الدارعين فيهم ستمائه (6).

و كان يتبرع بالإطعام رجل منهم كل يوم، فينحرون لهم تسعا، أو7.

1- راجع: مناقب آل أبى طالب لابن شهر آشوب ج 1 ص 187، و البحار ج 19 ص 206، و مجمع البيان ج 2 ص 214، و حسب طبعه دار إحياء التراث المجلد الأول ص 415، و تاريخ الخميس ج 1 ص 371.
2- راجع: البحار ج 19 ص 323، و دلائل النبوه للبيهقى ج 3 ص 40، و البدايه و النهايه ج 3 ص 269، و السيره الحلبيه ج 2 ص 146، و حياه الصحابه ج 1 ص 603، و تاريخ الخميس ج 1 ص 371، و أنساب الأشراف ج 1 ص 290، و مجمع الزوائد ج 6 ص 93، و الكامل فى التاريخ ج 2 ص 118، و غير ذلک.
3- راجع ما تقدم فى المصادر المتقدمه فى الهوامش المختلفه.
4- تفسير القمى ج 1 ص 262.
5- راجع: مناقب آل أبى طالب ج 1 ص 187، و السيره الحلبيه ج 2 ص 146، و البحار ج 19 ص 224 و 206، و الكامل لابن الأثير ج 2 ص 118، و مجمع البيان، و غير ذلک، و السيره النبويه لابن كثير ج 2 ص 387.
6- التنبيه و الاشراف ص 204، و السيره النبويه لابن كثير ج 2 ص 387.

عشرا من الإبل، فكان المطعمون إثنى عشر رجلا، منهم: عتبه، و شيبه، و العباس، و أبو جهل، و حكيم بن حزام؛ الذى أصبح فيما بعد من المؤلفه قلوبهم، كما هو معروف.

المشركون يدركون بغيهم و عدوانهم:

و التقى بعض المسلمين ببعض عبيد قريش على ماء بدر، فأخذوهم، و سألوهم عن العير، فأنكروا معرفتها، فضربوهم و رسول اللّٰه صلى الله عليه و آله وسلم يصلى، فانفتل من صلاته، و قال: إن صدقوكم ضربتموهم، و إن كذبوكم تركتموهم؟

ثم سألهم عن عده قريش، فقالوا: لا علم لهم بعددهم.

فقال صلى الله عليه و آله وسلم : كم ينحرون كل يوم من جزور؟

قالوا: تسعه إلى عشره.

فقال صلى الله عليه و آله وسلم : القوم تسعمائه إلى ألف رجل (1) (و قيل: أكثر، حتى لقد قال البعض: إنهم كانوا ثلاثه آلاف رجل؛ و هو بعيد).

فأمر بهم صلى الله عليه و آله وسلم ، فحبسوا، فعلم مشركو قريش، ففزعوا، و ندموا على مسيرهم، حيث إنهم بعد أن علموا بنجاه العير أصروا على المجى ء إلى بدر لتهابهم العرب، كما تقدم.

و قد اعترف عتبه بن ربيعه، الذى كان ولده أبو حذيفه مع النبى2.

1- راجع: السيره النبويه لابن هشام ج 2 ص 298- 269، و المغازى للواقدى ج 1 ص 53، و البدايه و النهايه ج 3 ص 263- 264، و راجع: دلائل النبوه للبيهقى ج 2 ص 327 و 328، و السنن الكبرى ج 9 ص 147 و 148، و زاد المعاد ج 3 ص 175، و صحيح مسلم ج 5 ص 170، و كشف الأستار ج 2 ص 311، و الطبقات الكبرى ط صادر ج 2 ص 15، و تاريخ الأمم و الملوک ج 2 ص 132- 134 و 142، و السيره الحلبيه ج 2 ص 152.

صلی الله علیه و آله وسلم : بأن مسیرهم بعد نجاه عیرهم کان بغیا منهم و عدوانا. و بذلت محاوله للإتفاق علی الرجوع، لکن أبا جهل أبی ذلک، و قال:

(لا، و اللات و العزی، حتی نقحم علیهم بیثرب، و نأخذهم أساری، فندخلهم مکه، و تتسامع العرب بذلک، و لا یقوم بیننا و بین متجرنا أحد نکرهه) (1).

و رجع بنو زهره حینئذ بإشاره الأخنس بن شریق، کما تقدم.

مواقع الجیشین:

و سبق المشرکون إلی بدر، فنزلوا فی العدوه القصوی، فی جانب الوادی مما یلی مکه، حیث الماء، و کانت العیر خلف المشرکین (2). قال تعالی: وَ الرَّکْبُ أَسْفَلَ مِنْکُمْ. و محل نزولهم کان صلبا. و نزل المسلمون فی العدوه الدنیا، أی جانب الوادی مما یلی المدینه، حیث لا ماء، و حیث الأرض رخوه، لا تستقر علیها قدم؛ مما یعنی أن منزل المسلمین کان من وجهه نظر عسکریه غیر مناسب.

و لکن اللّه أیّد عباده و نصرهم علی عدوهم، و جاء المطر لیلا علی المشرکین، فأوحلت أرضهم، و علی المسلمین؛ فلبّدها، و جعلها صلبه، و جعلوا الماء فی الحیاض (3).6.

1- البحار ج 19 ص 250 عن تفسیر القمی، و راجع مغازی الواقدی ج 1 ص 71.
2- لسوف یأتی: أن العیر قد سلمت، لأن أبا سفیان قد سلک بها طریق البحر و ابتعد عن المدینه و عن مسیر المسلمین.
3- السیره النبویه لابن هشام ج 2 ص 271 و 272، و تاریخ الخمیس ج 1 ص 375، و تاریخ الأمم و الملوک ط الإستقامه ج 2 ص 144، و السیره الحلبیه ج 2 ص 154، و الکامل فی التاریخ ج 2 ص 122، و دلائل النبوه للبیهقی ط دار الکتب العلمیه ج 3 ص 35، و البدایه و النهایه ج 3 ص 266.

معنويات المسلمين و العنايات الربانيه:

و لما بلغ المسلمين كثره المشركين، خافوا، و تضرعوا إلى اللّه.

و عن أبى جعفر الباقر (عليه السلام): لما نظر النبى (صلى اللّه عليه و آله) إلى كثره المشركين، و قله المسلمين، استقبل القبله، و قال:

(اللهم أنجز لى ما وعدتنى، اللهم إن تهلك هذه العصابه لا تعبد فى الأرض)؛ فنزلت الآيه: إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ، فَاسْتَجابَ لَكُمْ أَنِّى مُمِدُّكُمْ بِأَلْفٍ مِنَ الْمَلائِكَهِ مُرْدِفِينَ. وَ ما جَعَلَهُ اللَّهُ إِلَّا بُشْرى، وَ لِتَطْمَئِنَّ بِهِ قُلُوبُكُمْ (1).

فالإمداد بالملائكه إذن، ليس إلا للتطمين، و إعطاء توهج روحى للمسلمين، الذين يحسون بالضعف، و يستغيثون ربهم، حسب مدلول الآيه الشريفه.

ثم ألقى اللّه النعاس على المسلمين؛ فناموا، و قد ذكر اللّه سبحانه ذلک، و إرسال المطر عليهم؛ فقال: إِذْ يُغَشِّيكُمُ النُّعاسَ أَمَنَةً مِنْهُ، وَ يُنَزِّلُ عَلَيْكُمْ مِنَ السَّماءِ ماءً لِيُطَهِّرَكُمْ بِهِ، وَ يُذْهِبَ عَنْكُمْ رِجْزَ الشَّيْطانِ، وَ لِيَرْبِطَ عَلى قُلُوبِكُمْ، وَ يُثَبِّتَ بِهِ الْأَقْدامَ (2).

نعم، لقد كان ذلک النعاس ضروريا لفئه تواجه هذا الخطر الهائل، و هى تدرک أنها لا تملک من الإمكانات الماديه شيئا يذكر لدفعه. نعم، لا بد من هذا النعاس؛ لئلا تستبد بهم الوساوس فى هذا الليل البهيم، الذى تكبر فيه الأشياء و تتضخم، فكيف إذا كانت الأشياء كبيره بطبيعتها؟

و قد كان هذا النعاس ضروريا أيضا ليحصل لهم الأمن و السكون:

(أمنه) و لتقوى قلوبهم بالإيمان و السكينه، حتى لا يضعفوا عن مواجهه1.

1- الأنفال: 9 و 10.
2- الأنفال: 11.

الخطر، و حتى یمکن لعقولهم و فکرهم أن یسیطر على طبیعه تصرفاتهم و مواقفهم، بدلا من الضعف و الإنفعال، و التوتر. و بواسطه هذا النعاس و ذلک المطر یربط اللّه على قلوبهم، حیث یطمئنون إلى أن اللّه ناظر إلیهم، و إلى أن ألطافه و عنایاته متوجهه نحوهم، فلا یهتمون بعد ذلک بالحوادث الکاسره، و لا تهمهم الجیوش بکثرتها الکاثره.

و فى مقابل ذلک، فقد ألقى اللّه تعالى فى قلوب الذین کفروا الرعب، و الخوف، کما سنشیر إلیه إن شاء اللّه تعالى.

و قد یقال: إن اللّه سبحانه قد أخبر فى السور المکیه، کسوره محمد صلى الله علیه و آله وسلم ، بعد ذکره الذین تحزبوا ضد أنبیائهم، و ثمود، و فرعون، عن أن هناک حادثه شبیهه لما جرى لتلک الفئات، ستقع للمسلمین، فقال:

جُنْدٌ ما هُنالِکَ مَهْزُومٌ مِنَ الْأَحْزابِ (1)، فکان ذلک وقعه بدر، کما قاله البعض.

أهداف الحرب:

و الملاحظه الهامه هنا هى: أن النبى (صلى اللّه علیه و آله) یصرح بأن حرب بدر حرب مصیریه، و أن هدفه من هذه الحرب هو التمکین لعباده اللّه تعالى، و لیس عباده الذات، أو المال، أو الجنس، أو الجاه، أو السلطان، و لا غیر ذلک، و لا سیما إذا شعرت قریش بالضیق و الذل و الضعف، عن طریق جعلها فى معاناه إقتصادیه و نفسیه، حینما تدرک: أن طریق قوافلها إلى الشام و لبلدان أخرى أصبح مهددا، و هذا ما سوف یضعف من عزائم القرشیین، و یزلزل وجودهم، و یجعلهم فى الموقف الأضعف.

أما هدف المشرکین، فهم أنفسهم قد أفصحوا عنه، و هو أن تهابهم1.

1- سوره ص: 11.

العرب، و أن لا يكون بينهم و بين متجرهم أحد يكرهونه.

و شتان ما بين الهدفين، و كذلک ما بين نتائج الحرب- كما سنرى- بالنسبه إلى الفريقين.

فى المواجهه:

و لما أصبح رسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم عبأ أصحابه. و كانت رايته مع أمير المؤمنين (ع) (1).

و كان (ع) صاحب لواء رسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم فى بدر، و فى كل مشهد (2)، و سنثبت ذلک فى غزوه أحد إن شاء اللّه تعالى.

فما يقال: من أنه كان لرسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم فى بدر أكثر من لواء: مع مصعب بن عمير، أو الحباب بن المنذر.

فى غير محله، إلا أن يكون مرادهم: أن لواء المهاجرين كان مع مصعب، و لواء الأنصار كان مع الحباب، و نحو ذلک. و أما تفريقهم بينه.

1- مناقب الخوارزمى ص 102، و الآحاد و المثانى لابن أبى عاصم النبيل، مخطوط فى مكتبه كوبرلى رقم 235، و مسند الكلابى فى آخر مناقب ابن المغازلى ص 434، و مناقب ابن المغازلى نفسه ص 366، و الإستيعاب هامش الإصابه ج 3 ص 33 و 34، و مستدرک الحاكم ج 3 ص 11، و تلخيصه للذهبى بهامشه، و مجمع الزوائد ج 9 ص 125. و نقل ذلک عن: شرح النهج للمعتزلى ط أولى ج 2 ص 102، و جمهره الخطب ج 1 ص 428، و الأغانى ط دار الكتب ج 4 ص 175، و تاريخ الطبرى ط دار المعارف ج 2 ص 430.
2- ترجمه الإمام أمير المؤمنين من تاريخ ابن عساكر، بتحقيق المحمودى ج 1 ص 145، و ذخائر العقبى ص 75 عن أحمد فى المناقب، و طبقات ابن سعد ج 3 قسم 1 ص 14، و كفايه الطالب ص 336 عنه، و فى هامشه عن: كنز العمال ج 6 ص 398 عن الطبرانى، و الرياض النضره ج 2 ص 202، و قال: أخرجه نظام الملک فى أماليه.

الرایه و اللواء فی محاوله لرفع التنافی، فهو أیضا محاوله فاشله؛ لأن کلا منهما قد ورد أنه کان مختصا بأمیر الؤمنین (ع)، کما یتضح من مراجعه النصوص فی المصادر المشار إلیها فی الهامش (1). و سیأتی مزید من التوضیح لذلک فی واقعه أحد إن شاء اللّه تعالی.

أضف إلی ذلک: أن ابن سعد و ابن إسحاق قد ذکرا: أن الرایه قد اتخذت بعد وقعه بدر، و بالذات فی وقعه خیبر (2).

هذا لو سلّم وجود إختلاف بین اللواء و الرایه، و إلا فقد نص جماعه من أهل اللغه علی ترادفهما (3).

هدوء ما قبل العاصفه:

اشاره

و بعد أن عبأ النبی صلی الله علیه و آله وسلم أصحابه، قال لهم: غضوا أبصارکم، و لا تبدؤوهم بالقتال، و لا یتکلمن أحد (4).

و سکت المسلمون، و غضوا أبصارهم، امتثالا لأمر رسول اللّه (صلی اللّه علیه و آله) فأثر هذا الموقف فی قریش بشکل واضح، حتی إن أحدهم حین جال بفرسه حول المسلمین؛ لیعرف إن کان لهم مدد، أو کمین، رجع للمشرکین، و قال: (ما لهم کمین، و لا مدد. و لکن نواضح یثرب حملت الموت الناقع. أما ترونهم خرسا لا یتکلمون؟ یتلمظون تلمظ الأفاعی، ما لهم ملجأ إلا سیوفهم؟! و ما أراهم یولون حتی یقتلوا، و لا یقتلون حتی یقتل بعددهم).ق.

1- راجع المصادر فی الهامشین السابقین.
2- السیره الحلبیه ج 2 ص 147.
3- المصدر السابق ص 147 و 148.
4- المصدر السابق.

فشتمه أبو جهل؛ لأنه رآه يجبن أصحابه.

و قال أبو جهل يشجع أصحابه مشيرا إلى قله عدد المسلمين: (ما هم إلا أكله رأس، لو بعثنا إليهم عبيدنا لأخذوهم أخذا باليد).

و أرسل رسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم إلى المشركين يقول لهم: (معاشر قريش، إنى أكره أن أبدأكم بقتال، فخلونى و العرب و ارجعوا؛ فإن أک صادقا فأنتم أعلى بى عينا، و إن أک كاذبا كفتكم ذؤبان العرب أمرى).

و يقال: إن عتبه بن ربيعه رجح للمشركين قبول ذلک، فرماه أبو جهل بالجبن، و أنه انتفخ سحره (1) لما رأى محمدا و أصحابه، و أنه خاف على ابنه أبى حذيفه الذى هو مع محمد.

فلما بلغ عتبه قول أبى جهل، قال: سيعلم مصفّر أسته (2) من انتفخ سحره: أنا، أم هو؟ و تحمس لذلک، و لبس درعه، هو و أخوه شيبه و ولده الوليد، و تقدموا يطلبون البراز.

و نحن هنا نشير إلى الأمور التاليه:

ألف: سر رعب المشركين:

إن المشركين كانوا يدركون مدى تصميم المسلمين على الحرب، و أنهم على استعداد لأن يموتوا جميعا، بعد أن يقتلوا بعددهم على الأقل8.

1- انتفاخ السحر: كنايه عن الجبن. و السحر: الرئه.

2- و الظاهر أنه يرميه بالأبنه؛ فإن الأنصار كانوا يرمونه بذلک. راجع: مجمع الأمثال ج 1 ص 251 عند قولهم: أخنث من مصفر أسته، و البرصان و العرجان ص 102/ 103 متنا و هامشا، و الغدير ج 8 ص 251 عن صواعق ابن حجر ص 108 عن الدميرى فى حياه الحيوان، و راجع: الدره الفاخره فى الأمثال السائره ج 1 ص 188.

فی سبیل دینهم و عقیدتهم.

و هذا من شأنه أن یبعث الرعب فی قلوب المشرکین، الذین یقاتلون من أجل البقاء فی هذه الدنیا، و التمتع بلذاتها و خیراتها حسب زعمهم.

و إذا کان المسلمون ساکتین و اجمین، فإن ذلک یزید الجور رهبه، و یؤکد و یزید الخوف و الرعب فی قلوب المشرکین، الذین سوف تزید حیرتهم حیث لا شی ء یشیر إلی طبیعه الحرب التی سوف یخوضونها، و مستواها، و الإتجاه و الطابع الذی سوف یعطونها إیاه.

و أما قول أبی جهل عن المسلمین: ما هم إلا أکله رأس إلخ. فهو لا یدل علی عدم الرعب لدی المشرکین، لأنه لم یقل ذلک إلا علی سبیل التشجیع لأصحابه. و لا سیما بعد أن رأی ترددهم و جبنهم عن المواجهه.

أضف إلی ذلک: أننا لا بد أن نتذکر هنا: أنه تعالی فی بعض مراحل المواجهه قد قلل المشرکین فی أعین المسلمین، و قلل المسلمین فی أعین المشرکین؛ لیقضی أمرا کان مفعولا، و لسوف یأتی الکلام فی هذا فی أواخر الفصل التالی إن شاء اللّه تعالی.

ب: نظره فی عروض النبی صلی الله علیه و آله وسلم علی المشرکین:

لقد حاول النبی صلی الله علیه و آله وسلم أن یکلم المشرکین من الزاویه التی ینظرون منها، و تتلاءم و تنسجم مع فکرهم و منطقهم، و تتلاقی مع مصالحهم التی یدعون أنهم جاؤوا یحاربون من أجلها. و ذلک حینما قال لهم: (فإن أک صادقا فأنتم أعلی بی عینا). فإن هذا ینسجم مع حبهم للریاسه و الزعامه، الذی کان من القوه و الطغیان فیهم بحیث جعلهم یؤثرون تلک الرئاسات و الزعامات علی کل علاقاتهم النسبیه و القبلیه، و یحاربون قومهم، و حتی آباءهم و أبناءهم فی سبیلها.

ثم هو یقول لهم: (و إن أک کاذبا کفتکم ذؤبان العرب أمری). و هذا

ينسجم أيضا مع محبتهم للسلامه و الحياه، و مع مصالحهم الإقتصاديه.

و ذلک يعوض ما يرونه فى رجوعهم عن حربه من تنازل، و اعتراف بقوته و شوكته.

مع إمكان تلافيهم ذلک بإظهار بعض الأعذار التى تحفظ لهم ماء الوجه بحسب نظرهم.

و لكن طغيان قريش، و غطرستها يأبيان عليها الإنصياع للمنطق الواعى، و الرأى السليم، فتصر على الحرب و القتال، و مواجهه نتائجها الساحقه لها و لكبريائها الزائف، و صلفها الأحمق و المقيت.

جيم: النبى صلى الله عليه و آله وسلم لا يبدأ القتال:

ثم إننا نجد: أن النبى صلى الله عليه و آله وسلم لا يبدأ القتال، و يأمر المسلمين أن لا يبدأوا به، و يحاول أن يعطى الطرف الآخر الفرصه، و يقدم له خيارات كلها فيها مخرج مشرف له؛ فإذا أبى ذلک، و طغى و بغى، و اعتدى على المسلمين، فإن من حقهم أن يدافعوا عن أنفسهم، و أن يردوا كيد المعتدى، من كان، و مهما كان.

و هكذا كان أمير المؤمنين (ع) مع أعدائه، سواء فى حياه النبى (صلى اللّه عليه و آله)، أو بعد وفاته. بل إن ذلک كان هو شعار شيعه أهل البيت رضوان اللّه تعالى عليهم، اقتداء بإمامهم، الذى يقتدى بالنبى الأعظم صلى الله عليه و آله وسلم . و لسوف تأتى الإشاره إلى ذلک حين الحديث حول خصائص الشيعه بعد الإنتهاء من غزوه بدر مع أبحاث أخرى فى فصل:

(بحوث ليست غريبه عن السيره) إن شاء اللّه تعالى. و قد تقدمت أيضا إشاره إلى ذلک.

النبى صلى الله عليه و آله وسلم فى العريش:

و يقولون: إنهم صنعوا للنبى (صلى اللّه عليه و آله) عريشا من جريد

النخل فكان فيه و أبو بكر معه، و ليس معه غيره.

و يدعون أيضا: أنه صلى الله عليه و آله وسلم قد وافق على أن يضعوا نجائب و ركائب مهيأه عنده، فإن انتصر فهو المطلوب و إن كانت الأخرى ركب النجائب، و لحق بمن وراءهم من الصحابه فى المدينه (1).

و لكن ذلک لا يصح بأى وجه؛ فقد قال المعتزلى: (قلت: لأعجب من أمر العريش، من أين كان لهم أو معهم من سعف النخل ما يبنون به عريشا، و ليس تلک الأرض- أعنى أرض بدر- أرض نخل؟ و الذى كان معهم من سعف النخل، يجرى مجرى السلاح يسيرا جدا. قيل: إنه كان بأيدى سبعه منهم سعاف عوض السيوف، و الباقون كانوا بالسيوف و السهام و القسى. هذا قول شاذ، و الصحيح أنه ما خلا أحد منهم عن سلاح.

اللهم إلا أن يكون معهم سعفات يسيره، و ظلل عليها بثوب أو ستر، و إلا فلا أرى لبناء عريش من جريد النخل هناک وجها) (2).

و نقول: أولا: إن ما ذكره من وجود السلاح مع المهاجرين لا يمكن قبوله. فقد تقدمت النصوص التى تتحدث عن مستوى تسلحهم، و ليس فيها ما ذكره المعتزلى. و الظاهر هو أن عددا منهم كان مسلحا بالقسى، كما يدل عليه أمر النبى صلى الله عليه و آله وسلم لهم برمى المشركين بالنبل إذا أكثبوهم.

و لعل بعضهم كان معه رماح، و البعض الآخر عصى، و فريق كان لديه سيف، أو حربه، و فريق آخر كان معه سعف النخل، يدفع بها عن نفسه، و يهاجم العدو بها إن وجد فرصه لذلک.8.

1- سيره ابن هشام ج 2 ص 222 و 279، و مغازى الواقدى ج 1 ص 49 و 55، و الكامل لابن الأثير ج 2 ص 122، و شرح النهج للمعتزلى ج 4 ص 118، و السيره الحلبيه ج 2 ص 155/ 156 و 161 و غير ذلک من المصادر الكثيره.
2- شرح النهج ج 14 ص 118.

و ثانیا: إن استدراکه الأخیر فی غیر محله؛ فإن السعفات المظلل علیها بالثوب یقال لها: خیمه، و لیس عریشا، بل لا یقال لها خیمه أیضا، کما یری البعض. کما أن ما ذکره من عدتهم و سیوفهم محط نظر یعرف مما تقدم.

و نضیف نحن هنا:

أولا: إن النبی صلی الله علیه و آله وسلم لا یمکن أن یفر من الزحف.

و ثانیا: قوله صلی الله علیه و آله وسلم : (اللهم إن تهلک هذه العصابه لا تعبد)- و هو ما نقله مختلف المؤرخین- یکذب أن یکون صلی الله علیه و آله وسلم أراد الفرار علی نجائبه، لو ربح المشرکون هذه الحرب. إذ أن اللّه تعالی لا یمکن أن یعبد فی الأرض حتی و لو رجع النبی صلی الله علیه و آله وسلم إلی أهل المدینه؛ فکیف یقول ذلک ثم یقدم علی تصرف کهذا؟؟!.

و ثالثا: لو أن النبی صلی الله علیه و آله وسلم خسر حرب بدر، فلن یترکه المشرکون ینجو بنفسه منهم؛ و لن یعطوه الفرصه لیجمع لهم الجموع من جدید؟!.

و لسوف لن یترکوا مهاجمه المدینه، و القضاء علی مصدر متاعبهم فیها.

و هم الآن بالقرب منها، و یعیشون نشوه النصر و الظفر، و معهم جیش علی أحسن ما یرام فی عدده و فی عدته.

و رابعا: کیف یکون صلی الله علیه و آله وسلم قد اتخذ العریش مکانا له، و حرسه الحراس فیه، و هم یقولون: إنه صلی الله علیه و آله وسلم رؤی یوم بدر فی أثر المشرکین مصلتا السیف، یتلو قوله تعالی: سَیُهْزَمُ الْجَمْعُ وَ یُوَلُّونَ الدُّبُرَ (1).

و یقولون أیضا: إنه قد اشترک فی حرب بدر بنفسه، و قاتل بنفسه قتالا شدیدا (2).یح

1- تاریخ الطبری ج 2 ص 172.
2- السیره الحلبیه ج 2 ص 123 و 167، لکنه حاول توجیه ذلک بما هو خلاف صریح

و مما يدل على اشتراكه فى الحرب أيضا، قولهم: كان ثمه يوم بدر رجال يقاتلون، واحد عن يمينه، و آخر عن شماله، و ثالث أمامه، و رابع خلفه (1).

و يروون عن على (ع) أيضا قوله: لما كان يوم بدر اتقينا المشركين برسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم ، فكان أشد الناس بأسا، و ما كان أحد أقرب إلى المشركين منه (2).

إذن، فلا بد أن نسأل: أين كان أبو بكر آنئذ؟ أمع النبى صلى الله عليه و آله وسلم فى ساحه القتال؟ أم فى العريش وحده، ليكون فى موقع القائد و الرئيس كما يريد الجاحظ أن يدعى حسبما سيأتى؟ و لسوف تأتى بقيه الحديث حول موضوع شجاعه أبى بكر، و حضوره فى العريش فى الفصل الذى يأتى بعد وقعه بدر إن شاء اللّه تعالى.

و خامسا: إنه إذا لم يكن معهم سوى فرس المقداد، فمن أين جاءت النجائب المعده لفرار رسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم ؟! و لماذا لم تشارک فى الحرب، للدفاع عن الدين و عن المسلمين؟!.

إشاره:

و لو فرض صحه الحديث المتقدم المروى عن على (ع)، فلا بد أنه كان يتحدث عن غيره لا عن نفسه، لأن عليا لم يكن يخشى المشركين، و لم يكن ليحتاج إلى ملجأ يحميه منهم. كيف و هو الذى قتل أكثر منى.

1- مغازى الواقدى ج 1 ص 78.
2- راجع: تاريخ الطبرى ج 2 ص 135، و السيره الحلبيه ج 2 ص 123، و البدايه و النهايه ج 6 ص 37، و حياه الصحابه ج 2 ص 677 عن أحمد، و البيهقى.

نصف قتلى المشركين فى بدر؟ و شارک فى النصف الآخر كما سنرى؟

و يكون قوله (ع) ذلک نظير أن يقول شخص مثلا: إننا فى بلادنا نأكل كذا، أو نلبس أو نصنع الشى ء الفلانى. مع أن هذا القائل لم يأكل، أو لم يلبس، أو لم يصنع ذلک الشى ء شخصيا أبدا.

المبارزه:

و كان أول من برز للقتال عتبه، و شيبه، و الوليد؛ فبرز إليهم ثلاثه من الأنصار، فقالوا لهم: ارجعوا؛ فإنا لسنا إياكم نريد، إنما نريد الأكفاء من قريش، فأرجعهم النبى صلى الله عليه و آله وسلم ، و بدأ بأهل بيته؛ لأنه كره أن تكون البدأه بالأنصار (1)، و ندب عبيده بن الحارث، و حمزه، و عليا، قائلا: (قم يا عبيده، قم يا عم، قم يا على، فاطلبوا بحقكم الذى جعله اللّه لكم إلخ ...).

فسأل عتبه عنهم، فأخبروه عن أنفسهم، و سأل شيبه عن حمزه، فقال له: أنا حمزه بن عبد المطلب، أسد اللّه و أسد رسوله. فقال شيبه: قد لقيت أسد الحلفاء، فانظر كيف تكون صولتک يا أسد اللّه.

فقتل على (ع) الوليد، و جاء فوجد حمزه معتنقا شيبه، بعد أن تثلمت فى أيديهما السيوف، فقال: يا عم طأطى ء رأسک، و كان حمزه طويلا، فأدخل رأسه فى صدر شيبه؛ فاعترضه على بالسيف فطير نصفه (أى نصف رأسه). و كان عتبه قد قطع رجل عبيده، و فلق عبيده هامته، فجاء على فأجهز على عتبه أيضا.

فيكون أمير المؤمنين (ع) قد شرک فى قتل الثلاثه (2)...

1- تفسير القمى ج 1 ص 264، و البحار ج 19 ص 313 و 253، و سعد السعود ص 102.
2- راجع: المناقب ج 3 ص 119 عن صاحب الأغانى و غيره ...

و مما یدل علی أنه شرک فی قتلهم جمیعا، ما ورد فی کتاب (المقنع) من أن هندا قالت:

ما کان لی عن عتبه من صبرأبی، و عمی، و شقیق صدری

أخی الذی کان کضوء البدربهم کسرت یا علی ظهری (1) و قال السید الحمیری رحمه اللّه فی مدح أمیر المؤمنین (ع):

و له ببدر وقعه مشهورهکانت علی أهل الشقاء دمارا

فأذاق شیبه و الولید منیهإذ صبحاه جحفلا جرارا

و أذاق عتبه مثلها أهوی لهاعضبا صقیلا مرهفا بتارا (2) و یدل علی ذلک أیضا: ما أجاب به بعض بنی عامر حسان بن ثابت علی أبیات له، یقول ذلک البعض:

ببدر خرجتم للبراز فردکم شیوخ قریش جهره و تأخروا

فلما آتاهم حمزه، و عبیدهو جاء علی بالمهند یخطر

فقالوا: نعم، أکفاء صدق، فأقبلواإلیها سراعا إذ بغوا و تجبروا

فجال علی جوله هاشمیهفدمرهم لما بغوا و تکبروا (3) و قد کتب (علیه السلام) فی رساله له لمعاویه: (فأنا أبو الحسن حقا، قاتل جدک عتبه، و عمک شیبه، و خالک الولید، و أخیک حنظله، الذین سفک اللّه دماءهم علی یدی فی یوم بدر، و ذلک السیف معی،1.

1- شرح النهج للمعتزلی ج 13 ص 283، و العثمانیه، قسم نقوض الإسکافی ص 432، و البحار ج 19 ص 292، و المناقب لابن شهر آشوب ج 3 ص 121.
2- دیوان السید الحمیری ص 215، و المناقب لابن شهر آشوب ج 3 ص 122.
3- المناقب لابن شهر آشوب ج 3 ص 119، و البحار ج 19 ص 291.

و بذلک القلب ألقی عدوی) (1).

بعد قتل الفرسان الثلاثه:

اشاره

و حمل حمزه و علی (علیه السلام) عبیده بن الحارث، و أتیا به إلی رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم ، فاستعبر؛ و قال: یا رسول اللّه، ألست شهیدا؟! قال:

بلی، أنت أول شهید من أهل بیتی (مما یشیر إلی أنه لسوف تأتی قافله من الشهداء من أهل بیته صلی الله علیه و آله وسلم ، و هکذا کان).

فقال عبیده: أما لو کان عمک حیا لعلم أنی أولی بما قال منه. قال:

و أی أعمامی تعنی؟ قال: أبو طالب، حیث یقول:

کذبتم و بیت اللّه یبزی محمدو لما نطاعن دونه و نناضل

و نسلمه حتی نصرع دونه و نذهل عن أبنائنا و الحلائل فقال صلی الله علیه و آله وسلم : أما تری ابنه کاللیث العادی بین یدی اللّه و رسوله، و ابنه الآخر فی جهاد اللّه بأرض الحبشه؟!.

قال: یا رسول اللّه، أسخطت علی فی هذه الحاله؟

قال: ما سخطت علیک، و لکن ذکرت عمی، فانقبضت لذلک (2).ک.

1- الفتوح لابن اعثم ج 2 ص 435، و نهج البلاغه بشرح عبده ج 3 ص 13، و الغدیر ج 10 ص 151.
2- تفسیر القمی ج 1 ص 265، و البحار ج 19 ص 255، و فی شرح النهج للمعتزلی ج 14 ص 80: أن رسول اللّه استغفر له و لأبی طالب یومئذ. و الغدیر ج 7 ص 316. و فی نسب قریش لمصعب ص 94: أن عبیده قال: (یا رسول اللّه لیت أبا طالب حیا حتی یری مصداق قوله إلخ). و ربما یقال:

إن هذا هو الأنسب بأدب عبيده و إخلاصه، و لكن لا؛ فإن قوله الآنف لا يضر فی أدبه و لا فی إخلاصه، حيث يرى نفسه قد ضحى بنفسه فی سبيل الدين، فلا مانع من أن يقول ذلک.

و قد روی کثیر من المؤرخین هذه القضیه من دون ذکر القسم الأخیر منها.

قالوا: و نزل فی هؤلاء السته قوله تعالی: هذانِ خَصْمانِ اخْتَصَمُوا فِی رَبِّهِمْ، فَالَّذِینَ کَفَرُوا قُطِّعَتْ لَهُمْ ثِیابٌ مِنْ نارٍ.

و فی البخاری: أن أبا ذر کان یقسم: أنها نزلت فیهم (1).

و نزل فی علی، و حمزه، و عبیده أیضا قوله تعالی: مِنَ الْمُؤْمِنِینَ رِجالٌ صَدَقُوا ما عاهَدُوا اللَّهَ عَلَیْهِ (2). و قیل: نزلت فی علی وحده (3).

و ثمه عده آیات أخری نزلت فی بدر فی الثناء علی أمیر المؤمنین (علیه السلام) (4) فراجع.

و بعد ما تقدم، فإننا نشیر إلی الأمور التالیه:

ألف: غضب النبی صلی الله علیه و آله وسلم لأبی طالب:

إنه إذا کان الرسول صلی الله علیه و آله وسلم یغضب لذکر عمه، و لو بهذا النحو المهذب، و المحدود، فکیف إذن یکون موقفه ممن یرمی أبا طالب بالشرکه.

1- البخاری ط المیمنیه ج 3 ص 4، و مناقب ابن شهر آشوب ج 3 ص 118 عن مسلم، من دون قسم أبی ذر، و مستدرک الحاکم ج 2 ص 386، و صححه هو و الذهبی فی تلخیصه، و الغدیر ج 7 ص 202 عن: تفسیر ابن کثیر ج 3 ص 212، و تفسیر ابن جزی ج 3 ص 38، و تفسیر الخازن ج 3 ص 698، و تفسیر القرطبی ج 2 ص 25- 26، و صحیح مسلم ج 2 ص 550، و طبقات ابن سعد ص 518، و بهذا قال ابن عباس، و ابن خثیم، و قیس بن عباد، و الثوری، و الأعمش، و سعید بن جبیر، و عطاء.
2- الصواعق المحرقه ص 80.
3- مناقب الخوارزمی ص 188، و الکفایه للخطیب ص 122.
4- المناقب لابن شهر آشوب ج 3 ص 118 و غیره.

و الكفر، و يعتبره مستحقا للعذاب الأليم فى نار اللّه المؤصده؟!

فهل تراه سوف يكون مسرورا و مرتاحا لهذا الكلام، الذى لا سبب له إلا السياسه، و ما أدراک ما السياسه؟!.

ب: بدء النبى صلى الله عليه و آله وسلم بأهل بيته:

و قد رأينا: أن النبى صلى الله عليه و آله وسلم هو الذى أرجع الثلاثه الذين هم من الأنصار، و أمر حمزه و عليا و عبيده بن الحارث بالخروج إلى ساحه القتال أولا (1) و هم من أهل بيته، و قد قال على (ع) عن النبى صلى الله عليه و آله وسلم : (كان إذا حضر البأس، و دعيت نزال، قدّم أهل بيته، فوقى بهم أصحابه، فقتل عبيده يوم بدر، و حمزه يوم أحد، و جعفر يوم مؤته إلخ) (2).

و نقول:

إنه حين يبدأ الرسول صلى الله عليه و آله وسلم الحرب بأهل بيته فإنه يكون قد أثبت بالفعل لا بالقول فقط، للأنصار و للمهاجرين: أنه ليس فقط لا يريد أن يجعلهم وسيله للوصول إلى أهدافه، و يدفع بهم الخطر عن نفسه و أهل1.

1- و فى أمالى المرتضى ج 1 ص 275، و إعلام الورى ص 308، و البحار ج 48 ص 144، و مناقب ابن شهر آشوب ج 4 ص 316 أن الإمام الكاظم (ع) قال لنفيع الأنصارى: (... و إن كنت تريد المفاخره، فو اللّه ما رضوا مشركوا قومى مسلمى قومک أكفاءهم حتى قالوا: يا محمد أخرج إلينا أكفاءنا من قريش). و أقول: لا منافاه بين الأمرين، فلعل المشركين لم يرضوا به، كما أنه صلى الله عليه و آله وسلم لم يرغب فى البدأه بهم.
2- أنساب الأشراف ج 2 ص 81، و شرح النهج للمعتزلى ج 15 ص 77، و كتاب صفين لنصر بن مزاحم ص 90، و نهج البلاغه باب الكتب الكتاب التاسع، و العقد الفريد ج 4 ص 336، و مناقب الخوارزمى ص 176، و نهج البلاغه ج 3 ص 10 و 11.

بيته، و إنما ثمه هدف أسمى، لابد أن يساهم الجميع فى العمل من أجله و فى سبيله. و هو صلى الله عليه و آله وسلم شريک لهم فى کل شى ء، فى السراء و الضراء، و الشده و الرخاء. و هو يضحى و يقدم قبل أن يطلب ذلک من غيره، بل هو يحاول أن يدفع عن غيره، و لو بأهل بيته ما استطاع إلى ذلک سبيلا.

و ذلک هو ما يجب أن يکون المثل الأعلى لکل صاحب هدف، و لکل سياسى و قائد. فإن عليه أن يقدم هو أولا التضحيات فإذا احتاج إلى معونه غيره، فإن طلبه منهم يکون له مبرراته، و يراه کل أحد: أنه صادق و محق فى طلبه ذاک. و ليس له أبدا أن يجلس فى برجه العاجى، ثم يصدر أوامره للآخرين، دون أن يرى نفسه مسؤولا عن التحرک فى اتجاه الهدف إلا فى حدود الکلام و إصدار الأوامر، فإن الکلام لن يکون کافيا فى تحقيق الأثر المطلوب فى مجال التحرک نحو الهدف، مهما کان ذلک الهدف مقدسا، و ساميا.

ج: سخريه شيبه:

لقد رأينا کيف أن شيبه يسخر من کون حمزه أسد اللّه و أسد رسوله، و يعتز بکونه أسد الحلفاء؛ مع أن مقتضى الإنصاف و الواقع هو عکس ذلک تماما؛ فقد تقدمت الإشاره إلى بعض الأهداف الوضيعه، القائمه على أساس المنطق القبلى، و المنافع الخاصه، التى توخاها الحلفاء من حلفهم ثم هم يتوخونها من حرب بدر و غيرها ..

و کلنا يعلم، و هم يعلمون: أن هدف اللّه و رسوله، و أسد اللّه من التضحيات على وجه الارض ليس إلا إسعاد البشريه، و نجاه الإنسانيه إن دنيا و إن آخره.

د: الحق الذى جعله اللّه للمسلمين:

ثم ما هو هذا الحق الذى أشار إليه النبى صلى الله عليه و آله وسلم فى قوله لعلى (ع)،

و حمزه و عبیده: (فاطلبوا بحقکم الذی جعله اللّه لکم)؟ ألیس هو حق حریه الرأی و العقیده، و حق الدفاع عن دین اللّه، و عن النفس، ورد البغی و العدوان؟ فی مقابل القرشیین الذین عذبوهم، و أخرجوهم من دیارهم، و سلبوا أموالهم، بل و قتلوا منهم من قتلوا، و بغوا علیهم أقبح البغی؟!.

و خلاصه الأمر: إنهم یریدون أن یعیشوا أحرارا، و أن یدافعوا عن دین اللّه فی مقابل من یرید الإستمرار فی الإنحراف و التعدی. و للمظلوم حق فی أن یطالب بإنصافه من ظالمه، و الباغی علیه، و لا سیما بعد أن عرض النبی صلی الله علیه و آله وسلم علی قریش تلک الخیارات المتقدم ذکرها، فلم ترعو عن غیها. بل أرادت إطفاء نور اللّه، و أصرّت علی حرب المسلمین و إذلالهم، قال تعالی:

أُذِنَ لِلَّذِینَ یُقاتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظُلِمُوا، وَ إِنَّ اللَّهَ عَلی نَصْرِهِمْ لَقَدِیرٌ، الَّذِینَ أُخْرِجُوا مِنْ دِیارِهِمْ بِغَیْرِ حَقٍّ إِلَّا أَنْ یَقُولُوا: رَبُّنَا اللَّهُ (1).

المعرکه فی ضرامها:

و لما رأی أبو جهل مقتل عتبه و شیبه و الولید، حاول إنقاذ الموقف؛ فقال: لا تعجلوا، و لا تبطروا، کما بطر إبنا ربیعه. علیکم بأهل یثرب فاجزروهم جزرا، و علیکم بقریش، فخذوهم أخذا، حتی ندخلهم مکه؛ فنعرفهم ضلالتهم التی هم علیها.

و یذکر ابن عباس، فی قوله تعالی: وَ ما رَمَیْتَ إِذْ رَمَیْتَ وَ لکِنَّ اللَّهَ رَمی: أن النبی صلی الله علیه و آله وسلم - بأمر من جبرئیل- قال لعلی (ع): ناولنی کفا من حصباء، فناوله کفا من حصباء (و فی روایه: علیه تراب) فرمی به فی وجوه0.

1- الحج: 39 و 40.

القوم؛ فما بقى أحد إلا امتلأت عينه من الحصا. و فى روايه: و أفواههم، و مناخرهم، ثم ردفهم المؤمنون يقتلونهم، و يأسرونهم (1). فابن عباس إنما يطبق الآيه على هذا العمل الإعجازى.

الملائكه فى بدر:

و قد أمد اللّه المسلمين بالملائكه لتثبيت قلوبهم، و فى كونهم حاربوا خلاف. و ظاهر القرآن ربما لا يساعد عليه حيث يقول تعالى: وَ ما جَعَلَهُ اللَّهُ إِلَّا بُشْرى وَ لِتَطْمَئِنَّ بِهِ قُلُوبُكُمْ الأنفال/ 15.

و لكن ثمه آيه أخرى تشير إلى إشتراكهم بالقتال، و هى قوله تعالى فى سوره الأنفال/ 12: إِذْ يُوحِي رَبُّكَ إِلَى الْمَلائِكَهِ أَنِّي مَعَكُمْ فَثَبِّتُوا الَّذِينَ آمَنُوا، سَأُلْقِي فِي قُلُوبِ الَّذِينَ كَفَرُوا الرُّعْبَ، فَاضْرِبُوا فَوْقَ الْأَعْناقِ، وَ اضْرِبُوا مِنْهُمْ كُلَّ بَنانٍ.

هذا إذا كان قوله تعالى: فاضربوا إلخ خطابا للملائكه، كما لعله الظاهر، و إن كان خطابا للمقاتلين من الناس، فلا دلاله فى الآيه على ذلك أيضا.

و مهما يكن من أمر، فإن الملائكه كانوا يتشبهون بأمير المؤمنين على (عليه السلام) (2).ض.

1- البحار ج 19 ص 229 عن تفسير الثعلبى، و المناقب لابن شهر آشوب ج 1 ص 189، و ليراجع الحلبيه ج 2 ص 167.
2- البحار ج 19 ص 285 عن المناقب. و يروى الآخرون: أنهم كانوا على هيئه الزبير الذى كان عليه عمامه صفراء فنزلت الملائكه عليهم عمائم صفر كما فى المستدرک للحاكم ج 3 ص 361، و حياه الصحابه ج 3 ص 586 عنه، و عن كنز العمال ص 268 عن الطبرانى و ابن عساكر، و مجمع الزوائد ج 6 ص 84، و لكن يعكر على هذا ما فى دلائل النبوه لأبى نعيم ص 170، و حياه الصحابه ج 3 ص 586 عنه من أن الملائكه كان عليهم يوم بدر عمائم بيض.

و لربما كانوا هم الوسيله لتكثير المسلمين فى أعين المشركين أثناء القتال، كما قال تعالى: و يكثركم فِى أَعْيُنِهِمْ.

عائشه فى حرب الجمل:

و بالمناسبه، فإن عائشه قالت فى حرب الجمل: ناولونى كفا من تراب، فناولوها؛ فحثت فى وجوه أصحاب أمير المؤمنين، و قالت: شاهت الوجوه- كما فعل رسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم بأهل بدر- فقال أمير المؤمنين: (و ما رميت إذ رميت و لكن الشيطان رمى، و ليعودن و بالك عليك إن شاء اللّه) (1).

كما أن عائشه قد نظرت إلى على (عليه السلام) و هو يجول بين الصفوف فى حرب الجمل، فقالت: انظروا إليه كأن فعله فعل رسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم يوم بدر، أما و اللّه ما ينتظر بكم إلا زوال الشمس (2).

و هكذا كان. صدق أمير المؤمنين صلوات اللّه و سلامه عليه.

الخزى و الهزيمه:

و هزم اللّه المشركين شر هزيمه؛ و قتل أبو جهل. و كان رسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم قد أوعده أن يقتله اللّه بأضعف أصحابه، بل أخبر صلى الله عليه و آله وسلم بكل ما جرى فى بدر قبل وقوعه (3). فقتله رجل أنصارى، و احتز رأسه ابن9.

1- كتاب الجمل للشيخ المفيد ص 186، و شرح النهج للمعتزلى ج 1 ص 257، و راجع الفتوح لابن أعثم ج 2 ص 325.
2- الفتوح لابن أعثم ج 2 ص 214.
3- البحار ج 19 ص 267 عن الإحتجاج، و التفسير المنسوب للإمام العسكرى ص 118 و 119.

مسعود. و قيل: إنه وجده بآخر رمق، فأجهز عليه، و لكن الأقرب هو الأول، لأن سلبه أخذه غير ابن مسعود.

و كان أول من انهزم فى بدر إبليس لعنه اللّه، فإنه كان قد تبدى للمشركين- كما جاء فى الروايه- بصوره سراقه بن مالک المدلجى، من أشراف كنانه، حيث إن قريشا كانت قد خافت من بنى بكر بن عبد مناف، لدم بينهم؛ فتبدى لهم إبليس بصوره سراقه، و أعطاهم جواره؛ فلما رأى ما جرى للمشركين، و رأى الملائكه مع المسلمين نكص على عقبيه، فانهزم المشركون. و قال المكيون: هزم سراقه؛ فقال سراقه: ما شعرت بمسيركم حتى بلغنى هزيمتكم؛ فلما أسلموا علموا أنه الشيطان.

و روى أن أبا سفيان لما أبلغ العير إلى مكه رجع، و لحق بجيش قريش، فمضى معهم إلى بدر، فجرح يومئذ جراحات، و أفلت هاربا، و لحق بمكه راجلا (1).5

1- تاريخ الخميس ج 1 ص 375.

ص: 56

الفصل الثانى: نتائج الحرب

اشاره

(نتائج الحرب:) و قتل فی بدر سبعون، و أسر مثلهم. و قیل: قتل خمسه و أربعون، و أسر مثلهم.

و لعل منشأ هذا القول الأخیر هو تسمیه البعض لهذا المقدار من القتلی، أو أکثر؛ فتخیلوا: أن ذلک هو العدد النهائی، و لکن ذلک لا یدل إلا علی أن من عرفه ذلک الناقل هو هؤلاء، لا علی أن هؤلاء هم کل من قتل من المشرکین.

و استشهد من المسلمین، قیل تسعه، و قیل أحد عشر، و قیل: أربعه عشر، سته من المهاجرین، و ثمانیه من الأنصار.

و لم یؤسر من المسلمین أحد، و غنموا من المشرکین مئه و خمسین بعیرا، و عشره أفراس، و عند ابن الأثیر ثلاثین فرسا، و متاعا، و سلاحا، و انطاعا، و ثیابا، و أدما کثیرا (1).

بطولات علی «علیه السلام»:

و أکثر قتلی المشرکین قتلوا علی أیدی المهاجرین، و بالتحدید علی3.

1- مغازی الواقدی ج 1 ص 102/ 103، و الکامل لابن الأثیر ج 2 ص 118، و السیره الحلبیه ج 2 ص 183.

يد أهل بيت النبى (صلى اللّه عليه و آله)، و بالذات على يد على (عليه السلام).

و قد سماه الكفار يوم بدر ب (الموت الأحمر) لعظم بلائه و نكايته (1) و كيف لا و نحن نرى الشعبى يقول: (كان على أشجع الناس، تقرّ له بذلك العرب) (2) و قد تقدم فى الفصل السابق تحت عنوان: المبارزه، قول بعض بنى عامر فى جواب حسان، و قول هند فى رثاء قتلاها.

و قال أسيد بن أبى إياس يحرض مشركى قريش على على (عليه السلام):

فى كل مجمع غايه أخزاكم جذع أبر على المذاكى القرح

للّه دركم ألمّا تنكرواقد ينكر الحر الكريم و يستحى

هذا ابن فاطمه الذى أفناكم ذبحا و قتلا قعصه لم يذبح

أعطوه خرجا و اتقوا تضريبه فعل الذليل و بيعه لم تربح

أين الكهول و أين كل دعامهفى المعضلات و أين زين الأبطح

أفناهم قعصا و ضربا يفترى بالسيف يعمل حده لم يصفح (3) و قال عبد اللّه بن رواحه:

ليهن عليا يوم بدر حضوره و مشهده بالخير ضربا مر عبلا ف.

1- المناقب لابن شهر آشوب ج 2 ص 68.
2- نور القبس ص 249.
3- أسد الغابه ج 4 ص 20/ 21، و ترجمه الإمام على (ع) من تاريخ دمشق، بتحقيق المحمودى ج 1 ص 15، و إرشاد المفيد ص 47، و المناقب لابن شهر آشوب ج 3 ص 121، و البحار ج 19 ص 282، و أنساب الأشراف بتحقيق المحمودى ج 2 ص 188، و تيسير المطالب ص 50. و الجذع: الأسد. و المذاكى: الخيل بعد مضى خمس سنين من عمرها، و ضربه فأقعصه: أى قتله مكانه. و لم يصفح: أى لم يضرب بصفح السيف.

و كائن له من مشهد غير خامل يظل له رأس الكمى مجدلا (1) إلى آخر الأبيات.

و لماذا لا يسمى (عليه السلام) بالموت الأحمر، و هو الذى تقول بعض الروايات: إن جبرئيل قد نادى بين السماء و الأرض فى بدر:

لا فتى إلا على لا سيف إلا ذوالفقار و يقال: إن هذه المناداه كانت فى أحد. و ستأتى مع بعض الكلام حولها إن شاء اللّه. و قد قتل (ع) من المشركين فى بدر نصف السبعين، و شارک فى قتل النصف الآخر (2).

و قد عد الشيخ المفيد سته و ثلاثين بأسمائهم ممن قتلهم على (ع) (3).

و قال ابن إسحاق: أكثر قتلى المشركين يوم بدر كان لعلى (4).

و قال الطبرسى، و القمى: إنه قتل منهم سبعه و عشرين (5)، و قال أسامه بن منقذ: قتل أربعه و عشرين سوى من شارک فيهم (6)، و قال3.

1- المناقب لابن شهر آشوب ج 3 ص 20، و البحار ج 19 ص 292، و المرعبل: المقطع.
2- راجع: نهج الحق الموجود فى ضمن دلائل الصدق ج 2 ص 353. و لم يعترض عليه ابن روزبهان بشى ء.
3- الإرشاد ص 43/ 44، و البحار ج 19 ص 277 و 316 عنه، و إعلام الورى ص 77.
4- المناقب لابن شهر آشوب ج 3 ص 120، و البحار ج 19 ص 291.
5- راجع: تفسير القمى ج 1 ص 271، و البحار ج 19 ص 240 عن مجمع البيان.
6- لباب الآداب ص 173.

الشبلنجی: قال بعضهم: (إن أهل الغزوات أجمعت علی أن جمله من قتل یوم بدر سبعون رجلا، قتل علی منهم أحدا و عشرین نسمه باتفاق الناقلین، و أربعه شارکه فیهم غیره، و ثمانیه مختلف فیهم) (1).

و عدّ الواقدی إثنین و عشرین؛ ثمانیه عشر منهم قتلهم علی، و أربعه مختلف فیهم (2). و عدّ المعتزلی، و ابن هشام (مع التلفیق بینهما) تسعه و عشرین قتلهم علی، أو شرک فی قتلهم من أصل إثنین و خمسین (3).

و هذا الإختلاف لیس ذا أهمیه، فإن من یذکر هؤلاء أسماءهم إنما هم فی حدود الخمسین، أو أقل، أو أکثر بقلیل (4). فنجد علیا قد قتل من هؤلاء نصفهم أو أزید. ولو أنهم اهتدوا إلی أسماء الباقین، لارتقی عدد من قتلهم علی (ع) إلی نصف السبعین، أو زاد، عدا من شرک فی قتلهم.

نعم هذه هی الحقیقه، و لکن المؤرخین، الذین جاؤوا بعد هؤلاء قد ذکروا من عدّهم هؤلاء فی ضمن الخمسین، و اعتبروهم جمیع من قتل، مع أنهم بعض من قتل.

و یلاحظ: أن البعض یعرف ممن قتلهم علی (علیه السلام) أشخاصا، لا یعرفهم البعض الآخر، و بالعکس. و ذلک أیضا یؤید صحه ما ذکرناه و ذکره الشیخ المفید و غیره و یؤکده.

و علی کل حال، فقد کان ممن قتلهم أمیر المؤمنین (علیه السلام) فی بدر: طعیمه بن عدی، و أبو حذیفه بن أبی سفیان، و العاص بن سعید بن العاص، الذی أحجم الناس عنه، و نوفل بن خویلد، و کان من شیاطینم.

1- نور الأبصار ص 86.
2- مغازی الواقدی ج 1 ص 147- 152.
3- راجع: سیره ابن هشام ج 2 ص 365- 372، و شرح النهج للمعتزلی ج 14 ص 208- 212.
4- شرح النهج للمعتزلی ج 14 ص 212، و ابن هشام و الواقدی و غیرهم.

قریش، و العاص بن هشام بن المغیره (1).

روایه مکذوبه:

و زعم البعض أن عمر بن الخطاب هو الذی قتل العاص بن هشام بن المغیره (2) و یروون: أن عمر قد قال لسعید بن العاص: إنه ما قتل أباه، و إنما قتل خاله العاص بن هشام بن المغیره (3).

و هو کلام مشکوک فیه:

فإن العاص هذا لیس خالا لعمر؛ لأن حنتمه لم تکن بنت هشام بن المغیره، و إنما هی بنت هاشم بن المغیره، و قد غلّط العلماء من قال: إنها بنت هشام (4).

و قال ابن حزم: إن هاشما لم یعقب سوی حنتمه (5).

و قال ابن قتیبه: (و أم عمر بن الخطاب حنتمه بنت هاشم بن المغیره، إبنه عم أبیه) (6).

بل لقد قیل: إن حنتمه هی بنت سعید بن المغیره (7).0.

1- المنمق ص 456، و الأغانی ط ساسی ج 3 ص 100.
2- سیره ابن هشام ج 2 ص 368، و السیره الحلبیه ج 2 ص 145، و راجع نسب قریش لمصعب ص 301.
3- مغازی الواقدی ج 1 ص 92، و سیره ابن هشام ج 2 ص 289، و نسب قریش لمصعب ص 176، و البدایه و النهایه ج 3 ص 290، و تاریخ الخمیس ج 1 ص 381، و حیاه الصحابه ج 2 ص 333، و الإصابه، و الإستیعاب.
4- تاریخ عمر بن الخطاب لابن الجوزی ص 19.
5- جمهره أنساب العرب ص 144.
6- الشعر و الشعراء ص 348.
7- تاریخ عمر بن الخطاب لابن الجوزی ص 20.

و احتمال البعض أن يکون أراد: أنه قتل هذا الذی من قبیله أمه، و یعدّ الناس کل أفراد قبیله الأم أخوالا، کما قال الشاعر:

و لو أنی بلیت بهاشمی خؤولته بنی عبد المدان هذا الإحتمال خلاف الظاهر المتبادر من کلمه (خالی) فإن إطلاق کلمه أخوال علی القبیله لا یلزم منه صحه أن یقول الشخص: فلان خالی، و هو لیس بخاله حقیقه، فیصح قولهم: بنو مخزوم أخوالنا، و لا یصح أن یقال: فلان المخزومی خالی، لأن هذا الثانی ینصرف إلی الخؤوله الحقیقیه.

بل لقد أنکر البعض أن تکون حنتمه مخزومیه أصلا، و قالوا: إن هاشما وجدها مرمیه فی الطریق، فأخذها، و رباها، ثم زوجها الخطاب، و إنما نسبت إلی هاشم بالتبنی و التربیه، کما هو عاده العرب (1).

ما هو الصحیح اذن؟

و لعل الأقرب إلی الإعتبار، و المنسجم مع الوقائع، و الأجواء السیاسیه، و الأحداث، هو الروایه التی ذکرها المعتزلی، و الشیخ المفید، و ملخصها:

أن عثمان بن عفان، و سعید بن العاص، حضرا عند عمر أیام خلافته؛ فصار عثمان إلی مجلسه الذی یشتهیه، و مال سعید إلی ناحیه، فنظر إلیه عمر و قال:

مالی أراک معرضا؟ کأنی قتلت أباک؟ إنی لم أقتله، و لکن قتله أبو حسن. و فی روایه المفید، أنه قال: فلما رأیت ذلک (یعنی هیاجه للحرب)6.

1- دلائل الصدق ج 3 قسم 1 ص 56.

هبته، و زغت عنه، فقال: إلى أين يا ابن الخطاب، و صمد له على فتناوله. فو اللّه ما فارقت مكانى حتى قتله.

و كان على (عليه السلام) حاضرا: فقال:

اللهم غفرا، ذهب الشرک بما فيه، و محا الإسلام ما تقدم؛ فما لک تهيج الناس علىّ؟!

فکف عمر.

فقال سعيد: أما إنه ما كان يسرنى أن يکون قاتل أبى غير ابن عمه على بن أبى طالب (1).

فهذه الروايه التى تتضمن نجاه عمر على يد على (ع)، ليس فيها:

أنه قتل خاله العاص بن هشام، و الذى لم يکن خالا له- كما قلنا- أو على الأقل يشک كثيرا فى هذه الخؤوله.

و فى هذه الروايه دلالات أخرى لا تخفى، و لا سيما فى كلام على (عليه السلام)، و سعيد، فليتأمل المتأمل فى ذلک.

إشاره:

و يلاحظ: أن حرب بدر و أحد و غيرها قد أثرت فى قلوب القرشيين أثرا بعيدا حتى (قيل: كانت قريش إذا رأت أمير المؤمنين فى كتيبه تواصت خوفا منه.

و نظر إليه رجل، و قد شق العسكر، فقال: قد علمت أن ملک الموت فى الجانب الذى فيه على) (2).8.

1- شرح النهج للمعتزلى ج 14 ص 144 و 145، و الإرشاد ص 46.
2- محاضرات الأدباء للراغب الأصفهانى ج 2 ص 138.

قتلى المشركين فى القليب:

و أمر رسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم بالقليب أن تعوّر، ثم أمر بالقتلى، فطرحوا فيها. ثم نادى أهل القليب رجلا رجلا: هل وجدتم ما وعدكم ربكم حقا؛ فإنى قد وجدت ما وعد ربى حقا، بئس القوم كنتم لنبيكم، كذبتمونى، و صدقنى الناس، و أخرجتمونى و آوانى الناس، و قاتلتمونى و نصرنى الناس.

فقال عمر: يا رسول اللّه، أتنادى قوما قد ماتوا؟

فقال صلى الله عليه و آله وسلم : ما أنتم بأسمع لما أقول منهم، و لكنهم لا يستطيعون أن يجيبونى (1).

و قد أنكرت عائشه قول النبى صلى الله عليه و آله وسلم : لقد سمعوا ما قلت. و قالت:

إنما قال: لقد علموا. و احتجت لذلك بقوله تعالى: إِنَّکَ لا تُسْمِعُ الْمَوْتى* الآيه. و بقوله تعالى: وَ ما أَنْتَ بِمُسْمِعٍ مَنْ فِی الْقُبُورِ (2).

و فى البخارى عن قتاده: إن اللّه رد إليهم أرواحهم فسمعوا. و بهذا أجاب البيهقى (3).

و نقول: إنه لو ثبت ما ذكره قتاده و صح؛ فلا مانع من أن يكون معجزه لسيد المرسلين محمد (صلى اللّه عليه و آله الطاهرين).9.

1- راجع: فتح البارى ج 7 ص 234 و 235، و صحيح البخارى هامش الفتح نفس الموضع، و الكامل لابن الأثير ج 2 ص 29، و تاريخ الخميس ج 1 ص 386، و السيره الحلبيه ج 2 ص 82، و حياه الصحابه ج 2 ص 333 و 334.
2- السيره الحلبيه ج 2 ص 82، و ليراجع: مسند أحمد ج 2 ص 31 و 38، و غير ذلک.
3- راجع: البخارى باب غزوه بدر، و ليراجع: كلام المعتزلى فى شرح النهج ج 14 ص 279.

و أجاب الحلبى: بأنه لا مانع من إبقاء السمع على حقيقته، لأنه إذا قوى تعلق أرواحهم بأجسادهم أمكنهم أن يسمعوا بحاسه سمعهم، لبقاء محل تلك الحاسه.

و السماع المنفى فى الآيتين هو السماع النافع، و قد أشار السيوطى إلى ذلک فقال:

سماع موتى كلام اللّه قاطبهجاءت به عندنا الآثار فى الكتب

و آيه النفى معناها سماع هدى لا يقبلون و لا يصغون للأدب لأنه تعالى شبه الكفار الأحياء بالأموات فى القبور فى عدم انتفاعهم بالإسلام النافع (1).

مهجع سيد الشهداء:

و يقولون: إن مهجع (مولى لعمر) هو أول من خرج بعد أن اصطفت الصفوف، فقتل، فنقل بعض المشايخ: أنه أول من يدعى من شهداء هذه الأمه، و أن النبى صلى الله عليه و آله وسلم قال يومئذ: مهجع سيد الشهداء (2).

و لكن ذلک مشكوک فيه، إذ:

1- لماذا كان مهجع أول من يدعى من شهداء هذه الأمه، و لماذا لا يكون ياسر والد عمار أو أمه سميه أول من يدعى من شهداء هذه الأمه؟! و هما أول من استشهد، و كان ذلک قبل بدر بسنوات عديده.

و لماذا لا يكون عبيده بن الحارث، الذى قتل فى نفس واقعه بدر، قبل مهجع هو أول من يدعى منهم؟!.1.

1- راجع السيره الحلبيه ج 2 ص 82.
2- السيره الحلبيه ج 2 ص 61، و راجع: المصنف ج 5 ص 351.

2- قولهم: إنه أول من خرج بعد أن اصطفت الصفوف، لا يمكن قبوله. فإن أول من خرج من المسلمين هم: على، و حمزه، و عبيده بن الحارث بن المطلب.

3- و كيف يمكن الجمع بين كون مهجع هو سيد الشهداء، و بين روايتهم: أن حمزه هو سيد الشهداء (1) كما سيأتى فى غزوه أحد إن شاء اللّه؟.

و يقولون أيضا: إن عليا قد ذكر ذلک فى شعره، فقال:

محمد النبى أخى و صهرى و حمزه سيد الشهداء عمى (2) و قال (عليه السلام): (و منّا سيد الشهداء حمزه) (3).

4- و كيف يجتمع قولهم: بأن أول قتيل من المسلمين هو مهجع، مع قولهم: إن أول قتيل من المسلمين هو عمير بن الحمام (4)؟!.

و حاول الحلبى الجمع: بأن عميرا أول قتيل من الأنصار، و ذاک أول قتيل من المهاجرين.

ثم أجاب عن هذا بأن أول قتيل من الأنصار هو حارثه بن قيس.1.

1- سير أعلام النبلاء ج 1 ص 173، و مستدرک الحاكم ج 3 ص 195 و 199، و تلخيص الذهبى (مطبوع بهامش المستدرک)، و مجمع الزوائد ج 9 ص 268، و حياه الصحابه ج 1 ص 571، و تاريخ الخميس ج 1 ص 164 و 165.
2- روضه الواعظين ص 87، و الصراط المستقيم للبياضى ج 1 ص 277، و كنز الفوائد للكراجكى ط دار الأضواء ج 1 ص 266، و الغدير ج 6 ص 25-33 عن مصادر كثيره جدا.
3- الإستيعاب هامش الإصابه ج 1 ص 273، و الإصابه ج 1 ص 354، و راجع: البحار ج 44 ص 140، و المسترشد ص 57.
4- الإصابه ج 3 ص 31، و السيره الحلبيه ج 2 ص 161.

ثم رده بأن حارثه كان أول قتيل بسهم لم يدر راميه [(1)].

و لكن من الواضح: أن ذلک ليس إلا تلاعبا بالألفاظ، فإنه إذا قيل:

فلان أول قتيل من المسلمين، أو فی بدر مثلا، لا ينظر فی ذلک إلی آله قتله، أو إلی بلده، أو نسبه. و إلا لقال أول قتيل من المهاجرين مثلا، أو من الأنصار، أو بسهم، أو نحو ذلک، فإن هذا هو الأنسب و الأوفق بمراده.

و لو صح کلام الحلبی؛ فيرد سؤال، و هو: لماذا يطلق علی مهجع دون غيره- مثل عمير بن الحمام أو عبيده، أو حارثه بن قيس- لقب سيد الشهداء؟! و ما هو وجه اختصاصه بهذا اللقب دون هؤلاء؟! فهل لأنه کان قد عانی فی سبيل اللّه ما لم يعان غيره؟! أم لأنه کان يمتاز عنهم بفضائل أخلاقيه و نفسانيه؟! أم لأنه کان مولی لعمر بن الخطاب؟! و قد کان لابد من أن تکون له فضيله لم ينلها إلا سيد الشهداء حمزه بن عبد المطلب و الحسين بن علی (ع)؟! لا ندری و لعل الفطن الذکی يدری!!

ذو الشمالين:

اشاره

و استشهد فی بدر ذو الشمالين (سمی بذلک لأنه کان يعمل بيديه جميعا) و اسمه عمير بن عبد عمرو بن نضله بن عمرو بن غبشان [(2)].

و تذکر هنا قضيه سهو النبی صلی الله عليه و آله وسلم ، و اعتراض ذی الشمالين عليه.9.

1- السيره الحلبيه ج 2 ص 161.
2- راجع: سيره ابن هشام ج 2 ص 337، و الطبری فی ذيل تاريخه ص 157، و الإستيعاب هامش الإصابه ج 1 ص 491، و نسب قريش لمصعب الزبيری ص 394، و الإصابه ج 1 ص 486، و طبقات ابن سعد ج 3 ص 119.

و حيث إن الكلام فيها يطول، فنحن نرجى ء الكلام عنها إلى فصل: بحوث ليست غريبه عن السيره. فإلى هناک.

و قبل المضى فى الحديث عن سائر ما يرتبط بواقعه بدر، نشير إلى الملاحظات التاليه:

ألف: إهتمام على (ع) برسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم فى بدر:

عن على (ع) قال: لما كان يوم بدر قاتلت شيئا من قتال، ثم جئت مسرعا لأنظر إلى رسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم ما فعل. قال: فجئت، فإذا هو ساجد يقول: يا حى يا قيوم، يا حى يا قيوم، لا يزيد عليها. فرجعت إلى القتال.

ثم جئت، و هو ساجد يقول ذلک أيضا. فذهبت إلى القتال.

ثم جئت و هو ساجد يقول ذلک، حتى فتح اللّه عليه (1).

و لا يعنى ذلک: أنه صلى الله عليه و آله وسلم لم يشارک فى القتال فى بدر أصلا، فلعله شارک فيه فى مراحله الأولى، حيث لابد من تشجيع المسلمين، و تقويه قلوبهم، حتى إذا تحقق له صلى الله عليه و آله وسلم هذا الهدف، انصرف إلى الإبتهال و الدعاء.

و يلاحظ هنا:

1- إن عليا (ع) يتعاهد النبى صلى الله عليه و آله وسلم باستمرار، و لا يغفل عنه لحظه واحده، حتى فى هذا الموقف، الذى تبلغ فيه القلوب الحناجر، و تزيغ الأبصار.

كما و يلاحظ: أنه (عليه السلام) كان فى سائر المواطن و الأحوالى.

1- البدايه و النهايه ج 3 ص 275 و 276 عن البيهقى و عن النسائى فى اليوم و الليله، و حياه الصحابه ج 1 ص 502 عنه و عن كنز العمال ج 5 ص 267 عن الحاكم، و البزار، و أبى يعلى و الفريابى.

يتعاهد النبى صلى الله عليه و آله وسلم ، و يأخذ على عاتقه عهده حفظه و حراسته، فقد:

قال يحيى: حدثنا موسى بن سلمه، قال: سألت جعفر بن عبد اللّه بن الحسين عن اسطوان على بن أبى طالب فقال: إن هذه المحرس كان على بن أبى طالب يجلس فى صفحتها التى تلى القبر، مما يلى باب رسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم يحرس النبى صلى الله عليه و آله وسلم (1).

و ذكر السمهودى هذه الإسطوان فى كتابه باسم (اسطوان المحرس) (2).

2- يلاحظ: مدى اهتمام الرسول صلى الله عليه و آله وسلم فى هذه اللحظات الحرجه بالدعاء، و الإتصال بالمبدأ الأعلى، مصدر القوه و الفتح و الظفر، يتصل به ليهب المسلمين اليقين، و الصبر، و ليشملهم بعناياته و ألطافه، فبدون ذلک لا يمكن النصر، و لا قيمه للظفر.

3- كما أننا نجد أمير المؤمنين (ع)، الذى كان أكثر الناس عناء فى هذه الحرب، قد قتل نصف السبعين، و شارک فى النصف الآخر، نجده يقول: (حتى فتح اللّه عليه) فهو ينسب الفتح و الظفر إلى النبى الأعظم (صلى اللّه عليه و آله)، و لا يرى لنفسه، و لا لغيره أثرا يستحق الذكر فى هذا المجال.

ب: الحرب مصيريه:

و واضح: أن كلا من الفريقين كان يعتبر أن هذه الحرب مصيريه بالنسبه إليه، فالمسلمون و على رأسهم الرسول الأعظم صلى الله عليه و آله وسلم يعتبرون:

أنهم لو غلبوا فلن يعبد اللّه فى الأرض بعد. و المشركون أيضا يريدون أنق.

1- وفاء الوفاء ج 2 ص 448.
2- المصدر السابق.

يأخذوا المهاجرين أخذا، ليعرفوهم ضلالتهم؛ و أن يجزروا أهل يثرب جزرا، حتى لا يتجرؤوا على ممالأه عدو لهم أبدا، و كى لا يستطيع أحد أن يعترض طريق تجارتهم، و تهابهم العرب. نعم هذا هو المهم لدى جماعه متهالكه على المال و الجاه و الدنيا. و لأجل ذلک بالذات آذوا النبی صلی الله علیه و آله وسلم و من معه، و أخرجوهم، و حاربوهم، و هم أبناؤهم، و إخوانهم و آباؤهم، و ذووا قرابتهم.

فالدنیا بالنسبه إلیهم هی کل شی ء، و لیس قبلها و لا بعدها شی ء.

و هذا ما دفعهم لارتکاب تلک الجرائم و الموبقات تجاه ذویهم: فمارسوا ضدهم مختلف أنواع التعذیب، و السخریه، ثم أخذ الأموال، و الإخراج من الدیار. ثم الحرب العوان لجز أصلهم و استئصال شأفتهم.

ج: الهزیمه، و عدم تکافؤ القوی، و الإمداد بالملائکه:

قد یحدث أن یغلب جیش قلیل العدد نسبیا جیشا أکثر عددا، و ذلک حینما تکون ثمه امتیازات فی هذه القله تفقدها تلک الکثره، کالتسلح، أو الإنضباطیه، أو البراعه، أو کونها تملک خطه حربیه معینه.

و لکن الأمر کان بین المسلمین و المشرکین بالعکس تماما؛ فالتجربه الحربیه، و الکثره، و السلاح، و العده و غیر ذلک قد کان فی جانب المشرکین، مع عدم وجود خطه حربیه معینه، بحدودها و تفاصیلها لدی المسلمین. و إنما هم یواجهون حربا فرضها علیهم عدوهم فی الزمان و المکان الذی أراد.

مع وجود امتیازات لصالح المشرکین حتی فی هذه الناحیه أیضا.

أما أسلوب الحرب، فلا جدید فیه، و إنما علی کل من الفریقین أن یعتمد الأسالیب المعروفه. و فی قریش بعض مشاهیر فرسان العرب، الذین امتازوا فی الحروب التقلیدیه بخبرتهم، و بعد صیتهم.

و لكن النتائج التى تمخضت عنها هذه الحرب، لا تتلاءم مع تلك العده و ذلك العدد، و لا مع الإمتيازات التى كان يتمتع بها أحد الفريقين دون الآخر.

فقد كانت خسائر المشركين أضعاف خسائر المسلمين. إذ ما هو وجه النسبه بين ثمانيه إلى أربعه عشر شهيدا من المسلمين، و بين سبعين قتيلا و سبعين أسيرا من المشركين؟! مع أن كل الإمتيازات كانت فى جانب هؤلاء على أولئك.

نعم ما هو السر، و ما هو السبب يا ترى؟!..

و الجواب: إن اللّه سبحانه قد قال فى كتابه المجيد: إِذْ يُرِيكَهُمُ اللَّهُ فِی مَنامِکَ قَلِیلًا وَ لَوْ أَراکَهُمْ کَثِیراً لَفَشِلْتُمْ، وَ لَتَنازَعْتُمْ فِی الْأَمْرِ، وَ لکِنَّ اللَّهَ سَلَّمَ، إِنَّهُ عَلِیمٌ بِذاتِ الصُّدُورِ. وَ إِذْ یُرِیکُمُوهُمْ إِذِ الْتَقَیْتُمْ فِی أَعْیُنِکُمْ قَلِیلًا، وَ یُقَلِّلُکُمْ فِی أَعْیُنِهِمْ، لِیَقْضِیَ اللَّهُ أَمْراً کانَ مَفْعُولًا (1).

و قال تعالى: وَ إِذْ زَيَّنَ لَهُمُ الشَّيْطانُ أَعْمالَهُمْ، وَ قالَ: لا غالِبَ لَكُمُ الْيَوْمَ مِنَ النَّاسِ، وَ إِنِّی جارٌ لَکُمْ (2).

و قال: کَما أَخْرَجَکَ رَبُّکَ مِنْ بَیْتِکَ بِالْحَقِّ، وَ إِنَّ فَرِیقاً مِنَ الْمُؤْمِنِینَ لَکارِهُونَ (3).

و قال رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله و سلّم): (نصرت بالرعب، و جلعت لى الأرض مسجدا و طهورا) (4).6.

1- الأنفال: 43 و 44.
2- الأنفال: 48.
3- الأنفال: 5.
4- سيره ابن هشام ج 2 ص 233، و البخارى ج 1 ص 46 و 57، و ج 2 ص 107،و ج 4 ص 135 و 163، و سنن الدارمى ج 2 ص 224، و صحيح مسلم ج 2 ص 63- 65، و الجامع الصحيح ج 4 ص 123، و كشف الأستار ج 1 ص 44، و ج 3 ص 147، و سنن النسائى ج 1 ص 209 و 210، و ج 6 ص 3، و مسند أحمد ج 1 ص 98 و 301، و ج 2 ص 222 و 264 و 268 و 314 و 366 و 412 و 455 و 501 و ج 3 ص 304، و ج 4 ص 416، و ج 5

ص 145 و 148 و 162 و 248 و 256، و مجمع الزوائد ج 6 ص 65، و أمالى الطوسى ص 56.

و نستنتج من ذلک: أنه قد کان ثمه الطاف و عنایات، بل و خطه إلهیه لإلقاء الحرب بین المسلمین، و المشرکین، لتذهب هیبه قریش من نفوس الکثیرین ممن أسلموا، و إذا حارب المسلمون قریشا، فلسوف یکونون علی حرب غیرها أجرأ و أقدر. و هذه الخطه تتلخص فی:

1- تقویه قلوب المسلمین بما فی ذلک أسلوب التقلیل و التکثیر المشار إلیه فی الآیات الشریفه.

2- ما أمدهم اللّه به من الملائکه.

3- إلقاء الرعب فی قلوب أعدائهم.

بیان ذلک: أن هدف کل من المتحاربین هو الذی یعین نتیجه الحرب، و مصیرها، علی صعید الخسائر المادیه و البشریه، و حتی علی صعید التأثیر فی حرکه التاریخ، من جمیع الجهات، و علی مختلف المستویات.

و قد بیّنّا مرارا و تکرارا: أن هدف المشرکین من الحرب هو الحصول علی الحیاه التی یریدون، و علی الإمتیازات التی یتوقعون أن یجدوا فیها ما یحقق آمالهم العراض بالرفاهیه و الزعامه و السیاده.

و إذا کانوا یحاربون من أجل الحیاه الدنیا؛ فکیف یمکن أن یضحوا بحیاتهم؟ إن ذلک لیس إلا نقضا للغرض، و تضییعا للهدف.

و یدلنا علی هذا المعنی، أنهم یذکرون: أنه لما رأی طلیحه بن

خويلد كثره انهزام أصحابه قال: (و يحكم ما يهزمكم؟! قال رجل منهم:

و أنا أحدثك ما يهزمنا: إنه ليس منّا رجل إلا و هو يحب أن يموت صاحبه قبله، و إنّا لنأتى قوما كلهم يحب أن يموت قبل صاحبه) (1)

و لما ولى الزبير يوم الجمل بلغ عليا فقال: (لو كان ابن صفيه يعلم:

أنه على حق ما ولّى إلخ) (2).

و يقول حميد الطوسى أحد أكابر قواد المأمون: (إننا قد آيسنا من الآخره و إنما هى الدنيا؛ فلا نحتمل و اللّه لأحد تنغيصها علينا) (3).

أما هدف المسلمين أو بالأحرى بعضهم، و هم الذين جزروا قريشا جزرا، كعلى و حمزه و أمثالهما ممن كان لهم نكايه فى العدو؛ فقد كان هو الفوز الأخروى، و يعتبرون أنهم إنما يقدمون على إحدى الحسنيين:

النصر و هو فوز أخروى و دنيوى، أو الشهاده، و هى فوز أيضا حتى دنيويا.

و إذا كانوا يعدون الموت فوزا كالنصر العسكرى، و إذا كانوا يعتبرون فرارهم خذلانا و وبالا و دمارا و موتا لهم، بل و شرا من الموت، حتى و لو أدى إلى حفظ حياتهم، و كانت فى المستوى الأعلى من الرفاهيه و الراحه الجسديه و النعيم الدنيوى، لأنها سوف يعقبها الدمار فى الآخره و العذاب الأليم، إذا كانوا كذلک فإن حياتهم هذه تكون مرفوضه عندهم، و لا يريدونها؛ بل هم يكرهونها و يهربون منها أكثر مما يكره المشركون الموت، و يهربون منه و هو ما أشار إليه ذلک الرجل فى جوابه لطليحه بن خويلد كما قد قدمنا.0.

1- سنن البيهقى ج 8 ص 176، و حياه الصحابه ج 3 ص 770 عنه.
2- مصنف عبد الرزاق ج 11 ص 241 و هذا يؤيد أنه قتل و هو منهزم كما يصرح به البعض.
3- نشوار المحاضرات ج 3 ص 100.

و لما سمع عمير بن الحمام رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله و سلّم) يعد من يستشهد بالجنه، و بيد عمير تمرات يأكلهن، قال: بخ بخ، ما بينى و بين أن أدخل الجنه إلا أن يقتلنى هؤلاء، أو قال: لئن حييت حتى آكل تمراتى، إنها لحياه طويله. ثم رمى التمرات من يده، و قاتل حتى قتل (1).

و من هنا، فقد كان طعم الموت لدى أصحاب الحسين (عليه السلام) أحلى من العسل، بل و حتى الأمهات كنّ إذا علمن بأن ولدهن فى الجنه لم يجدن ألم المصاب، بل و ربما فرحن لاستشهاد أبنائهن. فحين قتل حارثه بن سراقه بسهم غرب، قالت أمه: (يا رسول اللّه، أخبرنى عن حارثه؛ فإن كان فى الجنه صبرت، و إلا فليرينّ اللّه ما أصنع، يعنى من النياح. (و فى روايه: و إن كان غير ذلک اجتهدت عليه بالبكاء. و فى روايه: لم أبک و لم أحزن، و إن يكن فى النار بكيت ما عشت فى الدنيا).

و فى روايه: أنه صلى الله عليه و آله وسلم لما أخبرها: أن ولدها فى الجنان رجعت و هى تضحک، و تقول: بخ بخ يا حارث (2).

كما أن عمير بن أبى وقاص الذى استشهد يوم بدر، حينما أراد صلى الله عليه و آله وسلم أن يخلّفه بكى (3)، فأجازه، و أمثال ذلک كثير.ى.

1- راجع: الكامل لابن الأثير ج 2 ص 126، و تاريخ الخميس ج 1 ص 380، و سيره ابن هشام ج 2 ص 279، و البدايه و النهايه ج 3 ص 277 عن مسلم و أحمد، و سنن البيهقى ج 9 ص 99، و مستدرک الحاكم مختصرا ج 3 ص 426، و حياه الصحابه ج 1 ص 424 عن بعض من تقدم.
2- راجع: مستدرک الحاكم ج 3 ص 208، و البدايه و النهايه ج 3 ص 274 عن الشيخين، و سنن البيهقى ج 9 ص 167، و حياه الصحابه ج 2 ص 652-653 عنهم، و عن كنز العمال ج 5 ص 273 و 275، و ج 7 ص 76، و عن ابن سعد ج 3 ص 68.
3- نسب قريش لمصعب الزبيرى ص 263، و الإصابه ج 3 ص 35 عن الحاكم و البغوى، و ابن سعد، و الواقدى.

و تقول هند بنت عتبه لرمله بنت شيبه، و كانت من المهاجرات:

لحى الرحمان صابئه بوج و مكه، أو بأطراف الحجون

تدين لمعشر قتلوا أباهاأقتل أبيک جاءک باليقين (1) و أمثال ذلک كثير، لا مجال لتتبعه و استقصائه.

و من كل ما قدمناه يتجلى مدى حرص هؤلاء على الموت أو النصر، و حرص أولئک على الحياه و السلامه، فالمسلمون يرون الموت انتقالا، و الشهاده عطاء. و أولئک يرون الموت خسرانا، و فناء و دمارا.

و قد تحدث اللّه عن بنى إسرائيل الذين يهتمون بالدنيا و ليس للآخره مكان فى تفكيرهم، و حتى فى عقائدهم، فقال: قُلْ: إِنْ كانَتْ لَكُمُ الدَّارُ الْآخِرَةُ عِنْدَ اللَّهِ خالِصَةً، مِنْ دُونِ النَّاسِ فَتَمَنَّوُا الْمَوْتَ إِنْ كُنْتُمْ صادِقِينَ. وَ لَنْ يَتَمَنَّوْهُ أَبَداً بِما قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ، وَ اللَّهُ عَلِيمٌ بِالظَّالِمِينَ. وَ لَتَجِدَنَّهُمْ أَحْرَصَ النَّاسِ عَلى حَياةٍ، وَ مِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا، يَوَدُّ أَحَدُهُمْ لَوْ يُعَمَّرُ أَلْفَ سَنَةٍ، وَ ما هُوَ بِمُزَحْزِحِهِ مِنَ الْعَذابِ أَنْ يُعَمَّرَ، وَ اللَّهُ بَصِيرٌ بِما يَعْمَلُونَ (2).

و لذلک احتاجت الحرب إلى: أن يريهم اللّه بادى ء الأمر المسلمين قليلا؛ ليتشجعوا على خوض غمار الحرب، براحه فكر، و لرفع مستوى إحتمالات السلامه و البقاء. و لا أقل من أن يصمدوا و لا يفروا، ليقوم على (ع) بإذلال فراعنه الشرک، و قتل أبطالهم، و أسر رجالهم، وفقا لما جاء عن الصديقه الطاهره فاطمه الزهراء: كلما حشوا نارا للحرب أطفأها، و نجم قرن الضلال أو فغرت فاغره من المشركين قذف بأخيه فى لهواتها، فلا ينكفى ء حتى يطأ صماخها بأخمصه، و يخمد لهبها بحده، مكدودا فى6.

1- نسب قريش لمصعب ص 156، و الإصابه ج 4 ص 307.
2- البقره: 94 و 96.

ذات اللّه إلخ (1).

ثم و بعد نشوب الحرب كان لابد أن يروا المسلمين كثيرا؛ فأمد اللّه المسلمين بالملائكه، و كثرهم بهم، و أمرهم بالحرب و بضرب الأعناق، و ألقى فى قلوب المشركين الرعب. و قد أخبر اللّه عن هذه المرحله الأخيره التي سوف تأتى بعد نشوب الحرب بقوله: إِذْ يُوحِی رَبُّکَ إِلَى الْمَلائِکَهِ أَنِّی مَعَکُمْ فَثَبِّتُوا الَّذِینَ آمَنُوا، سَأُلْقِی فِی قُلُوبِ الَّذِینَ کَفَرُوا الرُّعْبَ فَاضْرِبُوا فَوْقَ الْأَعْناقِ وَ اضْرِبُوا مِنْهُمْ کُلَّ بَنانٍ (2).

و واضح: أن القضاء على الجبان الخائف مهما كان قويا أيسر، و أسهل من القضاء على الضعيف المقدام، الذى لا يبالى، أوقع على الموت أم وقع الموت عليه.

و من هنا فقد كانت المعركه لصالح هؤلاء دون أولئک، الذين لا يمكنهم إلا أن يتجنبوا مواجهه الأبطال، و ملاقاه الرجال.

فالمسلمون و المشركون أنفسهم كانوا على المشركين. و هذا ما يفسر قول أمير المؤمنين (عليه السلام): (ما لقيت رجلا إلا أعاننى على نفسه) (3).

و كان لإمداد المسلمين بالملائكه ناحيه أخرى لا بد من ملاحظتها، فإنه حين يكون من الممكن أن لا تكون درجه المعرفه و اليقين قد بلغت لدى بعض المسلمين مستوياتها العاليه، و حين يكون احتمال الإنهيار لدى البعض، أو على الأقل أن يضعفوا عن مواجهه هذه النازله، موجودا، فإن اللّه يلطف بالمسلمين، و يمدهم بالملائكه، بشرى منه، و تثبيتا، و يقلل7.

1- الأنفال: 12.
2- نهج البلاغه/ الحكم رقم: 318.
3- بلاغات النساء ص 25 ط النهضه الحديثه، و أعلام النساء ج 4 ص 117.

المشركين فى أعينهم فى بادى ء الأمر، ليتشجعوا على حربهم. إلى غير ذلك من أسباب النصر التى تفضل عليهم بها.

و من هنا نعرف أيضا: لماذا كان القتلى فى جانب المشركين أضعاف الشهداء فى جانب المسلمين، و أسر من المشركين سبعون، و لم يؤسر من المسلمين أحد. و هذه النتائج لا تختص ببدر، و إنما تشمل كل المعارك التى كانت بين الإيمان و الكفر،- و ما حديث كربلاء عن أذهاننا ببعيد.

د: حقد قريش على الأنصار:

اشاره

1- لقد اتضح من كلمات أبى جهل المتقدمه: أن قريشا كانت تتعمد إلحاق أكبر قدر ممكن من الخسائر فى صفوف الأنصار، حتى لقد أمر أبو جهل أصحابه بأن يجزروا أهل يثرب جزرا. ولكن موقفهم بالنسبه للقرشيين كان مختلفا، فقد طلب أبو جهل: أن يأخذوهم أخذا، ليدخلوهم مكه، و يعرفوهم ضلالتهم.

و لعل موقفهم هذا من القرشيين يرجع إلى رغبتهم فى الحفاظ على علاقاتهم فيما بينهم، لأن كل قرشى من المسلمين له أقارب و عشيره فى مكه، و لن يرتاح هؤلاء لقتل أبنائهم، حتى و إن كانوا يخالفونهم فى العقيده و الرأى.

و هذا هو المنطق القبلى الذى كان يسيطر على عقليات المشركين، و يحكم تصرفاتهم، و مواقفهم حتى فى هذه الظروف الدقيقه و الحرجه بالذات.

2- و حيث قد عرفنا: أن مراجل حقد قريش كانت فى أشد الغليان على أهل يثرب، الذين آووا و نصروا، و قد عبر أبو جهل عن ذلك لسعد بن معاذ فى فتره سابقه، و ها هو يعود فيأمر بجزر أهل يثرب جزرا.

فإننا نلاحظ: أن هذا الحقد قد استمر عشرات السنين، و قد أكده و زاده حده: معارضه الأنصار فی الخلافه فی قصه السقیفه، ثم کونهم إلی علی (علیه السلام) أمیل منهم إلی غیره. و قد ناصروه فی حروبه، التی تزعمت قریش الجانب الآخر منها (1) حتی لقد قال معاویه فی صفین لنعمان بن بشیر، و مسلمه بن مخلد: (و لقد غمنی ما لقیت من الأوس و الخزرج، واضعی سیوفهم علی عواتقهم، یدعون إلی النزال، حتی لقد جبنوا من أصحابی الشجاع. و حتی و اللّه ما أسأل عن فارس من أهل الشام إلا قیل: قتله الأنصار، أم و اللّه، لألقینهم بحدی و حدیدی) (2). إلی آخر الکلام.

و یقول النعمان بن بشیر، فی کلام له مع الأنصار: (ثم لم ینزل خطب قط إلا هونتم علیه المصیبه) (3).

ثم کان موقف الأنصار تجاه شیخ بنی أمیه عثمان بن عفان، و مشارکتهم بشکل فعال فی الثوره ضده، فزاد ذلک فی حقد قریش علیهم و تمالئها ضدهم، حتی لیقول معاویه، و إن کان إظهار حزنه علی عثمان إنما جاء لأهداف سیاسیه لا تخفی:

لا تحسبوا أننی أنسی مصیبته و فی البلاد من الأنصار من أحد (4) و قد عمق معاویه هذا الحقد ما استطاع إلی ذلک سبیلا، ثم جاء بعده یزید فانتقم منهم فی واقعه الحره شر انتقام (5)، بعد أن قتل أهل بیتک.

1- راجع المصنف ج 5 ص 456 و 458 و غیر ذلک.
2- شرح النهج للمعتزلی ج 8 ص 84 و 85، و راجع ص 87 و 44.
3- شرح النهج للمعتزلی ج 8 ص 88.
4- شرح النهج ج 8 ص 44.
5- راجع: وقعه الحره فی تاریخ الأمم و الملوک، و الکامل فی التاریخ، و غیر ذلک.

نبيهم فى كربلاء.

و أخيرا، فقد روى أحمد حديث ابن عمر، الذى يقدم فيه أهل بدر من المهاجرين على أهل بدر من الأنصار (1).

و قد تقدم جانب مما يتعلق بهذا الموضوع فى فصل: سرايا و غزوات قبل بدر، حين الكلام عن سر إرسال المهاجرين فى السرايا فى أول الأمر؛ فلا غنى لمن أراد استكمال هذا البحث عن مراجعه ذلک الموضع.

3- و من الجهه الثانيه، فإن قريشا تريد أن تلقن الأنصار فى حرب بدر درسا لن ينسوه، حتى لا يعودوا لمثلها من الممالأه لأعدائها، و يكفى الأنصار ذنبا بالنسبه لقريش أنهم مكنوا للمسلمين: أن يبلغوا هذا القدر من القدره و الشوکه، حتى لقد طلب أبو جهل- الذى کان يثق أولا بالنصر-:

أن لا يفلت من أيدى أهل مكه أحد من اليثربيين.

أضف إلى ذلک كله: أن أهل المدينه كانوا قحطانيين، أما أهل مكه فعدنانيون.

لماذا أهل البيت أولا:

و لعل كل ما قدمناه آنفا و سواه هو السر فى تقديمه صلى الله عليه و آله وسلم أهل بيته فى الحرب؛ لتكون التضحيات منه، و فى نفسه، و أهل بيته أولا. و لا ينسى التاريخ مواقف على (عليه السلام)، و لا بطولات حمزه، و جعفر و سواهما ممن أخلص لهذا الدين من خيره الصحابه، فكان هؤلاء أعنى عليا، و أهل بيته (ع) هم الدرع الواقى، و بهم حفظ اللّه الدين، و خفف بذلک من حقد قريش الذين كانوا فى الغالب أعداء لهذا الدين و أهله على الأنصار، و ذلک حفاظا على مستقبل الأنصار، لأن أحقاد قريش عليهم و على الإسلام قد تركت فى المستقبل أثرها المرير و البغيض.5.

1- مناقب الإمام أحمد ص 235.

ه: بدر و أثرها على على (ع) و أهل بيته:

و يلاحظ هنا: أن أكثر قتلى المشركين كانت نهايتهم على أيدى المهاجرين، و لا سيما أمير المؤمنين (عليه السلام)، و عمه حمزه. فقد قدمنا: أن عليا (ع) قد قتل نصف السبعين، و شارک فى النصف الآخر.

و من هنا نجد قريشا لم تستطع أن تحب عليا و أهل بيته، رغم أنها تتظاهر بالإسلام، و تحاول الحصول على الإمتيازات عن طريقه، و رغم النصوص القرآنيه و النبويه الآمره بمحبتهم و مودتهم.

و قد أخرج الحاكم: أن العباس جاء إلى رسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم ، و هو مغضب، فقال صلى الله عليه و آله وسلم : ما شأنک؟

فقال: يا رسول اللّه، ما لنا و لقريش؟

فقال: ما لک و لهم؟ قال: يلقى بعضهم بعضا بوجوه مشرقه، فإذا لقونا لقونا بغير ذلک.

قال: فغضب رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله و سلّم) حتى استدر عرق بين عينيه، فلما أسفر عنه، قال: و الذى نفس محمد بيده، لا يدخل قلب امرء الإيمان حتى يحبكم للّه و لرسوله إلخ (1).

و لقد شكى أمير المؤمنين (عليه السلام) من قريش: أنهم قطعوا رحمه و مالأوا عليه عدوه (2)- كما سنشير إليه فى واقعه أحد إن شاء اللّهه.

1- مستدرک الحاکم ج 3 ص 333 و تلخيصه للذهبى بهامش نفس الصفحه، و راجع مجمع الزوائد ج 9 ص 269، و حياه الصحابه ج 2 ص 487 و 488 عمن تقدم.

2- و إذا كانت الضربات متوجهه إلى القائد المعصوم؛ فإنه يستطيع أن يتحمل، و أن يصمد، و يواجهها بالحكمه و الرويه و بما أوتيه من علم و عقل و صبر. أما غيره فلربما يصعب عليه تحمل الصعاب، أو اتخاذ الموقف المناسب لتجاوزها؛ و لأجل هذا نجد النبى صلى الله عليه و آله وسلم كان يؤثر أن يكون على (ع) هو المتعرض لقريش دون غيره.

تعالى-.

و عن ابن عباس: قال عثمان لعلى: (ما ذنبى إذا لم يحبک قريش، و قد قتلت منهم سبعين رجلا، کأن وجوههم سيوف (أو شنوف) الذهب) (1).

هذا و قد ظل الأحلاف يتحينون الفرص للأخذ بثارات بدر و أحد، و غيرهما. و قد فشلوا فى حرب الجمل و صفين، إلى أن سنحت لهم الفرصه- بزعمهم- فى واقعه کربلاء المشهوره، ثم ما أعقبها من ظلم و اضطهاد لأهل البيت و شيعتهم.

و نجد أن يزيد الطاغيه لم يستطيع أن يخفى دوافعه و کفره، و أنه يريد الثأر لأشياخه فى بدر، فتمثل بأبيات ابن الزبعرى؛ و أضاف إليها إنکاره الوحى و النبوه فقال و هو ينکت ثنايا سيد شباب أهل الجنه بالقضيب:

ليت أشياخى ببدر شهدواجزع الخزرج من وقع الأسل

لأهلوا و استهلوا فرحاثم قالوا: يا يزيد لا تشل

قد قتلنا القرم من أشياخهم و عدلناه ببدر فاعتدل

لعبت هاشم بالملک فلاخبر جاء و لا وحى نزل

لست من خندف إن لم انتقم من بنى أحمد ما کان فعل (2) و ليراجع ما قاله قتاده لخالد القسرى حول بدر (3). و قتاده من أکابر محدثى البصره، و هو مشهور و معروف.3.

1- معرفه الصحابه لأبى نعيم الورق 22 مخطوط فى مکتبه طوپ قپوسراى رقم 1/ 497، و شرح النهج للمعتزلى ج 9 ص 22.
2- مقتل الحسين للمقرم ص 449 و 450، و اللهوف ص 75 و 76.
3- البحار ج 19 ص 298 و 300، و روضه الکافى ص 111- 113.

الشهداء من الأنصار:

و مع أن المهاجرين كانوا يمثلون خمس أو ربع الجيش الإسلامی فی بدر، إلا أن الشهداء من المهاجرين كانوا بالنسبه إلی شهداء الأنصار بنسبه واحد إلی أقل من اثنين أو ثلاثه علی اختلاف النقل، مع أن الأمر كان يجب أن يكون أكثر من ذلک بكثير إذا لوحظت الكميه العدديه.

كلام للعلامه الطباطبائی حول آيه التخفيف:

و للعلامه الطباطبائی كلام هام يرتبط فيما نحن فيه، لا بأس بإيراد موجز عنه، و هو:

قال تعالی: يا أَيُّهَا النَّبِیُّ حَرِّضِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَی الْقِتالِ، إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ عِشْرُونَ صابِرُونَ يَغْلِبُوا مِائَتَيْنِ، وَ إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ مِائَهٌ يَغْلِبُوا أَلْفاً مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لا يَفْقَهُونَ. الْآنَ خَفَّفَ اللَّهُ عَنْكُمْ، وَ عَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ ضَعْفاً فَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ مِائَهٌ صابِرَهٌ يَغْلِبُوا مِائَتَيْنِ، وَ إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ أَلْفٌ يَغْلِبُوا أَلْفَيْنِ بِإِذْنِ اللَّهِ، وَ اللَّهُ مَعَ الصَّابِرِينَ. ما كانَ لِنَبِیٍّ أَنْ يَكُونَ لَهُ أَسْری حَتَّی يُثْخِنَ فِی الْأَرْضِ، تُرِيدُونَ عَرَضَ الدُّنْيا، وَ اللَّهُ يُرِيدُ الْآخِرَهَ، وَ اللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ (1).

فعلل تعالی غلبه العشرين علی المئتين بأن المئتين لا يفقهون، و العشرون يفقهون.

و ذلک لأن المؤمنين إنما يقدمون عن إيمان باللّه تعالی، و هذا الإيمان قوه لا تدانيها قوه؛ لأنه قائم علی الفقه الصحيح، الموجب لتحليهم بكل السجايا الفاضله، كالشجاعه، و الشهامه، و الجرأه، و الإستقامه، و الوقار، و الطمأنينه، و الثقه به تعالی، و اليقين بإنه مقدم علی7.

1- الأنفال: 65- 67.

إحدى الحسنيين: النصر أو الشهاده، و بأن الموت ليس فناء كما يعتقد الكفار، و إنما هو السعاده، و الإنتقال إلى دار البقاء.

أما الكفار: فيعتمدون على تسويل الشيطان، و هوى النفس. و لا تثبت النفس على هواها إلى حد تقبّل الموت إلا فيما ندر.

ففقه المؤمنين، و معه العلم و الإيمان، هو السر فى انتصارهم فى بدر، و جهل الكفار و معه الكفر و الهوى هو الموجب لانهزامهم. الصحيح من السيره النبى الأعظم، مرتضى العاملى ج 5 83 كلام للعلامه الطباطبائى حول آيه التخفيف: ..... ص : 82

و أما بعد ذلک، و حيث زاد عدد المسلمين؛ فقد ضعفوا فى القوه الروحيه، بسبب قله نسبه الفقه المشار إليه فى الآيه الأولى بقوله تعالى:

ذلِکَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لا يَفْقَهُونَ و قله الصبر المشار إليه فى الآيه الثانيه بقوله تعالى: وَ اللَّهُ مَعَ الصَّابِرِينَ*.

و سبب هذا الضعف هو: أن كل جماعه أو فئه تسعى للوصول إلى هدف حيوى: دنيويا كان أو دينيا. فإنها فى بادى ء الأمر تشعر بالموانع، و تواجه المحن التى ترى أنها تتهدد وجودها و بنيتها، فتستيقظ هممها الدافعه للجهاد فى سبيل هدفها المشروع عندها، و يهون عليها بذل أنفسها و أموالها فى سبيله.

فإذا جاهدت و تقدمت نحو غاياتها، و صفا لها الجو بعض الصفاء، و كثر جمعها، فإنها تبدأ بالإستفاده من نتائج تضحياتها، و تتنعم و ترتاح و تطمئن لجنى ثمرات ما بذلته و قدمته.

و تبدأ قواها الروحيه المحركه بالخمود.

و واضح: أنه مهما قلّت أفراد تلک الجماعه، أو ذلک المجتمع، فإنهم و لا شک يكونون متفاوتين فى درجات إيمانهم بهدفهم، و فى مستوى تفكيرهم و وعيهم، و فى سجاياهم بشكل عام. و كلما كثر أفرادها كلما زاد فيهم ضعفاء الإيمان و المنافقون، و الذين فى قلوبهم مرض، و يتدنى

مستوى القوى الروحيه فى متوسط الأفراد عموما.

و قد أثبتت التجربه أنه كلما قلّت أفراد الجماعه، و قوى خصومها و منافسوها؛ و أحاطت بها المحن و الفتن، فإنها تكون أكثر نشاطا فى العمل، و أحدّ فى الأثر.

و كلما كثر أفرادها، فإنها تصير أكثر خمودا، و أقل تيقظا، و أسفه حلما.

و غزوات النبى صلى الله عليه و آله وسلم خير شاهد على ما نقول. فليقارن بين عده و عدد، و ظروف، و حاله المسلمين فى غزوه بدر، و بين عدتهم و عددهم، و ظروفهم فى غيرها، و ليقارن بين نتائجها، و نتائج غيرها، كأحد، و الخندق، و خيبر، و حنين، و هى أقساها، حتى لقد قال تعالى: وَ يَوْمَ حُنَيْنٍ إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ كَثْرَتُكُمْ فَلَمْ تُغْنِ عَنْكُمْ شَيْئاً، وَ ضاقَتْ عَلَيْكُمُ الْأَرْضُ بِما رَحُبَتْ، ثُمَّ وَلَّيْتُمْ مُدْبِرِينَ الآيات (1).

و هكذا يتضح مفاد الآيات التى نحن بصددها، و لربما يشير إلى ذلك أيضا الآيه الثالثه المتقدمه، التى أشارت إلى أنهم رغبوا فى الأسرى؛ لأنهم يريدون عرض الدنيا.

و إذا كانت الآيتان الأوليان متضمنتين لبيان طبع القوى الروحيه فى زمانين مختلفين، فلا مانع من نزول الآيتين دفعه واحده، فإن وجود حكمين مختلفين فى زمانين لا يوجب نزول الآيه المتضمنه لأحدهما فى زمان و المتضمنه للآخر فى زمان آخر إذا كان ذلك الحكم حكما طبعيا و ليس حكما تكليفيا.

ثم ذكر أيده اللّه: أن ظاهر التعليل فى الآيه الأولى بالفقه، و فى الثانيه بالصبر مع كون المقاتل مؤمنا فى الآيتين، يدل على أن الصبر يرجح5.

1- التوبه الآيه: 25.

الواحد فی قوه الروح علی مثلیه، و الفقه یرجحه علی خمسه أمثاله، فإذا اجتمعا فی واحد ترجح علی عشره أمثال نفسه (1) و الصبر لا یفارق الفقه، و إن جاز العکس (2).5.

1- قد یقال: إن مقتضی کلامه: أنهما لو اجتمعا رجح علی سبعه أمثال نفسه. و نقول مقصوده رحمه اللّه أن الصبر یضاعف الخمسه التی نشأت عن الفقه. و هذا هو الأنسب و الأوفق بظاهر الآیتین، لأن بالفقه یحصل الصبر و سائر السجایا. و الصبر یرجحه علی مثلیه.

2- راجع: المیزان للعلامه الطباطبائی ج 9 ص 122- 125.

ص: 87

الفصل الثالث: الغنائم و الأسرى

اشاره

قسمه الغنائم:

و غنم المسلمون من المشركين مئه و خمسين من الإبل، و عشره أفراس، و عند ابن الأثير: ثلاثين فرسا، و متاعا، و سلاحا، و انطاعا، و ادما كثيرا (1).

و اختلف المسلمون فى هذه الغنائم: هل تختص بالمهاجمين، أو تتعداهم إلى من كان خلفهم من الجيش يقوم بمهمات أخرى. فأرجأ النبى صلى الله عليه و آله وسلم تقسيم الغنائم بسبب هذا الخلاف، و جمع الغنائم، و سلّمها لعبد اللّه بن كعب، و أمرهم بمعاونته فى حملها و حفظها، و نزل قوله تعالى- كما يقال-:

يَسْئَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفالِ قُلِ الْأَنْفالُ لِلَّهِ وَ الرَّسُولِ فَاتَّقُوا اللَّهَ، وَ أَصْلِحُوا ذاتَ بَيْنِكُمْ، وَ أَطِيعُوا اللَّهَ وَ رَسُولَهُ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ (2).

و لم يقسم رسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم الغنائم إلا و هو فى طريقه إلى المدينه، و ذلك من أجل أن تخف حده الخلاف فيما بين أصحابه، و تعود إليهم حالتهم الطبيعيه، بعيدا عن نزوات آمالهم الدنيويه.1.

1- راجع: مغازى الواقدى ج 1 ص 102 و 103، و السيره الحلبيه ج 2 ص 183، و الكامل لابن الأثير ج 2 ص 118.
2- الأنفال الآيه: 1.

فقسمها بينهم آنئذ، و لم يخرج منها الخمس.

النبى صلى الله عليه و آله وسلم لم يأخذ الخمس فى بدر:

و أما لماذا لم يأخذ النبى صلى الله عليه و آله وسلم الخمس من غنائم بدر؟

فلعله لأنه أراد- بإذن من اللّه، و سماحه من نفسه، و من أولى القربى-: أن يعطى المحاربين سهاما أوفر، تأليفا لهم و ترغيبا، خصوصا و أنها أول حرب يخوضونها ضد المشركين، و لا سيما بعد أن رأى حرصهم على الحصول على المال فى هذه المناسبه بالذات، كما أشرنا إليه، و سيأتى توضيح ذلک أكثر حين الحديث عن الأسرى.

و نظير ذلک ما ورد من أن الحسنين (عليهما السلام) قد طالبا أباهما أيام خلافته بالخمس، فقال لهما (عليه السلام): هو لكم حق، و لكننى محارب معاويه، فإن شئتم تركتم حقكم منه (1).

كما أن من الممكن أن يكون عدم أخذه للخمس لأجل أن آيه الخمس لم تكن قد نزلت بعد، مما يعنى: أن تشريع الخمس قد تأخر عن غزوه بدر، حتى إننا نجد من يقول: إن أول خمس خمسه كان فى غزوه بنى قينقاع (2).

و لكننا لا نطمئن إلى صحه ذلک، لأن بعض النصوص تفيد: أن أول خمس أخذه صلى الله عليه و آله وسلم كان فى سريه عبد اللّه بن جحش أى قبل بدر بأشهر.

بل نجد أن ابن عساكر يذكر فى حديث مناشده على (عليه السلام) لأصحاب الشورى قوله: (نشدتكم باللّه، أ فيكم أحد كان يأخذ الخمس مع النبى صلى الله عليه و آله وسلم قبل أن يؤمن أحد من قرابته غيرى و غير فاطمه؟1.

1- السنن الكبرى ج 6 ص 363.
2- الثقات لابن حبان ج 1 ص 211.

قالوا: اللهم لا) (1).

فهذا النص يدل على أن تشريع الخمس كان فی مکه فی بدء الدعوه، و حتی قبل أن یسلم أحد من أهل بیته صلی الله علیه و آله وسلم .

و لکن فی هذا النص إشکال، و هو أن جعفرا رحمه اللّه قد أسلم فی بدء الدعوه أیضا، و حمزه قد أسلم فی حدود السنه الرابعه أو الخامسه، و کذلک أبو طالب، أی قبل ولاده فاطمه صلوات اللّه و سلامه علیها.

و یمکن أن یجاب عن ذلک:

أولا: إن أبا طالب لم یکن ثمه بحاجه للمال، و کذلک النبی صلی الله علیه و آله وسلم و خدیجه. و قد کانوا فی الشعب ینفقون من أموال خدیجه، و أبی طالب، کما تقدم.

و أما جعفر، فلم یعلم: أنه کان یستحق من الخمس، فلعله کان ملیا من المال؛ کما أنه کان یعیش فی بلاد الحبشه و کذا حمزه فلعله کان ملیا أیضا.

و ثانیا: یمکن أن یکون الخمس قد شرع فی بدء البعثه، و قبل أن یسلم أحد من أهل بیته صلی الله علیه و آله وسلم ، فخمست خدیجه أموالها؛ فنال علیا من ذلک مانا له، و بعد أن ولدت فاطمه صارت تشاطر علیا فی الخمس.

و لا یلزم من ذلک النص أن تکون فاطمه قد ولدت فی أول البعثه، أو قبلها، کما ربما یتوهم.2.

1- ترجمه الإمام علی (ع) من تاریخ ابن عساکر بتحقیق المحمودی ج 3 ص 90، و راجع ص 95، و راجع: مناقب الخوارزمی ص 225، و فرائد السمطین ج 1 ص 322. و فی هامش ترجمه الإمام علی ج 3 ص 88/ 89 مصادر کثیره لحدیث المناشده. و راجع أیضا: الضعفاء الکبیر ج 1 ص 211 و لیس فیه کلمه (قبل أن یؤمن أحد من قرابته) و اللآلی المصنوعه ج 1 ص 362.

النبی صلی الله علیه و آله وسلم یرد الخمس علی أصحابه أیضا:

و کما أنه لم یأخذ الخمس فی بدر، فإنه لم یأخذه فی غیرها أیضا.

فقد ورد أنه صلی الله علیه و آله وسلم قد رد الخمس علی أصحابه فی قصه حنین، حیث:

(تناول (أی النبی صلی الله علیه و آله وسلم) من الأرض و بره من بعیر، أو شیئا، ثم قال:

و الذی نفسی بیده، مالی مما أفاء اللّه علیکم و لا مثل هذه إلا الخمس، و هو مردود علیکم) (1).

فهذا کان حال النبی صلی الله علیه و آله وسلم معهم، و لکن غیر النبی صلی الله علیه و آله وسلم قد استأثر بالفی ء و منعه أهله، بل حرم ورثه النبی صلی الله علیه و آله وسلم من میراثه، کما هو معلوم.

و لسوف نتکلم حول تشریع الخمس فی الأرباح و الأموال، فی فصل مستقل یأتی إن شاء اللّه، بعنوان: (بحوث تسبق السیره).

اکتفاء الناس فی عهد علی (ع):

أخرج أبو عبید، و غیره: (أن أمیر المؤمنین علیا (علیه السلام) أعطی العطاء فی سنه ثلاث مرات. ثم أتاه مال من أصبهان. فقال: أغدوا إلی عطاء رابع، إنی لست بخازنکم، فقسّم الحبال، فأخذها قوم، وردّها قوم، فأکرههم علی أخذها) (2).

و هذا یعنی: أن الناس قد وصلوا فی عهد أمیر المؤمنین (علیه2.

1- الموطأ ج 2 ص 14 المطبوع مع تنویر الحوالک، و الأموال لأبی عبید ص 444 و 447، و الفتوح لابن أعثم ج 2 ص 122، و مسند أحمد ج 5 ص 316 و 319 و 326، و الثقات ج 2 ص 78.
2- الأموال لأبی عبید ص 384، و کنز العمال ج 4 ص 378 و 318، و حیاه الصحابه ج 2 ص 236، و ترجمه الإمام علی (ع) من تاریخ ابن عساکر

بتحقيق المحمودى ج 3 ص 181، و أنساب الأشراف بتحقيق المحمودى ج 2 ص 132.

السلام) إلى درجه من الكفايه، حتى إنهم ليردّون بعض العطاء.

و كيف لا يصلون إلى هذه الدرجه، و أمير المؤمنين هو الذى يقول:

(أنا أهنت الدنيا) (1)؟

و سيرته فى بيت مال المسلمين أشهر من أن تحتاج إلى بيان؟!.

بينما نجد فى عهد غيره: أن البعض ربما لا يجد ما يستر به نفسه، سوى رقعتين، يجمع إحداهما على فرجه، و الأخرى على دبره، فكان يدعى: ذا الرقعتين (2).

ملاحظه هامه: الخمس، و الطبقيه:

و قد يطرح هنا سؤال، و هو: هل صحيح أن تشريع الخمس لآل الرسول معناه تبنّى مبدأ الطبقيه، و الإلتزام به؟! بل هو قبول بمبدأ التمييز العنصرى، كما يحلو للبعض أن يقول؟.

و الجواب: أن المستفاد من الروايات أن الخمس ملك للّه و لرسوله، و للإمام (ع)، و الباقون من الأصناف المذكوره فى الآيه إنما هم موارد صرفه. و فى الحقيقه فقد اعتبر اللّه فقراء العتره من عائله الإمام (ع)، فإن لم تكفهم سهامهم أتمها من عنده، و إن بقى من سهامهم شى ء كان الباقى للإمام (ع)، و يصرف الإمام الخمس فيما ينوبه مما فيه حفظ كيان الدين و حفظ شؤون المسلمين.

و المال الذى يعطى لهؤلاء لا يعنى سوى سد حاجتهم الماديه، بعد أن حرمت عليهم الزكاه، كما كانت الزكاه لسد الحاجه الماديه لغيرهم،09

1- البدايه و النهايه ج 8 ص 5 عن البغوى، و حياه الصحابه ج 2 ص 310.
2- مصنف عبد الرزاق ج 6 ص 267 و راجع 268، و سنن البيهقى ج 7 ص 209

من دون أن تعطى لذلک الغير أی امتياز.

غير أن فی إعطاء هذا الخمس لهؤلاء تكريم للنبی الأعظم (صلی اللّه عليه و آله و سلّم)، و تأكيد علی قدسيته و مكانته فی نفوس الناس، مع عدم الإنتقاص من حق و لا من مكانه أحد، الأمر الذی يعطی للناس زخما عقيديا، و من ثم سلوكيا تحتاج إليه الأمه.

و يلاحظ اهتمام القرآن فی هذا الأمر فی غير مورد، كقوله تعالی:

يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَرْفَعُوا أَصْواتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِیِّ، وَ لا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ (1).

ثم إنه تعالی قد أمر الناس بالصلاه و التسليم علی رسوله الأكرم (صلی اللّه عليه و آله و سلّم) و ليس ذلک إلا لأجل أنه تعالی يريد أن يستفيد من ذلک فی خدمه الدين و الإنسان و الإنسانيه.

أضف إلی ما تقدم أن هذا الإعطاء ليس بلا حدود و لا قيود، بحيث يوجب أن تتكدس الأموال عند طائفه معينه، مع حاجه الآخرين إليها فلا يعطی لكل إلا بمقدار مؤونه سنته، و ما يرفع حاجته، كما فی الروايات و الفتاوی. كما أن أمر سهم الإمام بيد الإمام أو المجتهد، و كذا سهم الساده علی بعض الفتاوی.

أما بالنسبه إلی الزكاه فليس الأمر كذلک، إذ يمكن إعطاء مبالغ ضخمه منها لمستحقها، بحيث ينتقلون من الفقر إلی الغنی دفعه واحده.

و من جهه ثانيه، فإن الخمس- إلی جانب أمور أخری- قد ساهم مساهمه فعاله فی حفظ الدين علی مدی التاريخ، فهو الذی حفظ ارتباط الناس بالمرجعيه الدينيه، و ساهم فی بعث الثقه المتبادله فيما بينهم و بينها، و ساعد الناس علی التغلب علی آثار إهمال، و اضطهاد الحكام2.

1- الحجرات: 22.

لهم، و سد الكثير من حاجاتهم، و ساهم فی إنشاء المؤسسات التی تخدم المجتمع، و ترفع من مستواه روحیا، و مادیا و فکریا، و جعل بإمکان القیاده الدینیه، و کذلک القاعده الشعبیه: أن تعیش حره فی تفکیرها، و فی مواقفها، من دون ارتباط بالحاکم الجائر، أو خضوع له، و لم یعد بإمکانه أن یمارس ضدهم أی ضغط یرونه فی غیر صالح الدین، و لا أن یستعملهم أداه لتحقیق مآربه، و الوصول إلی غایاته. فهم لا یستمدون مکانتهم و اعتبارهم، و لا لقمه عیشهم منه، و لا یفرض علیهم أی ارتباط به، إلا فی حدود الروابط العقیدیه و الدینیه.

و من هنا نعرف مدی تأثیر الخمس فی نجاح الثوره الإسلامیه الإیرانیه، بقیاده زعیمها آیه اللّه العظمی، و القائد الدینی السید روح اللّه الموسوی الخمینی (قده)، بالإضافه إلی العوامل الأخری، التی ساهمت أیضا فی هذا النجاح.

و من جهه ثالثه، فإن حفظ هذا الدین یتطلب ذلک، إذ أنه یساهم فی إیجاد الشعور بالمسؤولیه المباشره عن حفظ هذا الدین و الدفاع عنه لدی فئه بعینها.

و من الطبیعی أن تکون أقرب الفئات إلی الشعور بهذه المسؤولیه الکبری هم أهل بیت النبی (صلی اللّه علیه و آله و سلّم)؛ بدافع من الشعور الطبیعی. و یزید هذا الشعور و یذکیه، و یجعلهم أکثر اندفاعا إلی التضحیه فی سبیله جعل هذا الخمس؛ بمثابه ضمانه لهم، و لعوائلهم، و وسیله لتلبیه حاجاتهم، التی تفرضها مسؤولیاتهم تلک.

و من هنا فإننا نجد حتی العقائد الفاسده، و الدعوات المریبه، کالوهابیه التی هی من أسخف العقائد، قد استطاعت بالإستفاده من هذا النوع من العصبیه أن تفرض وجودها، و تحتفظ ببقائها؛ حیث وجدت من یعتبرون أن وجودهم مرهون بوجودها- و هم آل سعود- و رأوا أن العصبیه

لها و الحفاظ عليها مما لابد منه فى بقاء ملكهم و سلطانهم.

و من ذلک کله یتضح أن العقیده الحقه أولی بالإستفاده من ذلک، و لکن فی سبیل الخیر و الحق، فجاء هذا التدبیر الإلهی لیحفظ لها وجودها، و یساعد علی بقائها، و یخفف من الأخطار الجسام التی سوف تواجهها.

و قد رأینا: أن المذاهب التی لم یرض عنها الحکام، حینما و وجهت بأدنی مقاومه أو معارضه، کان مصیرها التلاشی و الإندثار، لعدم وجود ضمانات بقاء لها. أما مذهب أهل البیت، الذی هو رساله اللّه الصافیه، فإن فیه الکثیر من الضمانات التشریعیه و العملیه التی تساعد علی استمراره و بقائه فی وجه أعتی القوی الظالمه، و الحاقده، حتی و لو استمر الإضطهاد له و لأتباعه القرون و القرون، کما قد کان ذلک بالفعل.

و لیکن ذلک هو أحد الأدله علی عظمه هذا الدین، و علی شمولیه و صفاء الإسلام الحنیف.

بعض المتخلفین، و غنائم بدر:

الف: طلحه، و سعید بن زید:

و یقولون هنا: إن طلحه و سعید بن زید لم یحضرا بدرا، و ذلک لأن رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم قد أرسلهما لیتجسسا له خبر العیر؛ فرجعا إلی المدینه بعد خروجه صلی الله علیه و آله وسلم إلی بدر، فخرجا إلیها، فوجداه قد عاد منها؛ فضرب لهما النبی صلی الله علیه و آله وسلم بسهمیهما من الغنائم (1).

و لکن ذلک لا یصح، و ذلک لما یلی:ه.

1- راجع: السیره الحلبیه ج 2 ص 147 و 185 و غیره.

1- إننا نجد نصا آخر يقول: إنهما كانا فی تجاره إلی الشام، فقدما بعد رجوعه صلی الله علیه و آله وسلم من غزوه بدر، فضرب لهما صلی الله علیه و آله وسلم بسهمیهما بعد رجوعهما (1).

و لکن الشق الأخیر من النص لا یصح، إذ لماذا یضرب لهما بسهمیهما دون سائر من تخلّف؟! و هل لمن لا یحضر غزاه حق فی غنائم تلک الغزاه شرعا؟! و کیف رضی المسلمون إعطاء هذین الرجلین، دون غیرهما ممن تخلّف عن الحرب لعذر، أو لغیره؟!.

و إذا کان النبی صلی الله علیه و آله وسلم یتسامح مع المسلمین فی الأموال؛ فإنما کان یتسامح معهم بأمواله هو، لا بأموال غیره. کما أنه کان یتسامح مع من حضر الحرب، دون من لم یحضر.

2- إن السیوطی- تبعا لغیره- لا یقرّ بهذه الفضیله لهما، بل ینکرها علی کل من عدا عثمان، فهو یقول: (و ضرب لعثمان یوم بدر، و لم یضرب لأحد غاب غیره، رواه أبو داود عن ابن عمر، قال الخطابی: هذا خاص بعثمان، لأنه کان یمرض إبنه رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم) (2).

و حتی بالنسبه لعثمان فسنری أن ذلک أیضا لا یصح.

3- لقد جاء فی حدیث مناشده علی (علیه السلام) لأصحاب الشوری و فیهم طلحه و عثمان، قوله: (أفیکم أحد کان له سهم فی الحاضر، و سهم فی الغائب؟ قالوا: لا) (3).2.

1- سیره ابن هشام ج 2 ص 339، 340، و التنبیه و الاشراف ص 205، و لکنه ذکره بلفظ قیل. و الإصابه ج 2 ص 229، و الإستیعاب بهامشها ج ص 219.

2- السیره الحلبیه ج 2 ص 185.

3- ترجمه الإمام علی من تاریخ ابن عساکر، بتحقیق المحمودی ج 3 ص 93، و اللآلی المصنوعه ج 1 ص 362، و الضعفاء الکبیر ج 1 ص 211/ 212.

و یمکن أن یکون إعطاؤه سهما فی الغائب من جهه أنه یکون فی مهمه قتالیه حینئذ؛ أو أنه أعطاه صلی الله علیه و آله وسلم من سهمه الذی کان یرده علی المقاتلین. هذا بالإضافه إلی أنه لم یتخلف إلا فی غزوه تبوک.

فقد نص الزمخشری فی فضائل العشره علی أنه صلی الله علیه و آله وسلم جلس فی المسجد یقسم غنائم تبوک، فدفع لکل واحد منهم سهما و دفع لعلی کرم اللّه وجهه سهمین، ثم ذکر اعتراض زائده بن الأکوع، و جواب النبی صلی الله علیه و آله وسلم له بأن جبرئیل کان یقاتل فی تبوک، و أنه قد أمره بأن یعطی علیا (ع) سهمین (1).

و نلاحظ هنا: أن جعفر بن أبی طالب کان له أیضا سهم فی الحاضر، و سهم فی الغائب، فقد روی عن الإمام الباقر (ع) أنه قال:

ضرب رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم یوم بدر لجعفر بن أبی طالب بسهمه، و أجره (2).

و ذلک لا ینافی ما تقدم بالنسبه لعلی (علیه السلام)، فان الذین ناشدهم علی لم یکن فیهم غیر علی له هذه الخصوصیه، فلا یمنع أن یکون جعفر أیضا- الذی لم یکن معهم آنئذ، لأنه قد استشهد فی مؤته قد کانت له هذه الخصوصیه أیضا

ب: عثمان بن عفان:

و یقولون: إن الرسول صلی الله علیه و آله وسلم قد أسهم لعثمان بن عفان فی غنائم بدر، لأن الرسول صلی الله علیه و آله وسلم قد أمره بالتخلف لیمرض زوجته رقیه بنت رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم ، فضرب له صلی الله علیه و آله وسلم بسهمه و أجره، و عدّوه من جمله البدریین (3).ر.

1- راجع: السیره الحلبیه ج 3 ص 142.
2- سیر أعلام النبلاء ج 1 ص 216.

3- راجع: السيره الحلبيه ج 2 ص 146/ 147 و 185 و أی کتاب تاریخی آخر.

و نحن لا نصدق ذلک لما یلی:

1- ما تقدم من مناشده علی (علیه السلام) لأصحاب الشوری، و فیهم عثمان.

2- إن ثمه روایه أخری تقول: إنه تخلف عن بدر، لأنه کان مریضا بالجدری (1)، فأی الروایتین نصدق؟!

3- لماذا یضرب له بسهمه، دون سائر من تخلف لعذر، و کیف لم یعترض المسلمون المتخلفون علی هذا الأمر، و یطالبونه بحقوقهم؛ و کیف رضی المسلمون المحاربون بذلک أیضا؟ و هل کل من تخلّف علی مریض یحق له أن یأخذ من الغنائم التی تحصل فی الحرب التی لم یحضرها؟

4- إن بعض نصوص روایه عثمان تذکر: أن النبی صلی الله علیه و آله وسلم قد خلف أسامه بن زید مع عثمان لأجل رقیه. و أنه- یعنی أسامه- قد کان له دور من نوع مّا حینما جاء الخبر بانتصار المسلمین فی بدر، مع أن أسامه لم یکن له من العمر حینئذ أکثر من عشر سنین!!. و لم یضرب له النبی بسهمه کعثمان!.

5- إننا نجد: أن عبد الرحمان بن عوف یعیّر عثمان بتخلفه عن بدر، فقد لقی الولید بن عقبه؛ فقال له الولید: ما لی أراک قد جفوت أمیر المؤمنین عثمان؟

فقال له عبد الرحمان: أبلغه: أنی لم أفر یوم عینین- قال عاصم:

یقول: یوم أحد- و لم أتخلف یوم بدر. و لم أترک سنّه عمر.

فخبر الولید عثمان.

فیقولون: إنه اعتذر عن تخلّفه یوم بدر بتمریضه رقیه (2).

1- السیره الحلبیه ج 2 ص 185 و 146.
2- مسند أحمد ج 1 ص 68 و راجع 75، و الأوائل ج 1 ص 305/ 306، و محاضرات الأدباء للراغب المجلد الثانی ص 184، و الدر المنثور ج 2 ص

89 عن أحمد، و ابن المنذر، و البدايه و النهايه ج 7 ص 207، و شرح النهج للمعتزلی ج 15 ص 21/ 22، و مغازی الواقدی ج 1 ص 278، و الغدیر ج 9 ص 327، و ج 10 ص 72 عن أحمد و ابن کثیر و عن الریاض النضره ج 2 ص 97.

و بمثل ذلک اعتذر ابن عمر- کما یقولون- لرجل کان یعترض علی عثمان بمثل ذلک (1).

و لکن ما ذکر من الإعتذار لا یجدی؛ إذ کیف خفی هذا العذر علی صحابی کبیر، کعبد الرحمان بن عوف، ثم علی ذلک الرجل الطاعن علی عثمان؟!.

و إذا کان قد ضرب له بسهمه و أجره؛ فهذه فضیله کبری، لا یمکن أن تخفی علی ابن عوف الذی کان حاضرا فی بدر و أحد، لا سیما و أن النبی صلی الله علیه و آله وسلم کان یوم المؤاخاه قد آخی بین عبد الرحمان و عثمان، فکیف یعیره عبد الرحمان بما هو فضیله له، و هو الذی زف له الخلافه، و آثره بها علی سید و خیر الأمه بعد نبیها علی أمیر المؤمنین (علیه السلام)؟!.

أم أنهم قد افتروا علیه فی ذلک، و طعنوا علیه بما کان الأجدر بهم أن یمتدحوه علیه؟!.

6- و حینما أشخص عثمان ابن مسعود من الکوفه، و قدم المدینه، و عثمان یخطب علی منبر رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم ، فلما رآه عثمان قال: ألا إنه قد قدمت علیکم دویبه سوء، من یمشی علی طعامه، یقی ء، و یسلح.

فقال ابن مسعود: لست کذلک، و لکن صاحب رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم یوم.

1- مستدرک الحاکم ج 3 ص 98، و الجامع الصحیح للترمذی ج 5 ص 629، و مسند أحمد ج 2 ص 101، و البدایه و النهایه ج 7 ص 207 عن البخاری و الغدیر ج 10 ص 71 عن الحاکم و ص 70 عن أحمد، و عن صحیح البخاری ج 6 ص 122.

بدر، و یوم بیعه الرضوان (1) فهو یعرض بعثمان الذی تغیب عن هذین الموطنین معا.

7- و کذلک فقد دخل علی سالم بن عبد اللّه رجل، فطعن علی عثمان بمثل ما تقدم من عبد الرحمان بن عوف، و من ذلک الرجل مع ابن عمر (2).

فکیف خفیت هذه الفضیله المزعومه لعثمان علی هؤلاء جمیعا یا تری؟!

8- و أخیرا، فإننا نستبعد أن یکون صلی الله علیه و آله وسلم قد خلفه علی ابنته لیمرضها؛ فإن الظاهر: أن عثمان لم یکن مهتما کثیرا لحال رقیه، و لا لمرضها- و هو الذی قارف لیله وفاتها- و منعه رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم من النزول فی قبرها کما سیأتی فی بحث وفاه رقیه إن شاء اللّه تعالی.

و نرجّح: أنه قد تخلف عن بدر فی جمله من کرهوا الخروج مع النبی صلی الله علیه و آله وسلم . کما تقدم فی أول الحدیث عن بدر.

الغارات علی الفضائل:

ثم إن ثمه روایه تقول:

إن أبا أمامه بن ثعلبه کان قد أجمع الخروج إلی بدر، و کانت أمه مریضه، فأمره النبی صلی الله علیه و آله وسلم بالمقام علی أمه، و ضرب له بأجره و سهمه، فرجع صلی الله علیه و آله وسلم من بدر، و قد توفیت، فصلی رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم علی قبرها (3).9.

1- أنساب الأشراف ج 5 ص 36 و الغدیر ج 9 ص 3 عنه و ص 4 عن الواقدی.
2- الغدیر ج 10 ص 70 عن الریاض النضره ج 2 ص 94.
3- السیره الحلبیه ج 2 ص 147، و راجع: الإصابه ج 4 ص 9 عن أبی أحمد الحاکم، و الإستیعاب بهامش الإصابه ج 4 ص 4، و أسد الغابه ج 5 ص 139.

فنلاحظ أنه لا فرق بين هذه الروايه، و بين ما روى بالنسبه لعثمان.

فأى الروايتين قد حرفت و غيّرت لصالح الروايه الأخرى، و أبدلت الشخصيات فيها لصالح الآخرين؟!

و إننا بعد أن قدمنا ما فى روايه عثمان من الإشكال؛ و بعد أن كان ثمه جهاز يهتم بوضع الفضائل لشيخ بنى أميه، حتى ليكتب معاويه إلى الآفاق فى ذلک، فإننا نرجح أن روايه أبى أمامه هى التى أغار محترفوا التحريف و التزوير عليها، ليعوضوا عثمان عما فاته من شرف حضور حرب بدر، و ليذهبوا بالسمعه السيئه التى أثارها موقفه من رقيه، التى ماتت من جرّاء ما صنعه بها. ثم قارف ليله وفاتها، و لم يرع لها، و لا لمن ربّاها و لا لولى نعمتها حرمه، و لا إلّا و لا ذمه.

و لكن يبقى إشكال إعطاء النبى صلى الله عليه و آله وسلم سهما من الغنائم لغير على (ع) كما فى حديث المناشده السابق. إلا أن يقال: إن النبى صلى الله عليه و آله وسلم قد أعطاه من الخمس الذى كان رده صلى الله عليه و آله وسلم عليهم، كما قدمنا.

أو أنه (عليه السلام) قد ناشد الحاضرين و منهم عثمان بذلک، فكلامه صحيح بالنسبه اليهم، أما غيرهم، كجعفر رحمه اللّه، فليس فى كلامه (عليه السلام) ما يثبت ذلک أو ينفيه عنه، كما تقدم.

قتل أسيرين:

اشاره

و قد أسر صلى الله عليه و آله وسلم من المشركين سبعون رجلا كما تقدم، و قيل: واحد و سبعون رجلا (1) و تحرک صلى الله عليه و آله وسلم نحو المدينه، فلما بلغ الصفراء أمر أمير المؤمنين عليا (عليه السلام) بأن يضرب عنق أسيرين هما: عقبه بن أبى معيط، ذو السوابق السيئه المعروفه مع المسلمين و النبى صلى الله عليه و آله وسلم فى مكه،4.

1- العلل و معرفه الحديث ج 1 ص 4.

و النضر بن الحارث (1)، الذى كان يعذب المسلمين فى مكه.

و قيل: بل قتل صلى الله عليه و آله وسلم ثلاثه أسرى: هم عقبه، و النضر، و المطعم بن عدى (2).

فقال عقبه: يا محمد، ناشدتک باللّه و الرحم. فقال له صلى الله عليه و آله وسلم : و هل أنت إلا علج من أهل صفوريه؟

و فى نص آخر: أنه صلى الله عليه و آله وسلم قال له: و انت من قريش؟ ما أنت إلا علج- أو يهودى- من أهل صفوريه، لانت فى الميلاد أكبر من أبيک الذى تدعى له، حنّ قدح ليس منها، قدمه يا على، فاضرب عنقه.

فقدمه على؛ فضرب عنقه (3).

و فى روايه: أن عقبه قال أيضا: يا محمد، من للصبيه؟

قال: النار (4).

و عند السهيلى: أن الذى قال: حن قدح ليس منها، هو عمر بن الخطاب (5).5.

1- و قد نص على أن عليا هو الذى ضرب عنق النضر بن الحارث فى سيره ابن هشام ج 2 ص 298 عن الزهرى و غيره، و راجع: الأغانى ط ساسى ج 1 ص 10.
2- العلل و معرفه الحديث ج 1 ص 3.
3- راجع: الروض الانف ج 3 ص 65، و السيره الحلبيه ج 2 ص 187 و 186، و البحار ج 19 ص 260 و 347، و مصنف عبد الرزاق ج 5 ص 205، و تفسير القمى ج 1 ص 269، و الواقدى، و ذكر ابن هشام فى سيرته ج 2 ص 298، قتل على (ع) له، بلفظ: قيل.
4- مصنف عبد الرزاق ج 5 ص 205 و 352 و 356، و ربيع الأبرار ج 1 ص 187، و الكامل لابن الأثير ج 2 ص 131، و سيره ابن هشام ج 2 ص 298 و الأغانى ط ساسى ج 1 ص 10 و 11.
5- الروض الانف ج 3 ص 65.

و قد كان لعقبه هذا موقف سيى ء تجاه رسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم قبل الهجره؛ فأوعده رسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم إن هو وجده خارجا من جبال مكه، أن يضرب عنقه صبرا (1). و هكذا كان.

و يلاحظ هنا:

ألف: نسب عقبه:

إن سرّ قول النبى صلى الله عليه و آله وسلم له: إنه علج من أهل صفوريه، هو أنهم يقولون: إن أميه جد أبيه كان فى صفوريه، فوقع على أمه يهوديه لها زوج، فولدت أبا عمرو- و هو ذكوان- على فراش اليهودى، لكن أميه استلحقه بنفسه بحكم الجاهليه.

و قيل: كان ذكوان عبدا لأميه، فتبناه؛ فلما مات أميه خلف ذكوان على زوجته.

و عند السهيلى: يقال: كان أميه قد ساعى أمه، أو بغت له أمه؛ فحملت بأبى عمرو؛ فاستلحقه بحكم الجاهليه (2).

و قد قال الفضل بن العباس، مجيبا الوليد بن عقبه بن أبى معيط على أبيات له:

أتطلب ثارا لست منه و لا له و أين ابن ذكوان الصفورى من عمرو

كما اتصلت بنت الحمار بأمهاو تنسى أباها إذ تسامى أولى الفخر (3) و سأل معاويه دغفلا النسابه- و كان كبير السن- عن أميه جده،1.

1- راجع: الغدير ج 8 ص 273 و 274 عن ابن مردويه، و أبى نعيم فى الدلائل بإسناد صححه السيوطى.
2- السيره الحلبيه ج 2 ص 87، و راجع: الروض الأنف ج 3 ص 65.
3- الغدير ج 9 ص 155 عن الطبرى ج 5 ص 151.

فقال: نعم، رأيته أخفش أزرق دميما، يقوده عبده ذكوان.

فقال: ويحک، کفّ؛ فقد جاء غير ما ذكرت. ذاک ابنه.

فقال: أنتم تقولون ذلک (1).

و لكن ما جاء فی تفسير القمی، من قوله صلی الله عليه و آله وسلم له: لأنت فی الميلاد أكبر من أبيک، يدل علی أن عقبه كان من نطفه رجل آخر، و ذلک الرجل من أهل صفوريه؛ و أنه كان ينسب إلی أبی معيط زورا و كذبا.

و قد قال الإمام الحسن (ع) للوليد بن عقبه، مثل كلمه الرسول صلی الله عليه و آله وسلم لأبيه عقبه؛ فراجع (2).

و يقول الزمخشری: (إن أبا معيط نفسه كان علجا من أهل صفوريه، و من الأردن، قدم به أبو عمرو بن أميه بن عبد شمس؛ فادّعاه) (3).

و حين أراد علی (ع) جلد الوليد فی الخمر فی عهد عثمان، فسبّه الوليد، فقال له عقيل بن أبی طالب: (يا فاسق، ما تعلم من أنت؟ ألست علجا من أهل صفوريه؟ قريه بين عكا و اللجون من أعمال الأردن، كان أبوک يهوديا منها) (4).

ب: النار للصبيه:

و نجد أنه صلی الله عليه و آله وسلم قد حكم بالنار للصبيه، الذين منهم الوليد الفاسق،6.

1- الروض الأنف ج 3 ص 65، و السيره الحلبيه ج 2 ص 187.
2- شرح النهج للمعتزلی ج 6 ص 293 عن الزبير بن بكار فی كتاب المفاخرات، و راجع: مقتل الحسين للخوارزمی ج 1 ص 119.
3- ربيع الأبرار ج 1 ص 178.
4- تذكره الخواص ص 206.

الذی کان والیا لعثمان علی الکوفه؛ فشرب الخمر، و زادهم فی الصلاه و هو سکران !! و هو من الصحابه !!. فلیتأمل إذن فی دعوی البعض عداله کل صحابی، و قد تکلمنا عن هذا الموضوع بصوره موجزه فی بعض بحوثنا (1).

و یعتبر قول النبی صلی الله علیه و آله وسلم هذا عن الصبیه بمثابه إخبار عن الغیب الذی أطلعه اللّه علیه، حیث عرفه تعالی أنه لیس فی أولئک الصبیه أحد یستحق الکرامه و النعمه. و لکن قد شاءت السیاسه و العصبیه تحکیم هؤلاء الصبیه فی أموال الناس و أعراضهم و دمائهم، و جعلهم الحکام، و المخططین للسیاسه فی الخلافه المغتصبه من أصحابها الشرعیین. ثم احتلوا مکانا عظیما فی عقائد الناس؛ حیث فرضوا علی الناس لزوم الإعتقاد بعداله هؤلاء؛ مهما اجترحوا من السیئات و کانوا من الآثمین !!.

ج: الطعن فی نسب عقبه !:

و إنما قال له النبی صلی الله علیه و آله وسلم : إنما أنت علج من أهل صفوریه، أو نحو ذلک- مع أنه صلی الله علیه و آله وسلم لم یکن سبابا و لا فاحشا، و لا متفحشا-؛ من أجل أن یعلم الناس بعدم صوابیه ما یدعیه، و عدم صحه تقریب الهیئه الحاکمه لأبنائه، و قد ولّتهم جلائل الأعمال، علی أساس هذه القربی المدعاه، و لیجعلوا من ثم مال اللّه دولا، و عباده خولا، و لیکونوا مصدرا للفتن و المؤامرات، کما کان الحال بالنسبه للولید الفاسق، و غیره من الولاه و المقربین للهیئه الحاکمه باسم الدین و الإسلام. علی أن حکمها لم یکن إلا حکم القبیله و العشیره، و حکم الجاهلیه بالتعبیر الأدق و الأوفی.

د: إنکار قتل النضر بن الحارث فی بدر:

و یذکر ابن سلام: أن ابن جعدبه الذی کان ینکر قتل أبی عزهی.

1- راجع کتابنا: دراسات و بحوث فی التاریخ و الإسلام الجزء الثانی.

الجمحی صبرا: (کان ینکر قتل النضر بن الحارث فی یوم بدر صبرا، فقال: أصابته جراحه؛ فارتث منها، و کان شدید المداوه، فقال: لا أطعم طعاما، و لا أشرب شرابا ما دمت فی أیدیهم، فمات.

فأخبرت أبی سلاما بقول ابن جعدبه فی أبی عزه، فقال: قد قیل:

إن النبی صلی الله علیه و آله وسلم لم یقتل أحدا صبرا إلا عقبه بن أبی معیط یوم بدر) (1)، و لکن هذا یخالف ما هو ثابت عن المؤرخین، و لا نری داعیا للوضع و الاختلاق فیه.

و لذا فلا نری للعدول عن النصوص التاریخیه الثابته مبررا و لا مجالا.

و أما بالنسبه لأبیات قتیله أخت النضر بن الحارث التی قالتها بهذه المناسبه، و التی فیها قولها مخاطبه للنبی صلی الله علیه و آله وسلم :

ما کان ضرک لو مننت و ربمامنّ الفتی و هو المغیظ المحنق و أن رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم رقّ لها لما أنشدته إیاها و دمعت عیناه، و قال لأبی بکر: لو کنت سمعت شعرها ما قتلته.

أما هذا فقد قال الزبیر بن بکار: سمعت بعض أهل العلم یغمز فی أبیات قتیله بنت الحارث، و یقول: إنها مصنوعه (2).

أضف إلی ذلک: أن ما نقل عن النبی صلی الله علیه و آله وسلم لا یعقل أن یصدر منه، فإن هذه الأبیات لم تکن لتغیّر من تصمیمه، و هو یمتثل أمر اللّه، و لا یعمل إلا حسب ما یقتضیه التکلیف الواجب.

و لعل المقصود هو تلطیف الجو بالنسبه للمنتسبین إلی عقبه، و اعاده6.

1- زهر الآداب ج 1 ص 66.
2- طبقات الشعراء لابن سلام ص 64 و 65.

شی ء من الاعتبار إلیهم عن هذا الطریق.

مصیر الباقین من الأسری:

قالوا: و لما رأی الأنصار ما جری للنضر و لعقبه، خافوا أن یقتل صلی الله علیه و آله وسلم جمیع الأساری، فقالوا: یا رسول اللّه، قتلنا سبعین، و هم قومک و أسرتک، أتجذّ أصلهم؟ هبهم لنا یا رسول اللّه، و خذ منهم الفداء و أطلقهم.

و کان أبو بکر یرجح أخذ الفداء أیضا، و قال: أهلک، و قومک، إستأن بهم، و استبقهم، و خذ فدیه تکون لنا قوه علی الکفار. أو قال:

هؤلاء بنو العم، و العشیره، و الإخوان.

فکره النبی صلی الله علیه و آله وسلم أخذ الفداء حتی رأی ذلک سعد بن معاذ فی وجهه، فقال: یا رسول اللّه، هذه أول حرب لقینا فیها المشرکین، و الإثخان فی القتل أحب ألینا من استبقاء الرجال.

و قال عمر: یا رسول اللّه، کذبوک، و أخرجوک؛ فقدمهم و اضرب أعناقهم، و مکن علیا من عقیل فیضرب عنقه، و مکنی من فلان أضرب عنقه، و مکن حمزه من العباس فیضرب عنقه، فإن هؤلاء أئمه الکفر.

و نزل فی هذه المناسبه قوله تعالی: ما کانَ لِنَبِیٍّ أَنْ یَکُونَ لَهُ أَسْری حَتَّی یُثْخِنَ فِی الْأَرْضِ، تُرِیدُونَ عَرَضَ الدُّنْیا، وَ اللَّهُ یُرِیدُ الْآخِرَهَ، وَ اللَّهُ عَزِیزٌ حَکِیمٌ. لَوْ لا کِتابٌ مِنَ اللَّهِ سَبَقَ لَمَسَّکُمْ فِیما أَخَذْتُمْ عَذابٌ عَظِیمٌ (1).

و لما رأی النبی صلی الله علیه و آله وسلم إصرارهم علی أخذ الفداء أخبرهم: أن أخذ الفداء سوف تکون عاقبته هو أن یقتل من المسلمین بعدد الأسری، فقبلوا8.

1- الأنفال: 67 و 68.

ذلک و تحقق ما أوعدهم به صلی الله علیه و آله وسلم فی واقعه أحد، کما سنری (1).

و تقرر الأمر علی الفداء، و جعل فداء کل أسیر من ألف إلی أربعه آلاف، و صارت قریش تبعث بالفداء أولا بأول. و أعطی صلی الله علیه و آله وسلم کل رجل من أصحابه الأسیر الذی أسر، فکان هو یفادیه بنفسه (2).

و فی بعض النصوص: أن سهیل بن عمرو جاء بفداء أسری بدر، فطلب منه صلی الله علیه و آله وسلم أن یخبره بما ترید قریش فی غزوه (3).

هذا بعض ما نطمئن إلی صحته من النصوص التاریخیه هنا.

لو نزل العذاب ما نجا إلا ابن الخطاب:

و لکننا نجد روایات أخری تقرّر عکس ما ذکر آنفا، و تقول: إنه صلی الله علیه و آله وسلم مال إلی رأی أبی بکر، بل و انزعج من مشوره عمر، فنزل القرآن بمخالفته و موافقه عمر، فلما کان من الغد، غدا عمر علی رسول اللّه، فإذا هو و أبو بکر یبکیان؛ فسأل عن سبب ذلک، فقال الرسول صلی الله علیه و آله وسلم : إن کاد لیمسنا فی خلاف ابن الخطاب عذاب عظیم، لو نزل عذاب ما أفلت منهق.

1- راجع هذه النصوص فی المصادر التالیه، و إن کان کثیر منها یذکر أنه صلی الله علیه و آله وسلم قد مال إلی قول أبی بکر، و بعضها یذکر أنه لم یرد إلا قتلهم فراجع: الطبری ج 1 ص 169، و السیره الحلبیه ج 2 ص 190، و صحیح مسلم ج 5 ص 157، و البحار ج 19، و أسباب النزول للواحدی ص 137، و حیاه الصحابه ج 2 ص 42، و کنز العمال ج 5 ص 265 عن أحمد و مسلم، و الترمذی، و أبی داود، و ابن أبی شیبه، و أبی عوانه، و ابن جریر، و ابن المنذر، و ابن أبی حاتم، و ابن حبان، و أبی الشیخ، و ابن مردویه، و أبی نعیم، و البیهقی. و الدر المنثور ج 3 ص 201- 203، و مشکل الآثار ج 4 ص 291 و 292، و مغازی الواقدی ج 1 ص 107 و 108، و الکامل لابن الأثیر ج 2 ص 136.

2- المصنف ج 5 ص 211.

3- المصدر السابق.

إلا ابن الخطاب.

و عن ابن عباس، عن ابن عمر؛ أنه صلى الله عليه و آله وسلم قال: أبكى للذى عرض على أصحابک من أخذهم الفداء، لقد عرض عليّ عذابهم أدنى من هذه الشجره، و أنزل اللّه: ما كانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَكُونَ لَهُ أَسْرى حَتَّى يُثْخِنَ فِی الْأَرْضِ إلخ (1).

و نحن لا نصدق ما ذكر آنفا، و لدينا من الأدله ما يكفى لإثبات بطلانها. و لعل هذه الروايات هى التى جرأت بعض الجهله الأفاكين ممن ينتحل الإسلام، ليكتب و يقول: قد أخطأ الرسول فى موقفه من أسرى بدر، و نزل الوحى مصححا خطأه. قال تعالى: ما كانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَكُونَ لَهُ أَسْرى حَتَّى يُثْخِنَ فِی الْأَرْضِ (2).

و مستندنا فى تكذيب ذلک كله ما يلى:

أولا: لماذا ما نجا من العذاب إلا عمر؟ و ما ذنب سعد بن معاذ ليعذب؟ أليس هو من الموافقين لعمر، كما نص عليه غير واحد، بل كان هو المبتدى ء بهذا الرأى على حد تعبير المعتزلى؟ (3) و ما ذنب ابن رواحه؟

أليس هو من الموافقين لعمر أيضا؟ (4)1-

1- راجع: المصادر المتقدمه جميعا، و فواتح الرحموت بهامش المستصفى للغزالى ج 2 ص 267، و تاريخ الخميس ج 1 ص 393، و المستصفى للغزالى ج 2 ص 356، و تاريخ الأمم و الملوک ج 2 ص 169.
2- قضايا فى التاريخ الإسلامى لمحمود إسماعيل ص 20.
3- شرح النهج للمعتزلى ج 14 ص 175 و 176، و الكامل لابن الأثير ج 2 ص 126، و السيره الحلبيه ج 2 ص 192، و سيره ابن هشام ج 2 ص 281، و تاريخ الخميس ج 1 ص 381، و مغازى الواقدى ج 1 ص 110 و 106.
4- البدايه و النهايه ج 3 ص 297، و تاريخ الطبرى ج 2 ص 170، و الروض الأنف ج 3 ص 83، و أسباب النزول للواحدى ص 137، و تاريخ الخميس ج
-1

و لا يعقل أن يكون قوله تعالى: تُرِيدُونَ عَرَضَ الدُّنْيا و قوله: لَمَسَّكُمْ فِيما أَخَذْتُمْ عَذابٌ عَظِيمٌ خطابا للنبى صلى الله عليه و آله وسلم ؛ إذ لم يكن صلى الله عليه و آله وسلم طالبا لعرض الدنيا، و لا مستحقا لذلک العذاب العظيم؛ لأن معنى ذلک هو أن اللّه تعالى قد أمره بأمر، و بيّنه له، ثم خالفه، و العياذ باللّه، فإن الإلتزام بهذا هو من أعظم العظائم، و جريمه من أكبر الجرائم (1).

و مما يدل على أن اللّه تعالى قد أبلغ نبيه أن اللازم هو قتل الأسرى:

(أن حلّ الفداء كان قد علم من واقعه عبد اللّه بن جحش، التى قتل فيها ابن الحضرمى؛ فإنه أسر فيها عثمان بن المغيره، و الحكم بن كيسان، و لم ينكره اللّه تعالى. و ذلک قبل بدر بأزيد من عام) (2).

و معنى ذلک أنه قد كانت ثمه أوامر خاصه بالنسبه لأسرى بدر بيّنها النبى صلى الله عليه و آله وسلم لأصحابه، و لكنهم قد أصروا على مخالفتها، فاستحقوا العذاب العظيم، ثم عفا اللّه عنهم، رحمه بهم، و تألفا لهم.

و يدل على ذلک أيضا: أنه قد جاء فى بعض النصوص: (أن جبرئيل نزل على النبى صلى الله عليه و آله وسلم يوم بدر، فقال: إن اللّه قد كره ما صنع قومک، من أخذ الفداء من الأسارى. و قد أمرک أن تخيّرهم: بين أن يقدّموهم و يضربوا أعناقهم، و بين أن يأخذوا الفداء على أن يقتل منهم عدتهم.

فذكر ذلک صلى الله عليه و آله وسلم لأصحابه، فقالوا: يا رسول اللّه، عشائرنا و إخواننا (3). بل نأخذ فداءهم، فنتقوى به على عدونا، و يستشهد منان.

1- راجع: دلائل الصدق ج 3 قسم 1 ص 59.
2- السيره الحلبيه ج 2 ص 192.
3- هذه الكلمه تشير إلى أن الذين قالوا ذلک هم من المهاجرين.

عدتهم) (1).

فما تقدم يدل على أن تخييرهم هذا إنما كان بعد تأكيدهم على رغبتهم فى أخذ الفداء، و ظهور إصرارهم عليه، فأباح لهم ذلك.

و بعد ما تقدم نقول: لقد نصّ البعض على أن النبى صلى الله عليه و آله وسلم مال إلى القتل (2).

و ذكر الواقدى أن الأسرى قالوا: لو بعثنا لأبى بكر، فإنه أوصل قريش لأرحامنا، و لا نعلم أحدا آثر عند محمد منه؛ فبعثوا إليه فجاءهم فكلموه، فوعدهم أن لا يألوهم خيرا، ثم ذهب إلى النبى صلى الله عليه و آله وسلم فجعل يفثؤه ويلينه، و عاوده بالأمر ثلاث مرات، كل ذلک و النبى صلى الله عليه و آله وسلم لا يجيب (3).

و بعد ما قدمناه فهل يصح قولهم: إن النبى صلى الله عليه و آله وسلم قد جلس يبكى على نفسه مع أبى بكر، و أنه لو نزل العذاب لم ينج منه سوى عمر بن الخطاب؟!.

ثانيا: لو سلمنا أن النبى كان يميل إلى رأى أبى بكر من أول الأمر، و أنه جلس يبكى مع صاحبه- كما ذكروه فى مصادرهم- فلماذا يقول لعمر: لقد عرض على عذابهم أدنى من هذه الشجره. إذ كيف لا يكون هو مع من استحق العذاب، و هو الذى وافقهم، و هوى ما هويته نفوسهم؟!8.

1- تاريخ الخميس ج 1 ص 393 عن فتح البارى، عن الترمذى، و النسائى، و ابن حبان، و الحاكم بإسناد صحيح، و مصنف عبد الرزاق ج 5 ص 210، و البدايه و النهايه لابن كثير ج 3 ص 298، و طبقات ابن سعد ج 2 ص 14 قسم 1.
2- راجع على سبيل المثال: الكامل لابن الأثير ج 2 ص 136.
3- مغازى الواقدى ج 1 ص 107 و 108.

و ثالثا: إن الإلتزام بما ذكروه معناه تكذيب قوله تعالى: وَ ما يَنْطِقُ عَنِ الْهَوى، إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْیٌ يُوحى (1).

كما أنه لا يبقى معنى- و الحاله هذه- لأمر اللّه تعالى للناس باطاعه الرسول حيث قال: أَطِيعُوا اللَّهَ وَ أَطِيعُوا الرَّسُولَ* (2) حتى إذا امتثلوا الأمر الإلهى و أطاعوه يؤنبهم، ثم يتهددهم. لقد كان يجب أن يتوجه التأنيب و التهديد للرسول، و المدح و الثناء لهم، لأنهم عملوا بوظيفتهم.

و رابعا: إن مجرد الإشاره على الرسول بالفداء لا تستوجب عقابا، إذ غايه ما هناك: أنهم قد اختاروا غير الأصلح. و إذن، فلا بد أن يكون ثمه أمر آخر قد استحقوا العقاب لمخالفته، و هو أنهم حين أصروا على أخذ الفداء قد أصروا على مخالفه الرسول، و التعلق بعرض الحياه الدنيا فى مقابل إراده اللّه للآخره- كما قال تعالى: تُرِيدُونَ عَرَضَ الدُّنْيا، وَ اللَّهُ يُرِيدُ الْآخِرَةَ- بعد بيان النبى صلى الله عليه و آله وسلم لهم بصوره صريحه، إذ لا عقاب قبل البيان، ثم المخالفه.

و لكن اللّه تكرم و تفضل عليهم، و غفر لهم هذه المخالفه، و أباح لهم أخذ الفداء تأليفا لهم، على ما فيه من عواقب و خيمه. و قد بلغ من حبهم لعرض الدنيا أنهم قبلوا بهذه العواقب أيضا.

بل يمكن أن يكون إصرار بعض المهاجرين على أخذ الفداء يرجع إلى أنهم قد صعب عليهم قتل صناديد قريش، حيث كانت تربطهم بهم صداقات و مصالح و وشائج رحم، و قد استهوى موقفهم هذا جماعه من البسطاء و السذج من سائر المسلمين الحاضرين.

فهذا التعاطف مع المشركين من قبل البعض، ثم حب الحصول9.

1- سوره النجم: 3 و 4.
2- النساء: 59.

على المال، قد جعلهم يستحقون العذاب العظيم، الذى إنما يترتب على سوء النيات، و على الإصرار على مخالفه الرسول، و النفاق فى المواقف و الأقوال و الحركات، لا سيما مع وجود رأى يطالب بقتل بنى هاشم الذين أخرجهم المشركون كرها و نهى الرسول صلى الله عليه و آله وسلم عن قتلهم. مع ملاحظه:

أنه لم يشترک من قوم صاحب ذلک الرأى أحد فى حرب بدر.

و أما الخطأ فى الرأى مجردا عما ذكرناه فلا يوجب عقابا.

و ثمه كلام آخر فى تفسير آخر (1) قد أضربنا عن ذكره لعدم استقامته.

و خامسا: إنه قد جاء: أنه لما كان يوم بدر تعجل الناس من المسلمين؛ فأصابوا من الغنائم، فقال رسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم : لم تحل الغنائم لقوم سود الرؤوس قبلكم، كان النبى- يعنى من السابقين- إذا غنم هو و أصحابه جمعوا غنائمهم، فتنزل نار من السماء على كلها. فأنزل اللّه عز و جل: لَوْ لا كِتابٌ مِنَ اللَّهِ سَبَقَ لَمَسَّكُمْ فِيما أَخَذْتُمْ عَذابٌ عَظِيمٌ. فَكُلُوا مِمَّا غَنِمْتُمْ حَلالًا طَيِّباً و قد قوى الطحاوى هذه الروايه فى شأن نزول الآيه فراجع (2).

الرسول يخطى ء فى الاجتهاد:

و بعد بطلان ما ذكروه و نسبوه إلى النبى صلى الله عليه و آله وسلم ، و بطلان أن تكون الآيه عتابا له صلى الله عليه و آله وسلم ، يعلم عدم صحه استدلالهم بهذه الآيه على جواز الإجتهاد، و الخطأ فيه على النبى صلى الله عليه و آله وسلم ؛ فإن النبى صلى الله عليه و آله وسلم لا ينطق عن الهوى، إن هو إلا وحى يوحى. و ما نسبوه إلى النبى صلى الله عليه و آله وسلم باطل و لا يصح. هذا عدا عن الأدله القاطعه الداله على أن كل ما يصدر منه صلى الله عليه و آله وسلم حق، و موافق للحق و الشرع، و وفق أوامر إلهيه قاطعه.3.

1- دلائل الصدق ج 3 قسم 1 ص 55 و 60.

2- مشكل الآثار ج 4 ص 292 و 293.

بین رأی عمر، و رأی ابن معاذ:

لقد روی الطبری عن محمد بن إسحاق، قال: لما نزلت هذه الآیه: ما کانَ لِنَبِیٍّ أَنْ یَکُونَ لَهُ أَسْری. قال رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم : لو نزل عذاب من السماء لم ینج إلا سعد بن معاذ، لقوله: یا رسول اللّه، الإثخان فی القتل أحب إلی من استبقاء الرجال (1).

و لعل هذا هو الصحیح؛ و لکن قد حرف لصالح الخلیفه الثانی عمر بن الخطاب، لأهداف لا تخفی.

و إنما قلنا: إنه هو الصحیح؛ لأنه أسدّ الآراء، و هو الموافق لمراد النبی صلی الله علیه و آله وسلم ، أما رأی عمر، فقد کانت تعوزه الدقه و الموضوعیه، کما سنری إن شاء اللّه، و کذلک سائر الآراء، فإنها لم تکن صادره عن نوایا سلیمه، و لعلها أو بعضها کانت بإیحاء و طلب من المشرکین أنفسهم، کما تقدم عن الواقدی.

و أما أبو بکر و غیره من الأنصار، فقد تقدم أنهم أصروا علی أخذ الفداء، طمعا بالمال، و طمعا فی أن یخففوا من حده عداء قریش لهم.

و أیضا لأن فیهم الإخوان و الأهل و العشیره- علی حد تعبیر أبی بکر- و لأن هذا الأخیر قد وعد الأسری بأن یبذل جهده لصالحهم، کما تقدم عن الواقدی.

و قد حاولوا أن یقنعوا النبی صلی الله علیه و آله وسلم بوجهه نظرهم، و لو بالأسالیب العاطفیه، کقولهم له: (أهلک، و قومک، و أسرتک، أتجذّ أصلهم). کما أن أبا بکر قد أقام دلیلا مصلحیا علی ذلک، و هو أن یتقوی المسلمون بما یأخذونه من الفداء.

و لکن النبی صلی الله علیه و آله وسلم ظل یکره ذلک، و لا تقنعه أقوالهم؛ فإن رأی ابن9.

1- تاریخ الطبری ج 2 ص 171، و راجع: الثقات ج 1 ص 169.

معاذ هو الصحيح، مضافا إلى اعتبارات أخرى، لم تكن لتخفى على النبى الأعظم (صلى اللّه عليه و آله و سلّم).

و نزلت الآيه الشريفه لتصوب موقف الرسول صلى الله عليه و آله وسلم ، ثم ترخص لهم فى أخذ الفداء، بعد أن قبلوا بالعواقب الوخيمه لذلک، حتى بأن يقتل منهم بعدد من يفدى من المشركين.

قتل الأسرى هو الأصوب:

لا شک فى أن الأصوب كان قتل أسرى المشركين، و ذلک للأمور التاليه:

1- إن المأسورين كان فيهم عدد من سادات قريش، و من هم رأس الأفعى، و قد حاربوا الرسول و المسلمين، و أخرجوهم من ديارهم، و واجهوهم بشتى أنواع الإهانات و الأذى، و هؤلاء الناس هم المستكبرون الذين لا يرتدعون و لا يرجعون إلى دين، بل يصرون على استئصال شأفه الإسلام، و لا يقبلون بأى خيار منطقى يعرض عليهم.

و بعد الذى نالهم من ذل الهزيمه، و ذل الأسر، فقد أصبحوا أكثر حقدا على الإسلام و المسلمين. و لسوف يعانى المسلمون منهم- لو بقوا أحياء- الأمرين حسبما أشار إليه صلى الله عليه و آله وسلم ، حيث أوعد المسلمين إن هم فادوهم: أن يقتل منهم بعددهم.

2- و قد ظهر صحه ذلک، من الدور الهام الذى كان لهم بعد ذلک فى وقعه أحد و غيرها، و الأثر البارز فى إلحاق الأذى بالمسلمين باستمرار فى المراحل المختلفه. و ما أحسن قول سعد بن معاذ: (إنها أول حرب لقينا فيها المشركين، و الإثخان فى القتل أحب إلى من استبقاء الرجال).

و يرى البعض: أن اللّه تعالى يريد بالتأكيد على قتل الأسرى: (أن يفهم المسلمين: أن النظره إلى المال مرفوضه، مهما كانت الظروف، إلا

إذا كانت فی خدمه الهدف الأعظم و هو الدين).

3- إن قتلهم جزاء أعمالهم إن لم يقبلوا الإسلام يكون أيضا ضربه عسكريه و روحيه موفقه لقريش، و إضعافا لشوكه المشركين بصوره عامه، و تشريدا لمن خلفهم من اليهود و من مشركی العرب، من غطفان، و هوازن، و ثقيف، و غيرهم.

و قد اتضح للجميع أنه إذا كان النبی صلی الله عليه و آله وسلم لا يحابی قومه علی حساب دينه و عقيدته، و قد قتلهم؛ لأنهم أرادوا أن يمنعوه من أداء رسالته، و يطفئوا نور اللّه؛ فإنه سوف لا يحابی غيرهم، إذا أرادوا أن يطفئوا نور اللّه، و أن يقفوا فی وجه دعوته و دينه.

و هذا سوف يؤثر فی بث اليأس فی قلوب اليهود، و قريش و المشركين فی جزيره العرب كافه، و لسوف يسهل علی النبی صلی الله عليه و آله وسلم : أن يقنعهم بأن من الأفضل لهم أن يتركوا محاولاتهم العدوانيه جانبا؛ فإن الوقوف فی وجه الدعوه سوف لا يكون حصاده إلا الدمار و الفناء لهم.

4- ثم إن قتلهم سوف يطمئن الأنصار إلی أن النبی صلی الله عليه و آله وسلم سوف لن يصالح قومه، و لن يعود إليهم ما داموا مصرين علی شركهم. و بالتالي فهو لن يترک الأنصار و لن يتخلی عنهم، لأنه يعتبر- انطلاقا من تعاليم دينه- أن رابطه الدين هی الأقوی، و لا قرابه فوق قرابه العقيده، و لا نسب و لا رحم فوق نسب الإسلام و الإيمان. و لذلک فلا مجال لأن تساور الوساوس و المخاوف نفوس الأنصار، و هی ما عبروا عنه في بيعه العقبه، و بعد ذلک فی فتح مكه، من أنه ربما يصالح قومه، أو ربما أدركته رغبه فی قومه.

مع موقف عمر من الأسری:

إننا نلاحظ:

1- أن عمر بن الخطاب يطلب من النبى (صلى اللّه عليه و آله و سلم): أن يضرب على (عليه السلام) عنق أخيه عقيل، و يضرب حمزه عنق أخيه العباس، و يعتبرهم أئمه الكفر.

و هو طلب غريب حقا: كما أن سكوته عن فراعنه و زعماء قريش أغرب و أعجب!! و لا سيما و هو يسمع الرسول الأعظم (صلى اللّه عليه و آله و سلم) يأمر الجيش- و عمر من و مع الجيش- بعدم قتل بنى هاشم و هؤلاء بالذات، و بعض من غيرهم، لأنهم خرجوا مكرهين. هذا عدا عن أنه كان يعرف دفاعهم عن النبى صلى الله عليه و آله وسلم فى مكه، و دخولهم معه الشعب، و تحملهم المشاق و المتاعب فى سبيله.

2- قد تقدم: أنه لم يشهد معركه بدر أحد من بنى عدى (1) و هم قبيله عمر، إذن فلسوف تكون الضربه فى جلد غيره؟. و ماذا يهم لو قتل الناس كلهم ما دام هذا الرجل لا يخاف على قومه و أهله.

و من هنا نعرف: أن ما أضافه بعضهم، حين ذكره لقول عمر:

و مكنى من فلان، فأضاف كلمه: (قريب لعمر)، كما يظهر من مراجعه الروايات التى تذكر كلام عمر هذا.

لا يصح، إذ لم يكن أحد من أقارب عمر فى بدر، إلا إذا كانت قرابه من ناحيه النساء، و هى ليست بذات أهميه لديهم آنئذ لو كانت.

و على كل حال، فقد سبقنا العباس بن عبد المطلب رضى اللّه عنه إلى إساءه الظن بعمر من هذه الناحيه، و ذلک حين فتح مكه، حتى إنه ليقول له- حين أكثر فى شأن أبى سفيان، و أصر على قتله-: (لا، مهلا ياب.

1- راجع: تاريخ الطبرى ج 2 ص 143، و سيره ابن هشام ج 2 ص 271، و مغازى الواقدى ج 1 ص 45، و الكامل لابن الأثير ج 2 ص 121، و تفسير ابن كثير ج 2 ص 314، و تاريخ الخميس ج 1 ص 375، و أى كتاب تاريخى شئت، إذا كان يذكر بدرا و رجوع من رجع عنها قبل نشوب الحرب.

عمر، أما و اللّه، أن لو كان من رجال بنى عدى بن كعب ما قلت هذا، و لكنك عرفت: أنه من رجال بنى عبد مناف) (1).

3- إن من الواضح: أن قتل الأقارب أمر مستبشع، تنفر منه النفوس، و لربما يوجب ذلک إبتعاد الناس عن الإسلام، و منعهم حتى من التفكير فى الدخول فى دين يكلفهم بمباشره قتل إخوانهم. بل وقد يدفع ضعفاء النفوس من المسلمين إلى الإرتداد، إذا رأوا أنفسهم مكلفين بقتل أحبائهم و آبائهم بأيديهم، مع إمكان أن يقوم غيرهم بهذا الأمر.

النبى لا يقتل أسيرا هرب:

قال الواقدى: إن رسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم لما أقبل من بدر و معه أسارى المشركين، كان من بينهم سهيل بن عمرو مقرونا إلى ناقه النبى صلى الله عليه و آله وسلم ، فلما صار من المدينه على أميال اجتذب نفسه فأفلت، و هرب، فقال صلى الله عليه و آله وسلم : من وجد سهيل بن عمرو فليقتله، و افترق القوم فى طلبه، فوجده النبى صلى الله عليه و آله وسلم فأعاده إلى الوثاق و لم يقتله.

و قد علل الشريف الرضى رحمه اللّه ذلک، بأن الآمر لا يدخل تحت أمر نفسه، لأن الآمر فوق المأمور فى الرتبه أو يستحيل أن يكون فوق نفسه (2).

و نقول: إن كلام الرضى صحيح بالنسبه إلى شمول الإنشاء لنفس الآمر، و لكن يبقى: أن ملاک الأمر بقتل سهيل إذا كان موجودا، فلماذا لم يبادر النبى صلى الله عليه و آله وسلم إلى قتله، و لو بأن يأمر بعض أصحابه بذلک، إذ أن1.

1- مجمع الزوائد ج 6 ص 67، عن الطبرانى، و رجاله رجال الصحيح، و حياه الصحابه ج 1 ص 154.
2- راجع: حقائق التأويل ج 5 ص 111.

الرسول صلى الله عليه و آله وسلم لم يكن ليقتل أحدا بيده الشريفه، حسبما ستأتى الإشاره إليه فى الجزء- السادس- من هذا الكتاب.

فلابد من القول بأن وجدان الرسول صلى الله عليه و آله وسلم له دونهم، قد جعل من غير المصلحه أن يقتل ذلک الرجل.

أنين العباس فى الوثاق:

و على كل حال، فقد كان من جمله الأسرى عباس و عقيل. و قد سهر النبى صلى الله عليه و آله وسلم ليله، فقال له بعض أصحابه: ما يسهرک يا نبى اللّه؟

قال: أنين العباس. فقام رجل من القوم؛ فأرخى من وثاقه، فقال رسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم : ما بالى ما أسمع أنين العباس؟ فقال رجل من القوم:

إنى أرخيت من وثاقه شيئا. فقال:

(فافعل ذلک بالأسارى كلهم) (1).

و هذه هى الروايه القريبه و المعقوله، التى تمثل عدل النبى صلى الله عليه و آله وسلم و دقته فى مراعاه الأحكام الإلهيه، و صلابته فى الدين. و هى المناسبه لمقامه الأسمى، و ما عرف عنه من كونه لا تأخذه فى اللّه لومه لائم. لا تلک الروايات التى تمثل النبى صلى الله عليه و آله وسلم متحيزا إلى أقاربه، و أنه هو الذى طلب منهم أن يرخوا من وثاق العباس فقط؛ فإن النبى صلى الله عليه و آله وسلم لم يكن ليرفق بأقاربه، و يعنف بغيرهم. و الروايه التى تقول هذا لم ترد على الوجه الصحيح و الكامل.

إلا أن يقال: إن علم النبى بأنه قد خرج مكرها، فكان ذنبه أخف0.

1- تاريخ الخميس ج 1 ص 390، و صفه الصفوه ج 1 ص 510. و عند عبد الرزاق فى المصنف ج 5 ص 353: أن أنصاريا قال له صلى الله عليه و آله وسلم : أفلا أذهب فأرخى عنه شيئا؟ قال: إن شئت فعلت ذلک من قبل

نفسک، فانطلق الأنصاری، فأرخی عن وثاقه، فسکن صلی الله علیه و آله وسلم و نام. و راجع: دلائل النبوه للبیهقی ج 2 ص 410.

من ذنب غيره، يبرر أن يتصرف تجاهه بهذا النحو.

و نقول: إن الأمر و إن كان كذلک إلا أن النبی صلی الله علیه و آله وسلم و عدله إنما یقتضیان أن یعامل العباس کغیره من الأسری و لا یفسح أی مجال للإیراد و الاشکال. و لذلک نری أنه لما قال له العباس إنه خرج مستكرها، قال له النبی: (أما ظاهر أمرک فقد کنت علینا) کما سیأتی عن قریب.

و الظاهر: أن مکان العباس کان قریبا من النبی صلی الله علیه و آله وسلم ، فمنعه أنینه من الراحه، لا أنه کان یعطف علیه خاصه دون غیره من الأسری.

فداء العباس و اسلامه:

و غنم المسلمون من العباس عشرین أو أربعین أوقیه ذهبا- و الأوقیه أربعون مثقالا- فطلب أن تحسب من فدائه. فقال صلی الله علیه و آله وسلم : فأما بشی ء خرجت تستعین به علینا؛ فلا نترکه لک.

قالوا: و ذلک لأنه خرج بها لیطعم بها المشرکین (1).

و أمره صلی الله علیه و آله وسلم بمفاداه نفسه، و عقیلا، و نوفلا ابنی أخیه؛ فأنکر أن یکون له مال.

فقال له صلی الله علیه و آله وسلم : أعط ما خلفته عند أم الفضل، فقلت لها: إن أصابنی شی ء، فأنفقیه علی نفسک و ولدک. فسأله من أخبره بهذا، فلما عرف أنه جبرئیل قال: محلوفه، ما علم بهذا أحد إلا أنا وهی، أشهد أنک رسول اللّه.

فرجع الأساری کلهم مشرکین، إلا العباس و عقیلا و نوفلا کرم اللّه وجوههم، و فیهم نزلت هذه الآیه.

قُلْ لِمَنْ فِی أَیْدِیکُمْ مِنَ الْأَسْری: إِنْ یَعْلَمِ اللَّهُ فِی قُلُوبِکُمْ خَیْراً،8.

1- أسباب النزول للواحدی ص 138، و السیره الحلبیه ج 2 ص 198.

يُؤْتِكُمْ خَيْراً مِمَّا أُخِذَ مِنْكُمْ، وَ يَغْفِرْ لَكُمْ وَ اللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ (1).

و فی نص آخر: أنه صلی الله علیه و آله وسلم قال للعباس: یا عباس، إنکم خاصمتم اللّه فخصمکم (2).

و فی روایه أخری: أنه لما طلب منه الفداء ادعی: أنه کان قد أسلم، لکن القوم استکرهوه.

فقال له صلی الله علیه و آله وسلم : اللّه أعلم بإسلامک، إن یکن ما تقول حقا؛ فإن اللّه یجزیک علیه؛ فأما ظاهر أمرک فقد کنت علینا (3).

و هذا یدل علی أنه لا مجال لدعوی: أن العباس کان قد أسلم قبل بدر سرا، کما عن البعض (4). إلا إذا أراد أن یستند فی ذلک إلی دعوی العباس نفسه، و هی دعوی لم یقبلها منه رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم .

و مما یدل علی أنه لم یکن فی بدر مسلما عدا ما تقدم: أنه لما أسر یوم بدر أقبل المسلمون علیه، یعیرونه بکفره باللّه، و قطیعه الرحم، و أغلظ له علی القول: فقال العباس: ما لکم تذکرون مساوینا، و لا تذکرون محاسننا؟

فقال له علی: ألکم محاسن؟

قال: نعم، إنا لنعمر المسجد الحرام، و نحیّی الکعبه، و نسقی1.

1- الآیه 70 فی سوره الأنفال، و الروایه معتبره السند فی تفسیر البرهان ج 2 ص 94، و راجع: تفسیر الکشاف ج 2 ص 238، و غیر ذلک.
2- البحار ج 19 ص 258، و تفسیر القمی ج 1 ص 268.
3- المصدران السابقان، و تاریخ الخمیس ج 1 ص 390، و السیره الحلبیه ج 2 ص 198.
4- راجع: البدایه و النهایه ج 3 ص 308، و السیره الحلبیه ج 2 ص 188 و 198، و طبقات ابن سعد ج 4 ص 20 قسم 1.

الحاج، و نفکّ العانی. فأنزل اللّه تعالی: ما کانَ لِلْمُشْرِکِینَ أَنْ یَعْمُرُوا مَساجِدَ اللَّهِ شاهِدِینَ عَلی أَنْفُسِهِمْ بِالْکُفْرِ (1).

و فی روایه أخری: أنه قال: لئن سبقتمونا بالإسلام و الجهاد و الهجره، لقد کنا نعمر المسجد الحرام، و نسقی الحاج؛ فأنزل اللّه تعالی: أَ جَعَلْتُمْ سِقایَهَ الْحاجِّ، وَ عِمارَهَ الْمَسْجِدِ الْحَرامِ کَمَنْ آمَنَ بِاللَّهِ الآیه (2).

و لکن هذه الآیه، و الآیه السابقه، فی الروایه المتقدمه هما فی سوره التوبه، التی نزلت فی أواخر سنیّ حیاته صلی الله علیه و آله وسلم أی بعد بدر بعده سنوات.

فلعل ما ذکرته الروایتان لم یکن فی بدر، بل کان یوم فتح مکه، و یکون تصریح الروایه السابقه ببدر من اشتباه الرواه.

لکن یرد علی ذلک: أن العباس لم یؤسر یوم الفتح، فلماذا یغلظ له علی (ع)؟

إلا أن یقال: لعل ذلک قد کان قبل إعلان النبی صلی الله علیه و آله وسلم بالکف، و إعطاء الأمان لهم.

و فی نص آخر: أن الأنصار کانوا یریدون قتل العباس؛ فأخذه الرسول منهم، (فلما صار فی یده: قال له عمر: لأن تسلم أحب إلی من أن یسلم الخطاب، و ما ذاک إلا لما رأیت رسول اللّه یعجبه إسلامک) (3).-2

1- الآیه 17 من سوره التوبه. و الحدیث فی: أسباب النزول للواحدی ص 139، و لیراجع الدر المنثور ج 3 ص 219 عن ابن جریر، و أبی الشیخ عن الضحاک، لکن الآیه هی آیه سقایه الحاج الآتیه.
2- الآیه 19 من سوره التوبه. و الحدیث فی: أسباب النزول للواحدی ص 139، و الدر المنثور ج 3 ص 218 عن ابن جریر، و ابن المنذر، و ابن أبی حاتم، و ابن مردویه، و عبد الرزاق، و ابن أبی شیبه، و أبی الشیخ.
3- البدایه و النهایه ج 3 ص 298 عن الحاکم، و ابن مردویه، و حیاه الصحابه ج 2-

بل لقد جاء أنه لم يظهر للعباس إسلام إلا عام الفتح (1).

و هذا التعبير هو الأقرب إلى الصواب؛ فإنه إن كان قد أسلم فى بدر: كما يدل عليه ما تقدم، و لا سيما روايه تفسير البرهان المعتبره سندا.

فإنما أسلم سرا، و كان يتظاهر للمشركين بما يرضيهم، حفاظا على مصالحه، و أمواله، و علاقاته، فإن قريشا لم تكن تتحمل وجود مسلم بينها هذه السنوات الطويله، و حروبها مع محمد قائمه على قدم و ساق، يقتل أبناءها و إخوانها، و يعور عليها طريق متجرها، و يذلّها بين العرب، و لا سيما إذا كان ذلک المسلم هو عم ذلک الرجل و قريبه.

و صداقته مع أبى سفيان لم تكن لتسمح له بالبقاء فى مكه، فإن القرشيين قد نكلوا بأحبائهم فكيف يسكتون عن أصدقائهم؟ و شروط قريش على النبى صلى الله عليه و آله وسلم فى الحديبيه أدل دليل على شدتها فى هذا الأمر، و عدم تسامحها فيه على الإطلاق.

نعم، ربما يقال: إن النبى صلى الله عليه و آله وسلم قد أمره بالمقام بين أظهرهم ليكون عينا له.

و يقال: إنه كان يكتب للنبى صلى الله عليه و آله وسلم بأخبارهم، و قد أخبره بحرب أحد على ما يظن. و لكن ذلک لا يدل على إسلام العباس، نعم هو يدل على نصحه لرسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم ، و لو بدافع الرحم و الحميه، فلا بد أن يعرف الرسول ذلک له، و يكافئه عليه.

إشاره:

و ما دمنا فى الحديث عن العباس، فلا بأس بالإشاره إلى أن من الملاحظ: أنه كان يهتم فى المال، و يحب الحصول عليه.9.

1- السيره الحلبيه ج 2 ص 199.

و لقد رأيناه يطالب النبى صلى الله عليه و آله وسلم بالمال، لأنه أعطى فداءه و فداء عقيل فى بدر. فقد جاء: أنه جاء النبى صلى الله عليه و آله وسلم مال من البحرين، و صار يقسمه، فجاء العباس، فقال: (يا رسول اللّه، إنى أعطيت فدائى، و فداء عقيل (رض) يوم بدر، و لم يكن لعقيل مال، أعطنى هذا المال).

فأعطاه صلى الله عليه و آله وسلم (1). و تضيف بعض الروايات: أنه صلى الله عليه و آله وسلم ما زال يتبعه بصره (حتى خفى علينا عجبا من حرصه) (2).

و ليلاحظ أسلوبه للحصول على بقيه من المال، بقيه بعد القسم بين الناس فى الروايه التاليه:

أخرج ابن سعد: أنه بقى فى بيت مال عمر شى ء، بعد ما قسم بين الناس، فقال العباس لعمر و للناس: أرأيتم، لو كان فيكم عم موسى (ع) أكنتم تكرمونه؟

قالوا: نعم.

قال: فأنا أحق به، أنا عم نبيكم صلى الله عليه و آله وسلم .

فكلم عمر الناس؛ فأعطوه تلك البقيه التى بقيت (3).

و على كل حال، فقد حصل على ما كان يتمناه، حتى لينقلون عنه1.

1- صحيح البخارى ج 1 ص 55 و 56، و ج 2 ص 130، و مستدرک الحاكم ج 3 ص 329 و 330، و تلخيصه للذهبى بهامشه، و صححاه، و طبقات ابن سعد ج 4 قسم 1 ص 9، و السيره الحلبيه ج 2 ص 200، و حياه الصحابه ج 2 ص 225، و التراتيب الإداريه ج 2 ص 88 و 89.
2- صحيح البخارى ج 1 ص 55 و 56، و ج 2 ص 130، و التراتيب الإداريه ج 2 ص 89.
3- طبقات ابن سعد ج 4 قسم 1 ص 20، و حياه الصحابه ج 2 ص 234، و تهذيب تاريخ دمشق ج 7 ص 251.

قوله حينما أعطاه صلى الله عليه و آله وسلم : أما أحد ما وعد اللّه فقد أنجز لى، و لا أدرى الأخرى: (قل لمن فى أيديكم من الأسرى: إن يعلم اللّه فى قلوبكم خيرا يؤتكم خيرا مما أخذ منكم. و يغفر لكم) هذا خير مما أخذ منى، و لا أدرى ما يصنع بالمغفره (1).

مؤامره على حياه النبى صلى الله عليه و آله وسلم :

و كان قد أسر لعمير بن وهب ولد، فاتفق عمير مع صفوان بن أميه سرا على أن يقدم عمير المدينه، و يغتال النبى صلى الله عليه و آله وسلم فى مقابل أن يقضى صفوان دين عمير.

و تكاتما على هذا الأمر، و شحذ عمير سيفه و سمّه، و قدم المدينه؛ فأذن له الرسول بالدخول، فخاف منه عمر؛ فأخذ بحماله سيفه فى عنقه، ثم دخل به على الرسول.

فلما رآه صلى الله عليه و آله وسلم قال لعمر: أرسله يا عمر. فأرسله، فاستدناه، ثم سأله عما جاء به؛ فقال: جئت لهذا الأسير الذى فى أيديكم- يعنى وهبا- فأحسنوا فيه. فقال صلى الله عليه و آله وسلم : فما بال السيف؟ قال: قبحها اللّه من سيوف، و هل أغنت شيئا؟!

فأخبره صلى الله عليه و آله وسلم بما جرى بينه و بين صفوان فى الحجر؛ فأسلم عمير.

فقال صلى الله عليه و آله وسلم : فقهوا أخاكم فى دينه، و أقرئوه القرآن، و أطلقوا أسيره، ففعلوا ذلك.

ثم لحق عمير بمكه يدعو إلى اللّه، و يؤذى المشركين بإذن منه5.

1- مستدرک الحاکم ج 3 ص 329، و تلخيصه للذهبى و صححاه، و طبقات ابن سعد ج 4 قسم 1 ص 9، و السيره الحلبيه ج 2 ص 220، و حياه الصحابه ج 2 ص 225.

صلی الله علیه و آله وسلم ، و حلف صفوان ألّا یکلمه، و لا ینفعه بنافعه .(1)

موقف النبی صلی الله علیه و آله وسلم من قلائد زینب:

و بعثت زینب بنت الرسول صلی الله علیه و آله وسلم - بل ربیبته- بفداء زوجها أبی العاص بن الربیع، و کان من جمله ما بعثت به قلائد کانت خدیجه جهزتها بها.

فترّحم الرسول (صلی اللّه علیه و آله) علی خدیجه، ورق لزینب رقه شدیده، و طلب من المسلمین أن یطلقوا لها أسیرها؛ ففعلوا. و أطلقه (صلی اللّه علیه و آله و سلّم) مقابل أن یرسل إلیه زینب بسرعه. فوفی بما وعد و أرسلها (2)، و جری لها حین هجرتها ما سوف نشیر إلیه فیما یأتی إن شاء اللّه تعالی.

سؤال یحتاج الی جواب:

و یرد هنا سؤال: هل کان النبی (صلی اللّه علیه و آله و سلّم) عاطفیا حقا إلی حدّ تدفعه رقته إلی إطلاق أسیر کان یمکن للمسلمین أن یساوموا علیه، و یحصلوا علی ما یقویهم ضد عدوهم؟!

و هل مجرد تربیته لزینب تکفی لهذا الموقف المتمیز له منها؟

و هل کان یرغب فی مراعاه جانب من یمت إلیه بصله أکثر من6.

1- السیره النبویه لابن هشام ج 2 ص 317 و 318.
2- السیره النبویه لابن هشام ج 2 ص 308، و تاریخ الأمم و الملوک ط الإستقامه ج 2 ص 164، و الکامل فی التاریخ ج 2 ص 134، و البحار ج 19 ص 241، و دلائل النبوه ط دار المکتبه العلمیه ج 3 ص 154، و تاریخ الإسلام للذهبی (قسم المغازی) ص 46.

الآخرين؟ و هل هذا ينسجم مع رسالته و سجاياه و أخلاقه؟!

الجواب: لا، فإن ثمه مصلحه فى هذا الموقف، تعود على الإسلام و المسلمين بالنفع و بالخير العميم. و إلا لكان موقفه (صلى اللّه عليه و آله) من هؤلاء لا يختلف عن موقفه من غيرهم، ممن على شاكلتهم. و موقفه من عمه أبى لهب لعنه اللّه ليس بعيدا عن أذهاننا. و كذا موقفه من عمه عقيل.

و نرى: أن فى موقف النبى (صلى اللّه عليه و آله و سلّم) هنا تأكيدا على أن الإسلام يحترم و يقدر مواقف الآخرين و خدماتهم. و خديجه من هؤلاء الذين استحقوا منه هذا التقدير، فكان منه صلى الله عليه و آله وسلم هذا الموقف ممن تحبهم خديجه. و كان صلى الله عليه و آله وسلم يهتم بإكرام صديقات خديجه، فكان صلى الله عليه و آله وسلم يرسل لهن ما يهدى إليه باستمرار، حتى إن عائشه أم المؤمنين أسمعته ما يكره فى حقها رحمها اللّه (1) لأجل ذلك.

و لو أن هذه الخدمات كانت من غير خديجه، لكان للنبى صلى الله عليه و آله وسلم نفس هذا الموقف، أى أنه سوف يشجع كل ما يكون فى هذا الاتجاه، من أى كان، و على أى مستوى كان.

أضف إلى ذلك: أن هذه مناسبه يستطيع فيها صلى الله عليه و آله وسلم إنقاذ نفس من مقاساه العناء و الآلام و تخليصها من بين المشركين، ألا و هى زينب رحمها اللّه، فلم لا يفعل؟!

هذا كله عدا عن أنه لم يطلق أبا العاص من غير فداء، فقد أرسلت زينب بالفداء، فما هو المبرر لإمساكه؟ه.

1- تقدمت المصادر لذلك فى فصل: بيعه العقبه حين الكلام حول غيره عائشه.

أستاذ المعتزلى و قضيه زينب:

و يقول ابن أبى الحديد المعتزلى عن رقته صلى الله عليه و آله وسلم فى هذا الموقف:

(قرأت على النقيب أبى جعفر يحيى بن أبى زيد البصرى- (و قد قرظه المعتزلى فى موضع آخر)- (1) رحمه اللّه هذا الخبر؛ فقال: أترى أبا بكر و عمر لم يشهدا هذا المشهد؟ أما كان يقتضى الكرم و الإحسان أن يطيب قلب فاطمه بفدک، و يستوهب لها من المسلمين؟! أتقصر منزلتها عند رسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم عن منزله زينب أختها، و هى سيده نساء العالمين؟!! هذا إن لم يثبت لها حق، لا بالنحله، و لا بالإرث) (2).

فداء الأسير تعليم الكتابه:

قال المقريزى: (و كان فى الأسرى من يكتب، و لم يكن فى الأنصار من يحسن الكتابه، و كان منهم من لا مال له، فيقبل منهم أن يعلم عشره من الغلمان، و يخلى سبيله؛ فيومئذ تعلم زيد بن ثابت الكتابه فى جماعه من غلمان الأنصار.

خرج الإمام أحمد، عن عكرمه، عن ابن عباس، قال: كان ناس من الأسرى يوم بدر، لم يكن لهم فداء؛ فجعل رسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم فداءهم أن يعلموا أولاد الأنصار الكتابه. ثم ذكر المقريزى قصه من ضربه معلمه، ثم قال: و قال عامر الشعبى: كان فداء الأسرى من أهل بدر أربعين أوقيه؛1.

1- فقد وصفه فى شرحه للنهج ج 12 ص 90 بأنه: (لم يكن إمامى المذهب، و لا كان يبرأ من السلف، و لا يرتضى قول المسرفين من الشيعه) و وصفه فى ج 9 ص 248 بأنه كان: (منصفا، وافر العقل). و نقل فى هامش البحار ج 19 عنه أنه وصفه بالوثاقه و الأمانه، و البعد عن الهوى و التعصب، و الإنصاف فى الجدال، مع غزاره العلم، وسعه الفهم، و كمال العقل.

2- شرح النهج للمعتزلى ج 14 ص 191.

فمن لم یکن عنده علّم عشره من المسلمین؛ فکان زید بن ثابت ممن علّم) (1).

و نقول: إن جعل فداء الأسری هو تعلیم عشره من أطفال المسلمین، لیعتبر أول دعوه فی التاریخ لمحو الأمیه، سبق الإسلام بها جمیع الأمم. و قد أتی الحکم بن سعید بن العاص النبی؛ فسأله عن اسمه؛ فأخبره فغیّر صلی الله علیه و آله وسلم اسمه إلی عبد اللّه، و أمره أن یعلّم الکتاب بالمدینه (2).

و ذلک یعبر عن مدی اهتمام الإسلام بالعلم فی وقت کانت فیه أعظم الدول کدوله الأکاسره تمنع بصوره قاطعه من تعلیم القراءه و الکتابه لأحد من غیر الهیئه الحاکمه، حتی إن أحد التجار قد عرض أن یقدم جمیع الأموال اللازمه لحرب أنوشیروان مع قیصر الروم علی أن یسمح له بتعلیم ولده (3).

بل لقد کانت بعض الفئات العربیه تعدّ المعرفه بالکتابه عیبا کما أشرنا إلیه فیما سبق (4) فی المدخل لدراسه السیره فراجع.8.

1- راجع: التراتیب الإداریه ج 1 ص 48 و 49 عن المطالع النصریه فی الأصول الخطیه لأبی الوفاء نصر الدین الهورینی، و عن السهیلی و مسند أحمد ج 1 ص 247، و الإمتاع ص 101، و الروض الأنف ج 3 ص 84، و تاریخ الخمیس ج 1 ص 395، و السیره الحلبیه ج 2 ص 193، و طبقات ابن سعد ج 2 قسم 1 ص 14، و نظام الحکم فی الشریعه و التاریخ الإسلامی (الحیاه الدستوریه) ص 48.
2- نسب قریش لمصعب الزبیری ص 174، و الإصابه ج 1 ص 344 عنه.
3- خدمات متقابل إسلام و إیران ص 283 و 284 و 314، و راجع ص 310 عن شاهنامه فردوسی ج 6 ص 258- 260.
4- الشعر و الشعراء ص 334، و التراتیب الإداریه ج 2 ص 248.

و هذا الإسلام قد جاء ليطلق أعدى أعدائه، فى أدق الظروف، و أخطرها فى مقابل تعليمهم لعشره من غلمان المسلمين، مع أنه ربما تكون الإستفاده من فداء هؤلاء الأسرى، أو استخدامهم فى مهمات المسلمين، أو جعلهم وسيله للضغط السياسى على قريش، له أهميه كبيره بالنسبه لهذا المجتمع الناشى ء، الذى يولد فى مجتمع يرفضه، و يحاول القضاء عليه، و أمامه طريق طويل و شاق من النضال و الكفاح من أجل الحياه و البقاء، و إقامه الدوله الإسلاميه، و نشر تعاليم رساله السماء.

معامله الأسرى:

و يلاحظ: أن المسلمين الذين ذاقوا الأمرّين على أيدى المشركين، يظفرون الآن بعدوهم، و يصير أولئك الذين عذبوهم بالأمس، و أخرجوهم من ديارهم، و سلبوهم أموالهم، و قطعوا أرحامهم- يصيرون- أذلاء فى أيديهم، و تحت رحمتهم. فماذا تراهم صانعين بهم؟ أو بأى نحو و كيفيه سوف يأخذون بثاراتهم منهم؟

التوقعات كثيره، و لكن ما جرى كان مخالفا لكل التوقعات؛ فهم لم يحاولوا أن يأخذوا بثاراتهم، و لا اغتنموا الفرصه التى أتيحت لهم؛ بل صدر الأمر لهم من القائد الأعظم بكلمه واحده: استوصوا بالأسرى خيرا.

فأطاعوا الأمر، و شاركوهم فى أموالهم حتى كان أحدهم يؤثر أسيره بطعامه (1).

هذه من علاه إحدى المعالى و على هذه فقس ما سواها 8.

1- راجع: الطبرى ج 2 ص 159، و الكامل لابن الأثير ج 2 ص 131، و سيره ابن هشام ج 2 ص 299 و 300، و مغازى الواقدى ج 1 ص 119، و تاريخ الخميس ج 1 ص 388.

سوده بنت زمعه تحرّض على رسول الله صلى الله عليه و آله وسلم :

و مما يثير فينا الدهشه و العجب هنا: أن نجد سوده بنت زمعه تحرض المشركين على رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله و سلّم) و على المسلمين.

فإنها حين جى ء بأسارى بدر و رأت (سهيل بن عمرو فى ناحيه الحجره، مجموعه يداه إلى عنقه بحبل قالت: فلا و اللّه ما ملكت نفسى حين رأيت أبا يزيد كذلک أن قلت:

أى أبا يزيد، أعطيتم بأيديكم؟ ألا متّم كراما؟!

فو اللّه ما أنبهنى إلا قول رسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم من البيت:

(يا سوده، أعلى اللّه و على رسوله تحرضين؟!)

قالت: قلت: يا رسول اللّه، و الذى بعثک بالحق، ما ملكت نفسى حين رأيت أبا يزيد مجموعه يداه إلى عنقه: أن قلت ما قلت) (1).

و تشير بعض النصوص إلى سلبيات فى حياتها مع النبى صلى الله عليه و آله وسلم ، حتى ان النبى صلى الله عليه و آله وسلم قد بعث إليها بطلاقها، فناشدته أن يراجعها، فجعلت يومها و ليلتها لعائشه، التى كانت تثنى عليها، حتى قالت: ما من الناس أحد أحب إلى أن أكون فى مسلاخه من سوده إلخ (2).ر.

1- البدايه و النهايه ج 3 ص 307.
2- الإصابه ج 4 ص 338 و غير ذلک كثير.

ص: 134

الفصل الرابع:

نهايه المطاف

أهل بدر مغفور لهم:

و يذكرون: أنه حينما كان رسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم يتجهز لفتح مكه، كتب حاطب ابن أبى بلتعه كتابا إلى أهل مكه يحذرهم، و أعطاه امرأه لتوصله إليهم.

فأخبر جبرئيل النبى صلى الله عليه و آله وسلم بالأمر، فأرسل عليا و نفرا معه إلى روضه خاخ (موضع بين مكه و المدينه) ليأخذوا الكتاب منها، فأدركوها فى ذلک المكان، و فتشوا متاعها فلم يجدوا شيئا، فهمّوا بالرجوع.

فقال على (عليه السلام): و اللّه ما كذبنا و لا كذبنا، و سلّ سيفه، و قال لها: أخرجى الكتاب و إلا و اللّه لأضربن عنقک، فلما رأت الجدّ أخرجته من ذؤابتها.

فرجعوا بالكتاب إلى النبى صلى الله عليه و آله وسلم ، فأرسل إلى حاطب فسأله عنه، فاعترف به، و ادّعى: أنه إنما فعل ذلک لأنه خشيهم على أهله، فأراد أن يتخذ عندهم يدا فصدّقه رسول اللّه و عذره.

لكن عمر بن الخطاب قد رأى: أن حاطبا قد خان اللّه و رسوله، فطلب من النبى صلى الله عليه و آله وسلم أن يضرب عنق حاطب، فقال له النبى (صلى اللّه عليه و آله):

أليس من أهل بدر؟ لعل- أو إن- اللّه اطلع على أهل بدر، فقال:

اعملوا ما شئتم، فقد وجبت لكم الجنه. أو فقد غفرت لكم (1).23

1- راجع: البخارى ط سنه 1309 ج 2 ص 110، و ج 3 ص 39 و 129 و ط مشكول كتاب المغازى، غزوه بدر و ج 9 ص 23، و فتح البارى ج 6 ص 100، و ج 8 ص 486 و ج 7 ص 237، عن أحمد، و أبى داود، و ابن أبى شيبه، و البدايه و النهايه ج 4 ص 284، و ج 3 ص 328 عن الخمسه، ما عدا ابن ماجه، و مجمع الزوائد ج 8 ص 303، و ج 9 ص 303 و 304 و ج 6 ص 162 و 163 عن أحمد، و أبى يعلى، و البزار، و حياه الصحابه ج 2 ص 463 و 364 عن بعض من تقدم، و السيره الحلبيه ج 2 ص 203 و 192، و مجمع البيان ج 9 ص 269 و 270، و تفسير القمى ج 2 ص 361، و الإرشاد للمفيد ص 33 و 34 و 69، و صحيح مسلم ج 4 ص 1941 ط دار إحياء التراث العربى، و المغازى ج 2 ص 797 و 798، و أسباب النزول ص 239، و تاريخ اليعقوبى ج 2 ص 47، و شرح نهج البلاغه للمعتزلى ج 6 ص 58، و ج 17 ص 266، و سنن أبى داود ج 3 ص 44 و 45 و 48، و التبيان للطوسى ج 9 ص 296، و أسد الغابه ج 1 ص 361 و الدر المنثور للسيوطى ج 6 ص 203، و تاريخ الإسلام للذهبى (المغازى) ص 93 و 439 و 440، و السنن الكبرى ج 9 ص 146، و السيره النبويه لابن هشام ج 4 ص 39 و 41، و دلائل النبوه للبيهقى ج 2 ص 421 و 422، و الجامع الصحيح ج 5 ص 409 و 410، و مسند الشافعى ص 316، و الطبقات الكبرى ج 2 ص 97، و تفسير فرات ص 183 و 184، و لسان العرب ج 4 ص 557، و المبسوط للشيخ الطوسى ج 2 ص 15، و تاريخ الأمم و الملوك ج 3 ص 48 و 49، و المناقب لابن شهر آشوب ج 2 ص 143 و 144، و كنز العمال ج 17 ص 59، و تهذيب تاريخ دمشق ج 6 ص 371، و البحار ط بيروت ج 72 ص 388، و ج 21 ص 125 و 119 و 120 و 136 و 137 و ط حجريه ج 8 ص 643 عن إرشاد المفيد، و إعلام الورى، و تفسير القمى، و تفسير فرات، و عون المعبود ج 7 ص 310 و 313، و الدرجات الرفيعه ص 336، و زاد المعاد لابن القيم ج 3 ص 115، و عمده القارىء ج 14 ص 254، و تاريخ الخميس ج 2 ص 79، و ترتيب مسند الشافعى ج 1 ص 197، و المحلى ج 7 ص 333، و الجامع لأحكام القرآن ج 18 ص 50 و 51، و أحكام القرآن للجصاص ج 5 ص 325، و جامع البيان ج 28 ص 38- 40، و الكامل فى التاريخ ج 2 ص 242، و كشف الغمه للأربلى ج 1 ص 180، و الإصابه ج 1 ص 300، و البرهان فى تفسير القرآن ج 4 ص 323

قال الحلبی: (و هو يفيد: أن ما يقع منهم من الكبائر لا يحتاجون إلى التوبه عنه؛ لأنه إذا وقع يقع مغفورا. و عبر فيه بالماضی مبالغه فی تحققه.

و هذا كما لا يخفی بالنسبه للآخره، لا بالنسبه لأحكام الدنيا. و من ثم لما شرب قدامه بن مظعون الخمر فی أيام عمر حدّ، و كان بدريا).

و قال الحلبی أيضا: (و فی الخصائص الصغری، نقلا عن شرح جمع الجوامع: أن الصحابه كلهم لا يفسقون بارتكاب ما يفسق به غيرهم) (1).

و رووا عنه صلی الله عليه و آله وسلم أيضا قوله: لن يدخل النار أحد شهد بدرا (2).

و نقول:

إذا كان شرب البدری للخمر لا يضر، و لا يحتاجون للتوبه من الكبائر، فليكن الزنا حتی بالمحارم غير مضر لهم أيضا، و كذلک تركهم الصلاه، و سائر الواجبات و غيرها !. و ليكن أيضا قتل النفوس كذلک. و لقد قتلوا عشرات الألوف فی وقعتی الجمل و صفين، و قتلوا العشرات، سرا و جهرا، غيله و صبرا. فإن ذلک كله لا يضر، و لا يوجب لهم فسقا، و لا عقابا !!م.

1- السيره الحلبيه ج 2 ص 203 و 204، و راجع: فتح الباری ج 7 ص 237 و 238.
2- فتح الباری ج 7 ص 237 و سنده صحيح على شرط مسلم.

أضف إلى ذلك: أن ابن أبىّ مغفور له، لأنه أيضا قد شهد بدرا حسبما روى (1).

و إذا صح ما ذكروه عن أهل بدر، فلا يبقى معنى لتكليف البدريين بالشرائع و الأحكام، و لماذا يتعبون و يشقون، ما دام أن دخول الجنه حاصل و مضمون لهم، فليتنعموا فى حياتهم الدنيا، و ليستفيدوا من لذائذها حلالا أو حراما!!.

أما دفاع على (عليه السلام) عن الحق، و إمعانه فى قتل الناكثين و القاسطين و المارقين، بعد أن تناسوا أقوال الرسول صلى الله عليه و آله وسلم و إخباراته الصادقه عن هذه الفئات الضاله، فقد اعتبروه جرأه منه على الدماء، و أن سببه هو ما سمعه من أن اللّه رخص لأهل بدر فى أن يفعلوا ما شاؤا (2)!!.

ثم إننا لا ندرى لماذا يعاقب البدرى فى الدنيا، إذا كان النبى صلى الله عليه و آله وسلم نفسه قد منع عمر من عقاب حاطب الذى خان اللّه و رسوله، و كتب للمشركين بأسرار المسلمين، و احتج الرسول صلى الله عليه و آله وسلم لهذا المنع- حسبما يدعون- ببدريه حاطب؟!

و إذا كان اللّه قد غفر لهذا البدرى، فلماذا يعاقب فى الدنيا؟! أليس عقابه حينئذ يكون بلا ذنب جناه؟ و لا خطيئه اقترفها؟!

و الحقيقه هى أن الحلبى: لما رأى أن عمر قد أقام الحد على قدامه، اضطر إلى عدم إسقاط العقاب الدنيوى عن أهل بدر، و لو لا ذلك لكنا رأيناه يسقطه أيضا، محتجا بإسقاط النبى صلى الله عليه و آله وسلم له عن حاطب. و لكن و بعد أن كان المعنىّ هو عمر بالذات، فلا بد من بناء الفقه و الأحكام على0.

1- السيره الحلبيه ج 1 ص 335.
2- راجع: البخارى ج 9 ص 23 ط مشكول، و فتح البارى ج 7 ص 238، و الغارات ج 2 ص 568 و 569، و شرح النهج للمعتزلى ج 4 ص 100.

أساس فعله، و عدم الإلتفات إلى فعل النبى و قوله و تقريره!!

نعم، لقد استنبط الحلبى كل هذه الأحكام من الحديث الشريف الذى عبر بكلمه: ((لعل) فليت شعرى: كم كان سوف يستنبط من الأحكام لو أنه ثبت لديه الجزم بالمغفره لهم كما ذكرته روايه أخرى؟!

و لكن الحقيقه هى أن حديث المغفره لأهل بدر- لو صح- فلم يكن فيه كلمه (اعملوا ما شئتم). و المغفره إنما هى بالنسبه لما سبق لهم من ذنب، و إذا كانت هذه الفقره ثابته كان المراد بها: فليستأنفوا العمل، فلسوف يجازون بحسب ما يعملونه فيما يأتى، لا أن المغفره تكون بالنسبه لما سوف يقترفونه بعد ذلک أيضا.

و لو كان قوله: (اعملوا ما شئتم) ثابتا و يراد به المغفره للذنوب الآتيه أيضا، لاحتج به قدامه على عمر، ليدرأ الحد عن نفسه. و لاحتج أيضا بموقف النبى صلى الله عليه و آله وسلم من حاطب، كما أن من الصعب على عمر نفسه أن يقدم على مخالفه أمر نبوى بهذا الوضوح و المعروفيه (1).

هذا كله بالإضافه إلى أن شيوع هذه الفقره عن النبى صلى الله عليه و آله وسلم بما لها من هذا المعنى الذى يدعيه هؤلاء، يلائم المصالح السياسيه فى أحيان كثيره، الأمر الذى يقوى الظن بأن للسياسه يدا فى تأكيد و نشر هذا المعنى.

من هم أفضل من أهل بدر:

و نسجل هنا: أننا نجد سعد بن أبى وقاص يكاد يفضل جيشه فى حرب المدائن على أهل بدر، فيقول: (و اللّه، إن الجيش لذو أمانه، و لو لاى.

1- راجع حول عداله الصحابه كتابنا: دراسات و بحوث فى التاريخ و الإسلام الجزء الثانى.

ما سبق لأهل بدر لقلت و أيم اللّه: على فضل أهل بدر، لقد تتبعت من أقوام هنات و هنات فيما أحرزوا، و ما أحسبها و لا أسمعها من هؤلاء القوم) (1).

بل إن كعب بن مالك يفضل ليله العقبه على بدر، و إن كانت بدر أذكر فى الناس منها (2).

نعم، هذا هو شأن بدر عندهم، و شأن غيرها. و لكنهم لم يحكموا لغير البدريين بالجنه، لأنه ليس فيهم من يهتمّون بالمغفره له و بإدخاله إلى الجنه. أو تفرض السياسه تبرير أعماله و مواقفه المخالفه للإسلام، و القرآن، و الإنسانيه! رغم أن سعدا حسب النص المذكور آنفا يرى أن فى أهل بدر من صدرت منهم هنات و هنات أنزلت من مقامهم، و خففت من ميزانهم. و هو على حق فى ذلک، فإن لكثير من أهل بدر مواقف و أفاعيل غريبه و عجيبه، لسنا هنا فى صدد الحديث عنها.

ابن الجوزى و حديث المغفره للبدريين:

و يعجبنى هنا ما قاله ابن الجوزى، فى تعليق له على حديث المغفره لأهل بدر، فهو يقول:

(نعوذ باللّه من سوء الفهم، خصوصا من المتسمين بالعلم.

روى أحمد فى مسنده: أنه تنازع أبو عبد الرحمان السّلمى، و حيان بن عبد اللّه، فقال أبو عبد الرحمان لحيان: قد علمت ما الذى حدا صاحبک- يعنى عليا-. قال: ما هو؟ قال: قول النبى صلى الله عليه و آله وسلم : لعل اللّه6.

1- حياه الصحابه ج 3 ص 758 عن تاريخ الطبرى ج 3 ص 138.
2- البدايه و النهايه ج 5 ص 23 عن البخارى، و أبى داود، و النسائى و نحوه، مفرقا و مختصرا، و روى الترمذى بعضه، و البيهقى ج 9 ص 33، و حياه الصحابه ج 1 ص 475 عمن تقدم، و عن الترغيب و الترهيب ج 4 ص 366.

اطّلع إلى أهل بدر، فقال: اعملوا ما شئتم، فقد غفرت لكم.

و هذا سوء فهم من أبى عبد الرحمان، حين ظن أن عليا إنما قاتل و قتل اعتمادا على أنه قد غفر له. و ينبغى أن يعلم: أن معنى الحديث:

لتكن أعمالكم المتقدمه ما كانت، فقد غفرت لكم.

فأما غفران ما سيأتى فلا يتضمنه ذلک، أتراه لو وقع من أهل بدر- و حاشاهم- الشرک؛ إذ ليسوا بمعصومين، أما كانوا يؤاخذون به؟ فكذلک المعاصى.

ثم لو قلنا: إنه يتضمن غفران ما سيأتى، فالمعنى: أن مآلكم إلى الغفران.

ثم دعنا من معنى الحديث، كيف يحل لمسلم أن يظن فى أمير المؤمنين على رضى اللّه عنه فعل ما لا يجوز اعتمادا على أنه سيغفر له؟! حوشى من هذا. و إنما قاتل بالدليل المضطر له إلى القتال، فكان على الحق. و لا يختلف العلماء: أن عليا رضى اللّه عنه لم يقاتل أحدا إلا و الحق مع على. كيف و قد قال رسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم : اللهم أدر الحق معه كيفما دار.

فقد غلط أبو عبد الرحمان غلطا قبيحا، حمله عليه أنه كان عثمانيا) (1) إنتهى.

عوده خيبه:

مهما يكن من أمر، فقد رجع المحاربون المشركون إلى مكه بأسوأ حال، من الحنق و الغيظ، فنهاهم أبو سفيان عن النوح على قتلاهم، و منع الشعراء من ندب القتلى؛ لئلا يخفف ذلک من غيظهم، و يقلل من5.

1- صيد الخاطر ص 385.

عداوتهم للمسلمين. و حتى لا يبلغ المسلمين حزنهم، فيشمتوا بهم.

و حرّم أبو سفيان الطيب و النساء على نفسه، حتى يغزو محمدا.

و كذلک كان موقف زوجته هند، التى اعتزلت فراشه و امتنعت عن الطيب.

و لما رجع المشركون طلبوا من أصحاب العير: أن يواسوهم فى تلک العير، فأنزل اللّه تعالى: إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا يُنْفِقُونَ أَمْوالَهُمْ لِيَصُدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ، فَسَيُنْفِقُونَها ثُمَّ تَكُونُ عَلَيْهِمْ حَسْرَةً.

و قيل: نزلت هذه الآيه فى المطعمين في غزوه بدر، الذين كانوا ينحرون الجزر حسبما تقدم، و لعله هو الأنسب و الأوفق بمفاد الآيه.

عوده ظفر:

و أرسل النبى الأعظم (صلى اللّه عليه و آله و سلم) يبشر أهل المدينه بالنصر المبين، فلم يصدق البعض ذلک فى بادى ء الأمر، ثم تأكد لديهم أنه حق، ففرح المؤمنون، و استقبلوا الرسول فرحين مسرورين.

و يقولون: إن زيد بن حارثه كان هو البشير، فلم يصدقه الناس حتى اختلى بولده أسامه، و أكد له ذلک.

و هذا لا يصح، لأن أسامه كان حينئذ طفلا، لا يتجاوز عمره العشر سنوات.

و فى الطريق إلى المدينه فقد المسلمون رسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم ، فوقفوا.

فجاء (صلى اللّه عليه و آله و سلم) و معه على (عليه السلام).

فقالوا: يا رسول اللّه، فقدناک؟

فقال: إن أبا الحسن وجد مغصا فى بطنه، فتخلفت عليه (1). الصحيح من السيره النبى الأعظم، مرتضى العاملى ج 5 142 عوده ظفر: ..... ص : 1428.

1- السيره الحلبيه ج 2 ص 188.

و يقال: إنه صلى الله عليه و آله وسلم قدم المدينه حينما كانوا مشغولين بدفن زوجه عثمان، كما سيأتى الحديث عنه فى فصل ما بين بدر و أحد إن شاء اللّه.

و قدم الأسارى المدينه بعد قدومه صلى الله عليه و آله وسلم بيوم؛ ففرقهم بين المسلمين، و قال: استوصوا بهم خيرا. إلى أن فداهم أهل مكه.

ثم أرسل (صلى اللّه عليه و آله و سلّم) عبد اللّه بن رواحه مبشرا إلى أهل العاليه- ما كان من جهه نجد من المدينه. و فى الطبقات العاليه هم بنو عمرو بن عوف، و خطمه، و وائل- بما فتح اللّه على رسوله و على المسلمين، و بعث زيد بن حارثه إلى أهل السافله- ما كان فى جهه تهامه) (1).

بعض نتائج حرب بدر:

لقد تقدم الكثير مما يمكن إستخلاصه فى هذا المقام. فلا نرى حاجه إلى الإطاله فيه، فنحن نكتفى هنا بلمحه خاطفه ضمن النقاط التاليه:

1- إن قريشا التى كانت تحب الحياه قد واجهت فى بدر ضربه روحيه قاسيه جدا؛ و أصابها هلع قاتل، و هى ترى أن حياتها مع هؤلاء المسلمين قد أصبحت فى خطر حقيقى. و قد كان لهذا الخوف و الهلع أثر لا ينكر على حروبها اللاحقه مع المسلمين؛ فإن الخائف اللجوج بطبيعته، يتخذ كافه الإحتياطات لتأمين النصر لنفسه مع احتفاظه بالحياه.

و لذا، فقد حاولت قريش فى حملاتها اللاحقه أن تكون أكثر دقه و تركيزا، و أوسع حشدا و استعدادا، من أجل القضاء على هذه الحركه التى تراها تهدد مصالحها و امتيازاتها فى المنطقه، اجتماعيا، و سياسيا،2.

1- راجع: التراتيب الإداريه ج 1 ص 382.

و اقتصاديا، و غير ذلک.

2- و من الجهه الأخرى فقد قويت نفوس المسلمين بذلک، و عادت لهم الثقه بأنفسهم بصوره ظاهره، و شجعهم هذا الإنتصار غير المتوقع على مواجهه ما كان إلى الأمس القريب يرعبهم حتى احتماله، فضلا عن التفكير فيه، أو مواجهته. و قد كان هذا الإنتصار فى المستوى الذى صعب على بعض أهل المدينه التصديق به.

نعم. لقد زادهم هذا الإنتصار إيمانا، و يقينا، وثقه بدينهم و نبيهم.

و لا سيما بملاحظه حجم الخسائر التى منى بها عدوهم.

3- و لقد أعانتهم تلک الغنائم التي حصلوا عليها إلى حد كبير على مواجهه مشاكلهم الإقتصاديه الملحه، كما أنها فتحت شهيه الطامعين، و جعلتهم على استعداد للمشاركه، بل و يتطلعون إلى نظائرها فى المستقبل.

4- ثم إنه قد أصبح ينظر إلى المسلمين فى المنطقه على أنهم قوه فعاله، لابد أن يحسب حسابها، و هابتهم القبائل، و بدأت تخطب ودّهم، و تتقرب إليهم، و لم يعد من السهل عليها أن تنقض ما أبرمته معهم من معاهدات.

بل و أصبحت تتوقع لهم انتصارات أخرى أيضا، حتى ليقول اليعقوبى عن وقعه ذى قار، التى كانت بعد بدر بأربعه أشهر:

(و أعز اللّه نبيه، و قتل من قريش، فأوفدت العرب وفودها إلى رسول اللّه، و حاربت ربيعه كسرى. و كانت وقعتهم بذى قار، فقالوا:

عليكم بشعار التهامى، فنادوا: يا محمد، يا محمد. فهزموا جيوش كسرى) (1).6.

1- تاريخ اليعقوبى ط صادر ج 2 ص 46.

و بعد هذا، فإن من الطبيعى: أن يترک ذلک أثرا على محاولات قريش للتحالف مع القبائل ضد المسلمين، و يخفف من تحمس كثير منها إلى عقد مثل هذه التحالفات معها.

النجاشى يفرح لنتائج بدر:

و لما أوقع اللّه تعالى بالمشركين يوم بدر، و استأصل وجوههم و رؤساءهم، عرف النجاشى بالأمر من عين له، ففرح فرحا شديدا، و جلس على التراب، و لبس ثيابا خلقه؛ لأنه أراد شكر اللّه لأجل هذه النعمه، و بشّر المسلمين بذلک (1).

كلمه أخيره:

و نشير هنا أيضا: إلى أن من إعجاز الإسلام: أنه صلى الله عليه و آله وسلم قد حارب أعتى القوى بأشواب من الناس، لا تشدهم و لا تجمعهم أيه رابطه سوى رابطه الدين، و أمامهم عدو تشده إلى بعضه البعض عصبيات و أواصر مختلفه، و مصالح مشتركه، و ليس من الطبيعى أن يتحقق النصر لقوم هم أشواب من الناس على فئه تكون على عكس ذلک تماما، و لأجل ذلک قال عروه بن مسعود الثقفى للنبى صلى الله عليه و آله وسلم يوم الحديبيه: (و إن تكن الأخرى (أى الحرب) فإنى لأرى وجوها، و أرى أشوابا من الناس، خليقا أن يفرّوا عنک) (2).

و هذا النوع من الناس هم الذين اعتبرهم أمير المؤمنين (عليه السلام) الغوغاء، الذين إذا اجتمعوا ضروا، و إذا تفرقوا نفعوا (3).9.

1- السيره النبويه لابن كثير ج 2 ص 476 و 477.
2- المصنف ج 5 ص 335.
3- نهج البلاغه، الحكم ص 199.

و إن حربه لأعتى القوى و أكثرها تلاحما و تعاضدا بأشواب من الناس، لم يكن فى معركه واحده، ليقال: إنها ربما تكون صدفه، خاضعه لبعض العوامل و الظروف الإستثنائيه، بل استمر ذلک عده سنوات. و لعل إلى ذلک يشير قوله تعالى: وَ أَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ لَوْ أَنْفَقْتَ ما فِى الْأَرْضِ جَمِيعاً ما أَلَّفْتَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ، وَ لكِنَّ اللَّهَ أَلَّفَ بَيْنَهُمْ (1).

موقف معاويه من أهل بدر:

و أخيرا .. فإننا نجد لمعاويه موقفا سياسيا من أهل بدر، و ذلک فى قضيه التحكيم فى صفين، حينما رفض أن يحكّم رجلا من أهل بدر، و قال: (لا أحكم رجلا من أهل بدر) (2).

و لعل ذلک يرجع إلى أنه كان يعلم: أن كثيرا منهم كان ملتزما بأحكام الشريعه، صلبا فى ذات اللّه، و يرفض المساومه و المداهنه فى الدين.

و قبل الحديث عن أحداث ما بين بدر و أحد، لا بأس بأن نتكلم عن بعض الموضوعات التى ترتبط بما تقدم بنحو من الإرتباط و الإتصال، و ذلک فى ضمن الفصل التالى.3.

1- الأنفال: 63.
2- أنساب الأشراف ج 3 ص 23.

ص: 148

الفصل الخامس: بحوث ليست غريبه عن السيره

اشاره

ص: 149

تمهيد:

لقد وعدنا القارى ء فيما سبق بالتعرض إلى بعض البحوث التى ترتبط ببعض الأحداث السابقه بنحو أو بآخر.

و الآن لقد حان الوقت للوفاء بذلک الوعد؛ و لتكن هذه البحوث بمثابه استراحات للقارى ء؛ تبعده و لو قليلا عن جو السيره و الأحداث المتلاحقه و المتنوعه، لتركز على أبحاث، ربما يرغب فى أن لا يمر عليها مرورا سريعا و عابرا.

و الأبحاث التى نريد عرضها فى هذا الفصل، هى التاليه:

1- بعض خصائص الشيعه.

2- أشجعيه أبى بكر.

3- ذو الشمالين و كون عصمه النبى (صلى اللّه عليه و آله) عن السهو و الخطأ و النسيان و الذنب إختياريه.

4- الخمس بين السياسه و التشريع.

البحث الأول بعض خصائص الشيعه:

تقدم معنا فی غزوه بدر: أن النبی (صلی اللّه علیه و آله و سلّم) قد أمر أصحابه بأن لا یبدأوا المشرکین بقتال.

و قلنا هناک: إن أمیر المؤمنین علیا (علیه السلام) کان یأمر أصحابه أن لا یبدأوا أعداءه بقتال.

فقد جاء أنه (علیه السلام) نادی فی الناس یوم الجمل: لا یرمین رجل بسهم، و لا یطعن برمح، و لا یضرب بسیف، و لا تبدأوا القوم بالقتال، و کلموهم بألطف الکلام. قال سعید: فلم نزل وقوفا حتی تعالی النهار؛ حتی نادی القوم بأجمعهم: یا ثارات عثمان إلخ ... و بذلک أیضا أوصی (علیه السلام) أصحابه فی صفین (1).

نعم، و قد:

1- صار ذلک شعار الشیعه، فإنهم کانوا لا یبدأون أحدا بقتال3.

1- سنن البیهقی ج 8 ص 180، و حیاه الصحابه ج 2 ص 503 عنه، و راجع: تذکره الخواص ص 72 و 91، و الفتوح لابن أعثم ج 3 ص 45، و ج 2 ص 490، و أنساب الأشراف بتحقیق المحمودی ج 2 ص 240، و مناقب الخوارزمی ص 183.

أيضا. قال الجاحظ، و هو يتحدث عن كردويه الأقطع الأيسر (و هو من بطارقه سندان الشجعان) و كان لا يضرب أحدا إلا حطمه، و كان إذا ضرب قتل، قال الجاحظ:

(كان كردويه مع فتكه و إقدامه يتشيع؛ فكان لا يبدأ بقتال حتى يبتدأ) (1).

2- كان النبى صلى الله عليه و آله وسلم قد أسر أبا عزه الجمحى فى بدر، ثم منّ عليه لأجل بناته الخمس، و أخذ عليه العهد أن لا يعود إلى حرب المسلمين، و أن لا يظاهر عليه أحدا. لكنه عاد فنقض العهد، و ألّب القبائل، و شارک فى معرکه أحد، فأسر، و طلب العفو، فرفض النبى صلى الله عليه و آله وسلم طلبه؛ حتى لا يمسح عارضيه فى مکه و يقول: إنه سخر من محمد مرتين.

و لسوف نتعرض لهذه القضيه فى آخر غزوه حمراء الأسد إن شاء اللّه.

و بذلک يکون النبى صلى الله عليه و آله وسلم قد ضرب المثل الأعلى للمؤمن اليقظ، الذى لا يخدع، و لا يستغل، و لا مجال لأن يسخر منه أحد؛ فهناک الکلمه المرويه عن الرسول صلى الله عليه و آله وسلم ، و التى لا يجهلها أحد: (لا يلدغ المؤمن من جحر مرتين) (2).

و قد شهد معاويه للحسين و أبيه إنهما لا يخدعان، و ذلک حينما قال لعبيد اللّه بن عمر: (إن الحسين بن على لا يخدع، و هو ابن أبيه) (3).

و لقد ورث شيعه أمير المؤمنين (عليه السلام) هذه الخصيصه عن إمامهم الذى ورثها عن مؤدبه و مربيه النبى الأعظم (صلى اللّه عليه و آله7.

1- البرصان و العرجان و العميان و الحولان للجاحظ ص 333.
2- مسند أحمد ج 2 ص 115 و 373، و راجع: فيض البارى ج 4 ص 396.
3- راجع: الفتوح لابن أعثم ج 3 ص 57.

و سلّم)، فقد عرفوا على مرّ الزمن باليقظه المتناهيه، و النباهه العاليه، بالإضافه إلى صفات نادره أخرى.

و كشاهد على ذلک نشير إلى ما ذكره التنوخى من أن الحسن بن لؤلؤ قد قال لمن أراد أن يحتال عليه: (أتعاطى علىّ، و أنا بغدادى، باب طاقى، ورّاق، صاحب حديث، شيعى، أزرق، كوسج؟) (1).

3- و اشتهر الشيعه أيضا: بالدقه و التحرى فى أمور دينهم، فقد كان أسد بن عمرو على قضاء واسط، فقال: (رأيت قبله واسط رديئه جدا، و تبين لى ذلک، فتحرفت فيها.

فقال قوم من أهل واسط: هذا رافضى.

فقيل لهم: ويلكم، هذا من أصحاب أبى حنيفه، كيف يكون رافضيا) (2).

و قد تقدم فى الجزء الأول من هذا الكتاب: أن الجاحظ يذكر: (أن بنى أميه قد حولوا قبله واسط) و يقول: فاحسب أن تحويل القبله كان غلطا) (3).

و قلنا: إن الظاهر هو أنها قد حولت إلى بيت المقدس؛ لأن عبد الملک قد بنى القبه على الصخره، و أمر الناس بالحج إليها، و الطواف حولها، و السعى، و النحر، و غير ذلک من أمور الحج.

و قلنا: إننا نستقرب جدا أن يكون استحباب التياسر فى القبله لخصوص أهل العراق، مردّه ذلک، و أنه حكم وقتى من دون إلزام فيه،ب.

1- نشوار المحاضرات ج 5 ص 13 و 14، و راجع: المنتظم لابن الجوزى ج 7 ص 140.
2- تاريخ بغداد ج 7 ص 16، و نشوار المحاضرات ج 6 ص 36.
3- رسائل الجاحظ ج 2 ص 16، و راجع الجزء الأول من هذا الكتاب.

لئلا يقع المؤمنون فى حرج فى مقابل السلطه الغاشمه.

4- لقد كان الشيعه معروفين بشده الغيره على نسائهم، و لذلک نجد زکریا القزوینی یقول عن أهل المدائن: (أهلها فلاحون، شیعه، إمامیه، و من عاداتهم: أن نساءهم لا یخرجون نهارا أصلا) (1).

و هذا الأمر موجود حتى الآن فى بعض مدن الشيعه فى إيران، كما فى قصبه خسروشاه من توابع تبريز، فإنک لا تكاد تجد امرأه فى شوارع المدينه نهارا أصلا. كما ذكره لى بعض أهل العلم.

و ليس هذا إلا اقتداء منهم بسيدتهم الزهراء صلوات اللّه و سلامه عليها، التى كانت لا تخرج إلا ليلا، إلا إذا اضطرت إلى ذلک لخصومه سياسيه أو إثبات حق، أو نحو ذلک.

5- لقد كان حجر بن عدى و أصحابه معروفين بأنهم: (ينتقدون على الأمراء، و يسارعون فى الإنكار عليهم، و يبالغون فى ذلک) (2). و هذا هو مذهب الشيعه، و هذه هى عقيدتهم. على عكس غيرهم ممن يوجب السكوت و التسليم.

6- و من خصائصهم- يعنى حجر بن عدى و أصحابه-: أنهم (يتشددون فى الدين) (3) حتى لقد جعل ذلک من أسباب الطعن عليهم.

7- و رغم اضطهاد الحكام للشيعه، فإنهم كانوا فى بغداد أهل يسار (4).

و الظاهر: أن مردّ ذلک إلى أنهم كانوا يبرّ بعضهم بعضا، فى مقابل1.

1- آثار البلاد و أخبار العباد ص 453.
2- البدايه و النهايه ج 8 ص 54 عن ابن جرير و غيره.
3- المصدر السابق.
4- أحسن التقاسيم ص 41.

حرمان الحكام لهم، و اضطهادهم إياهم. فكانوا يهتمون بقضاء حاجات بعضهم البعض، و حلّ مشاكلهم، و تيسير أمورهم.

8- و من خصائصهم كذلک بعد صيتهم (1)، أی شيوع ذكرهم الحسن، و هذا يعنى أنهم كانوا مستقيمين فی سلوكهم، و مواقفهم، و علاقاتهم، و غير ذلک.

9- و من ذلک أيضا: محافظتهم على الصلاه فی أول وقتها، و يدل على ذلک قصه المأمون مع يحيى بن أكثم، و فی آخرها قال له المأمون:

(إن الشيعه أشد رعايه لأوقات الصلاه من المرجئه) (2).

و أما غيرهم، فقد روى مالک عن القاسم بن محمد، أنه قال: ما أدركت الناس إلا و هم يصلون الظهر بعشی (3).

و قال الجاحظ: (و تفخر هاشم عليهم (أی على بنی أميه) بأنهم: لم يهدموا الكعبه، و لم يحولوا القبله، و لم يجعلوا الرسول دون الخليفه، و لم يختموا فی أعناق الصحابه، و لم يغيروا أوقات الصلاه) (4).

و هذا يدل على مدى تأثّر الناس بسيره و روحيه حكامهم الأمويين.

10- و من خصائص الشيعه العلم و الفقه.

11- الجود و الكرم. و يدل على هذا، و على سابقه: ما روى من أنه دخل عبد اللّه بن صفوان على عبد اللّه بن الزبير، و هو يومئذ بمكه فقال:

أصبحت كما قال الشاعر:

فإن تصبک من الأيام جائحهلا أبک منک على دنيا و لا دين 5.

1- المصدر السابق.
2- الموفقيات للزبير بن بكار ص 134، و راجع: عصر المأمون ج 1 ص 445.
3- موطأ مالک، (مع تنوير الحوالک) ج 1 ص 27.

4- آثار الجاحظ ص 205.

فقال: و ما ذاک یا أعرج؟

فقال: هذا عبد اللّه بن عباس یفقه الناس، و عبید اللّه أخوه یطعم الناس، فما أبقیا لک؟

فأحفظه ذلک، فأرسل صاحب شرطته، عبد اللّه بن مطیع، و قال له:

انطلق إلی ابنی عباس، فقل لهما: أعمدتما إلی رایه ترابیه قد وضعها اللّه؛ فنصبتماها؟ بدّدا عنی جمعکما، و من ضوی إلیکما من أهل الدنیا، و إلا فعلت و فعلت.

فقال ابن عباس: ثکلتک أمک، و اللّه ما یأتینا من الناس غیر رجلین:

طالب فقه، أو طالب فضل. فأی هذین تمنع؟!

فقال أبو الطفیل:

لا درّدرّ اللیالی کیف تضحکنامنها خطوب أعاجیب و تبکینا

و مثل ما تحدث الأیام من غیریا ابن الزبیر عن الدنیا تسلینا

کنا نجی ء ابن عباس فیقبسناعلما، و یکسبنا أجرا و یهدینا

و لا یزال عبید اللّه مترعهجفانه، مطعما ضیفا و مسکینا

فالبر، والدین، و الدنیا بدارهماننال منها الذی نبغی إذا شینا

إن النبی هو النور الذی کشفت به عمایات باقینا و ماضینا

و رهطه عصمه فی دیننا و لهم فضل علینا و حق واجب فینا

و لست فاعلمه أولی منهم رحمایا ابن الزبیر و لا أولی به دینا

ففیم تمنعهم عنا و تمنعناعنهم و تؤذیهم فینا و تؤذینا

لن يؤتى اللّه من أخزى ببغضهم فى الدين عزا و لا فى الأرض تمكينا (1)

فابن الزبير يعتبر رايه العلم، و رايه الجود من الرايات الترابيه التى اكتسبها أتباع أبى تراب منه صلوات اللّه و سلامه عليه.2.

1- الأغانى ط ساسى ج 13 ص 168، و أنساب الأشراف أيضا ج 3 ص 32.

12- و من خصائص الشيعه إبتعادهم عن العصبيه، فقد قال كثير عزه، حينما قتل آل المهلب بالعقر: ما أجل الخطب !، ضحى آل أبى سفيان بالدين يوم الطف، و ضحى بنو مروان بالكرم يوم العقر، ثم انتضحت عيناه باكيا.

فبلغ ذلک يزيد بن عبد الملک، فدعا به، فلما دخل عليه قال:

(عليک بهله اللّه، أترابيه و عصبيه) (1)؟!.

و موقف أهل البيت (عليهم السلام) من العصبيات، و من التمييز القبلى و العنصرى، معروف و واضح. و الموقف المغاير من غيرهم واضح أيضا. و هذا موضوع طويل الذيل، لا مناص لنا من إرجاء الإفاضه فيه إلى فرصه أخرى (2).

13- و كذلک، فإن من خصائص الشيعه رضوان اللّه تعالى عليهم، الإبتعاد عن الشراب، فقد ذكروا أن جماعه من الشعراء اجتمعوا ببغداد على نبيذ لهم، و فيهم منصور النمرى؛ فأبى منصور أن يشرب معهم، فقالوا: إنما تعاف الشراب لأنک رافضى (3).

و قال الجاحظ: (لكل صنف من الناس نسک، فنسک الخصى غزو الروم و نسک الخراسانى الحج إلى أن قال: و نسک الرافضى ترک النبيذ و زياره المشهد) (4).

14- قال الزمخشرى: (ليله الغدير معظمه عند الشيعه، محياه فيهم بالتهجد؛ و هى الليله التى خطب فيها رسول اللّه بغدير خم على أقتاب8.

1- الأغانى ج 8 ص 6.
2- راجع: سلمان الفارسى فى مواجهه التحدى.
3- الأغانى ج 12 ص 23.
4- محاضرات الراغب المجلد الثانى ج 4 ص 418.

الإبل، و قال فی خطبته: من کنت مولاه فعلی مولاه) (1).

15- و من خصائص الشیعه براعتهم فی الأدب و الشعر.

16- و من خصائصهم أیضا الفاعلیه و الحیویه، و النشاط فی مجال العمل علی مستوی التغییر فی الأمه. و یدل علی هذا الأمر و سابقه قول ابن هانی الأندلسی فی مدحه لأبی الفرج الشیبانی:

شیعی أملاک بکر إن هم انتسبواو لست تلقی أدیبا غیر شیعی

من أنهض المغرب الأقصی بلا أدب سوی التشیع و الدین الحنیفی (2) 17- و مما یمتاز به شیعه أهل البیت الفصاحه الظاهره، و سلامه المنطق، حتی إن نطقهم بالضاد العربیه کان معروفا و متمیزا (3).

18- و الإکثار من العباده و الصلاه أمر عرف به الشیعه أیضا، و نذکر هنا: أنه لما أرسل عبید اللّه بن زیاد معقلا، لیکشف له خبر مسلم بن عقیل (انطلق الرجل حتی دخل المسجد الأعظم. و جعل لا یدری کیف یتأتیّ الأمر. ثم إنه نظر إلی رجل یکثر الصلاه إلی ساریه من سواری المسجد، فقال فی نفسه:

(إن هؤلاء الشیعه، یکثرون الصلاه، و أحسب هذا منهم).

ثم ذکر کیف احتال حتی کشف الأمر (4).

19- و من میزاتهم أیضا: الجمع بین الصلاتین، بحیث تکون صلاه5.

1- ربیع الأبرار ج 1 ص 84 و 85.
2- راجع: دیوان ابن هانی، الطبعه الاولی. لکن فی طبعه سنه 1405 ه. ق دار بیروت ص 381: من أصلح، بدل من انهض.
3- روضات الجنات ج 1 ص 244.
4- الأخبار الطوال ص 235.

العصر بعد الزوال بقليل (1).

20- و قال إبراهيم بن هانى: (من تمام آله الشيعى: أن يكون وافر الجمّه صاحب بازيكند) (2). بازيكند: بفتح الزاى و الكاف، و ضم الياء:

نوع من الثياب.

21- عن الإمام الصادق (عليه السلام)، أنه قال:

(إن أبى حدثنى: أن شيعتنا أهل البيت كانوا خيار من كانوا منهم؛ إن كان فقيه كان منهم، و إن كان مؤذن كان منهم، و إن كان إمام كان منهم، و إن كان صاحب أمانه كان منهم، و إن كان صاحب وديعه كان منهم. و كذلک كونوا، حبّبونا إلى الناس، و لا تبغضونا إليهم) (3).

22- قال المعتزلى، و هو يتحدث عن سجاحه خلق أمير المؤمنين على (عليه السلام)، و بشر وجهه، و طلاقه المحيا، و التبسم، و لين الجانب و التواضع:

(و قد بقى هذا الخلق متناقلا فى محبيه و أوليائه إلى الآن. كما بقى الجفاء، و الخشونه، و الوعوره فى الجانب الآخر. و من له أدنى معرفه بأخلاق الناس و عوائدهم يعرف ذلک) (4).

23- و عن الإمام الصادق (عليه السلام) قال: (إن الرجل كان يكون فى القبيله من شيعه على، فيكون زينها، أدّاهم للأمانه، و أقضاهم للحقوق، و أصدقهم للحديث، إليه وصاياهم و ودائعهم، تسأل العشيره6.

1- مقاتل الطالبيين ص 467.
2- البيان و التبيين ج 1 ص 95.
3- البحار ج 74 ص 162 و 163، و صفات الشيعه للشيخ الصدوق ص 28.
4- شرح النهج للمعتزلى ج 1 ص 26.

عنه؛ فتقول: من مثل فلان، إنه لأدّانا للأمانه، و أصدقنا للحديث) (1).

24- و قال الإمام الصادق (ع) لشيعته- فيما روى عنه-: (دعوا رفع أيديكم فی الصلاه، إلا مره واحده حين تفتتح الصلاه، فإن الناس قد شهروكم بذلک) (2).

25- و عن أبی عبد اللّه (عليه السلام)، قال: إن أصحاب علی (عليه السلام) كانوا المنظور إليهم فی القبائل، و كانوا أصحاب الودايع، مرضيين عند الناس، سهار الليل، مصابيح النهار) (3).

26- و قال المنصور بن أبی عامر صاحب الأندلس لأبی مروان الجزيری مره يثنی عليه و علی أدبه: (للّه درک، قسناک بأهل العراق ففضلتهم، فبمن نقيسک بعد) (4).

27- و من الامور التی يعرف بها الشيعه هو أنهم يتختمون باليمين فقد ذكر اسماعيل البروسوی فی عقد الدرر: أن السنه فی الأصل التختم فی اليمين لكن لمّا كان ذلک شعار أهل البدعه (أی الشيعه) و الظلمه، صارت السنه أن يجعل الخاتم فی خنصر اليد اليسری فی زماننا) (5).

و بعد أن ذكر الراغب: أن النبی صلی الله عليه و آله وسلم كان يتختم بيمينه قال: و أول من تختم فی يساره معاويه، و قيل:

قالوا: تختم فی اليمين و إنمامارست ذاک تشبها بالصادق 2.

1- الكافی ط قديم ج 8 ص 678.
2- البحار ج 75 ص 215، و الكافی ج 8 ص 7.
3- البحار ج 65 ص 180 ط مؤسسه الوفاء، و فی هامشه عن مشكاه الأنوار ص 62 و 63.
4- بدائع البدائه ص 356، و نفح الطيب ج 3 ص 95.
5- الغدير ج 10 ص 211 عن روح البيان ج 4 ص 142.

و تقربا منى لآل محمدو تباعدا منى لكل منافق

الماسحين فروجهم بخواتم اسم النبى بهن و اسم الخالق (1) 28- و قالوا: السنه تسطيح القبور، و لكن لمّا صار شعار الرافضه كان الأولى مخالفتهم إلى التسنيم (2).

29- و عن الزرقانى: كان بعض أهل العلم يرخي العذبه من قدام، من الجانب الأيسر. و لم أر ما يدل على تعيين الأيمن إلّا فى حديث ضعيف عند الطبرانى، و لما صار شعارا للإماميه ينبغى تجنبه لترک التشبه بهم (3).

30- قد حكم الزمخشرى بكراهه الصلاه على أهل البيت مستقلا لأنه يؤدى إلى الإتهام بالرفض (4).

31- و قال العسقلانى: (اختلف فى السلام على غير الانبياء بعد الاتفاق على مشروعيته فى تحيه الحى، فقيل يشرع مطلقا و قيل تبعا، و لا يفرد لواحد، لكونه صار شعارا للرافضه (5).

32- و مسک الختام نقول: قال الراغب: (إذا قيل أمير المؤمنين6.

1- محاضرات الراغب، المجلد الثانى ج 4 ص 473/ 474.
2- رحمه الأمه باختلاف الأئمه (مطبوع بهامش الميزان للشعرانى) ج 1 ص 88 و راجع: المغنى لإبن قدامه ج 2 ص 505 و مقتل الحسين للمقرم هامش ص 464 عنهما و عن المهذب لأبى اسحاق الشيرازى ج 1 ص 137 و الوجيز للغزالى ج 1 ص 47 و المنهاج للنووى ص 25 و شرح تحفه المحتاج لابن حجر ج 1 ص 560 و عمده القارى ج 4 ص 248 و الفروع لابن مفلح ج 1 ص 481.
3- مقتل الحسين للمقرم هامش ص 465 عن شرح المواهب ج 5 ص 13.
4- الكشاف ج 3 ص 558.
5- فتح البارى ج 11 ص 146.

مطلقا فهو أمير المؤمنين على بن أبى طالب) (1) .

هذا ما حضرنا الآن مما يرتبط بهذا الموضوع، و نأمل التوفيق لإتحاف القارىء بالمزيد من خصائصهم الحميده، و خصالهم الفريده، رضوان اللّه تعالى عليهم أجمعين.1.

1- محاضرات الادباء، المجلد الثانى جزء 3 ص 341.

البحث الثانی أبو بکر فی العریش، و شجاعه أبی بکر:

اشاره

لقد رووا: أن أمیر المؤمنین (علیه السلام) سأل عن أشجع الناس، فقالوا له: أنت، فرفض ذلک، و قرّر هو نفسه: أنه لما کان یوم بدر جعلوا للنبی صلی الله علیه و آله وسلم عریشا، فقالوا: من یکون مع رسول اللّه لئلا یهوی إلیه أحد من المشرکین؟.

(فو اللّه ما دنا منا أحد إلا أبو بکر، شاهرا بالسیف علی رأس رسول اللّه، لا یهوی إلیه أحد إلا هوی إلیه، فهو أشجع الناس) (1).

قال الحلبی الشافعی: (و به یرد قول الشیعه و الرافضه: أن الخلافه لا یستحقها إلا علی، لأنه أشجع الناس).

ثم استدل هو و دحلان علی أشجعیه أبی بکر: بأن النبی صلی الله علیه و آله وسلم قد أخبر علیا بأنه یقتل علی ید ابن ملجم، فکان إذا دخل الحرب، و لاقی الخصم، علم أنه لا قدره له علی قتله، فهو معه کالنائم علی فراشه. أما2.

1- تاریخ الخلفاء للسیوطی ص 36 و 37، و مجمع الزوائد ج 9 ص 47 و قال: فیه من لم أعرفه، و البدایه و النهایه ج 3 ص 271 و 272 عن البزار و حیاه الصحابه ج 1 ص 261 عنهما، و السیره الحلبیه ج 2 ص 156 و الفتح المبین لدحلان بهامش سیرته النبویه ج 1 ص 122، و عن الریاض النضره ج 1 ص 92.

أبو بكر؛ فلم يخبر بقاتله، فكان إذا دخل الحرب لا يدرون هل يقتل أولا، و من هذه حالته يقاسى من التعب ما لا يقاسيه غيره.

و مما يدل على شجاعته تصميمه على حرب مانعى الزكاه، مع تثبيط عمر له عن ذلک.

و أنه حين توفى الرسول صلى الله عليه و آله وسلم طاشت العقول، و أقعد على، و أخرس عثمان، و كان أبو بكر أثبتهم.

و أما كونه لم يشتهر عنه فى الحروب ما اشتهر عن على؛ فلأن النبى صلى الله عليه و آله وسلم كان يمنعه عن مبارزه الشجعان (1).

و يقول دحلان: (إن الشجاعه و الثبات فى الأمر هما الأهمّان فى أمر الإمامه، لا سيما فى ذلک الوقت المحتاج فيه إلى قتال أهل الرده و غيرهم) (2).

و قالوا أيضا: (أبو بكر كان مع النبى صلى الله عليه و آله وسلم على العريش يوم بدر، مقامه مقام الرئيس، و الرئيس ينهزم به الجيش، و على مقامه مقام مبارز، و المبارز لا ينهزم به الجيش) (3).

هذا كل ما عند القوم من الأدله على أشجعيه أبى بكر من سائر الصحابه، حتى على (عليه السلام).

عدم صحه ما تقدم:

اشاره

و نحن نقطع بعدم صحه كل ما تقدم، أو عدم دلالته، و بيان ذلک0.

1- راجع فيما تقدم: الفتح المبين لدحلان بهامش سيرته النبويه ج 1 ص 123- 125، و السيره الحلبيه ج 2 ص 156، و عن تفسير القرطبى ج 4 ص 222.

2- الفتح المبين لدحلان بهامش سيرته النبويه ج 1 ص 124- 126.

3- تاريخ بغداد للخطيب ج 8 ص 21، و المنتظم لابن الجوزى ج 6 ص 327، و راجع: العثمانيه للجاحظ ص 10.

عدا عما تقدم من عدم صحه قضيه العريش من أساسها ما يلی:

ألف: فرار أبی بكر فی المواقف:

لقد أقرّ دحلان بأن الشجاعه و الثبات هما الأهمّان فی أمر الإمامه.

و نحن نجد أبا بكر يفر فی غير مشهد. و فراره فی خيبر و حنين و أحد معروف، و لسوف يأتی ذكر مصادره فی تلك الغزوات، و عن فراره فی غزوه خيبر (1) قال ابن أبی الحديد المعتزلی المعترف بخلافه أبی بكر يذكر فراره هو و عمر:

و ما أنس لا أنس الذين تقدماو فرّهما و الفرّ قد علما حوب

و للرايه العظمی و قد ذهبا بهاملابس ذل فوقها و جلابيب إلی أن قال:

أحضرهما أم حضر أخرج خاضب و ذان هما أم ناعم الخد مخضوب

عذرتكما إن الحمام لمبغض و إن بقاء النفس للنفس مطلوب

ليكره طعم الموت و الموت طالب فكيف يلذ الموت و الموت مطلوب و قال أيضا:ی.

1- أما بالنسبه لفراره فی غزوه أحد، فسيأتی ذلك مع مصادره الكثيره جدا فی الجزء الرابع من هذا الكتاب. و بالنسبه لفراره فی حنين سيأتی أيضا فی غزوه حنين. و أما بالنسبه لفراره فی غزوه خيبر، فهو أيضا سيأتی مع مصادر كثيره. و قد رواه البزار بسند صحيح، و رواه أيضا الطبرانی، و الإيجی، و البيضاوی، و ابن عساكر فراجع: مجمع الزوائد ج 9 ص 124، و المواقف كما فی شرحه ج 3 ص 276، و أقره شراحه، و المطالع ص 483، عن البيضاوی فی طوالع الأنوار، و ترجمه علی بن أبی طالب من تاريخ ابن عساكر بتحقيق المحمودی ج 1 ص 82، و الغدير ج 7 ص 204. و سيأتی المزيد إن شاء اللّه تعالی.

و ليس بنكر فى حنين فراره ففى أحد قد فر قدما و خيبرا و نقول لإبن أبى الحديد: بل يلذّ الموت لمن بلغ الدرجات العاليه من اليقين و المعرفه بجلال و عظمه اللّه، و ما أعدّه لعباده الصالحين و المجاهدين فى سبيله، و الناصرين لدينه. و كلمات أمير المؤمنين (عليه السلام) حول الموت فى سوح الجهاد خير شاهد على ذلک.

و فر أبو بكر أيضا فى أحد. و يقول الإسكافى: إنه لم يبق معه حينئذ سوى أربعه بايعوه على الموت، و ليس أبو بكر من بينهم (1) و سيأتى ذكر ذلک فى غزوه أحد مع مصادره الكثيره إن شاء اللّه تعالى.

و جبن أيضا فى الخندق عن مبارزه عمرو بن عبدود و فر أيضا فى حنين؛ حيث لم يبق معه صلى الله عليه و آله وسلم سوى على (ع)، و العباس، و أبى سفيان بن الحارث، و ابن مسعود (2).

و الخلاصه: إن أبا بكر قد شهد المشاهد كلها، و ليس فقط لم تؤثر عنه أيه بادره تدل على شجاعه و إقدام، و لم يبارز، و لم يقتل، و لا جرح أحدا، بل ثبت عنه ما يدل على عكس ذلک تماما و هو الفرار فى أكثر من موقف.

و كان يجبّن الناس باستمرار، و يشير بترک الحرب و بعد هذا، فهل يعقل أن يكون رجل له هذه المواصفات شجاعا؟.

و إذا كان له عذر فى بدر، حيث جعلوه مع النبى صلى الله عليه و آله وسلم فى العريش- المكذوب !- لا يفارقه؛ فأين كان عنه فى أحد، و حنين، و خيبر، و غيرها؟ حينما كان النبى صلى الله عليه و آله وسلم يجد نفسه محاطا بالمشركين، الذين3.

1- الغدير ج 7 ص 206 عن السيره الحلبيه ج 3 ص 123.
2- شرح النهج للمعتزلى ج 13 ص 293.

يريدون إطفاء نور اللّه عز و جل. فهل كان أبو بكر فى تلك الوقائع فى عريش رئاسته، و كان النبى صلى الله عليه و آله وسلم هو الجندى المحارب بين يدى رئيسه أبى بكر، الذى ينهزم الجيش بانهزامه؟!.

و أين كان فى خيبر حينما كشف ياسر اليهودى المسلمين، حتى انتهى إلى موقف النبى صلى الله عليه و آله وسلم ، و قاتل صلى الله عليه و آله وسلم بنفسه. و أرسل إلى على (ع) الذى كان فى المدينه لرمد عينيه؛ فجاءه.

و قتل مرحبا، و فتح اللّه على يديه خيبرا، و كان ما كان مما هو معروف و مشهور.

و فى أحد خلص العدو إلى رسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم ، فدثّ بالحجاره حتى وقع لشقه، و شج فى وجهه، إلى آخر ما جرى.

إلى غير ذلک من أمور.

و أما قولهم: إنه صلى الله عليه و آله وسلم كان يمنعه من القتال، فهل منعه فى أحد و حنين، و خيبر، و سائر المشاهد؟ و هل كان يمنعه، ثم يباشر هو بنفسه القتال، حتى يتعرض للإصابه بجسده الشريف؟!. كل ذلک دفاعا عن الرئيس، أبى بكر ابن أبى قحافه؟!.

و أخيرا، فقد قال الإسكافى عن أبى بكر: إنه (لم يرم بسهم قط، و لا سل سيفا، و لا أراق دما، و هو أحد الأتباع غير مشهور و لا معروف، و لا طالب و لا مطلوب).

و خلاصه كلام الإسكافى الطويل: أنه لا يمكن قياس أبى بكر برسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم ، و لا جعله رئيسا يهلک الجيش بهلاكه؛ لأن النبى صلى الله عليه و آله وسلم هو صاحب الجيش، و الدين الجديد. و هو الذى يراه عدوه و صديقه: أنه السيد و الرئيس، و هو الذى أحنق قريشا و العرب بدينه الجديد، ثم وترهم بقتل رؤسائهم و أكابرهم. و هو الذى يرتبط به مصير الأمه و مصير المحاربين ..

أما أبو بكر، فلا أثر له هنا، و لا كان أعداء الإسلام يقصدونه بالقتل؛ و إنما هو كأى مهاجرى آخر، مثل عبد الرحمان بن عوف، و عثمان، و غيرهما. بل كان عثمان أبعد منه صيتا، و أشرف مركبا، فلم يكن قتله فى إحدى تلك المعارک ليضعف الإسلام، و لا تعفى آثاره؛ فكيف يجعل كرسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم ، الذى كان وقوفه وقوف رعايه و تدبير، و ظهر و سند، يحرس أصحابه، و يدبر أمورهم، و يعيّن مواقفهم، و توجب سلامته الطمأنينه لهم؟

و لو كان فى أول المحاربين، لا نشغلت نفوسهم بمصيره، و شغلهم الإهتمام به عن عدوهم، و لا يكون لهم فئه يلجأون إليها، و من يكون قوه وعده لهم، يعرف مواضع خللهم، و إذا رأى مصلحه فى إقدامه بنفسه أقدم.

و لو كان أبو بكر شريكا للنبى بالنبوه و كانت العرب تطلبه مثله لصح قولهم. و أما و هو أضعف المسلمين جنانا، و أقلهم عند العرب تره، و لا حارب أبدا، بل هو أحد الأتباع، فكيف يجوز أن يجعل بمقام و منزله رسول اللّه؟!

ثم ذكر الإسكافى قصه مبارزته لولده عبد الرحمان فى أحد، و اعتبر أن قول الرسول صلى الله عليه و آله وسلم له: امتعنا بنفسک، كان لعلمه بأنه ليس أهلا للحرب و ملاقاه الرجال، و أنه لو بارز لقتل. ثم ذكر قوله تعالى: فَضَّلَ اللَّهُ الْمُجاهِدِينَ عَلَى الْقاعِدِينَ أَجْراً عَظِيماً، و آيات أخرى، و أضاف أنه لو كان الجبان و الضعيف يستحقان الرئاسه لتركهما الحرب، لكان حسان بن ثابت أحق بها.

و لقد كانت قريش تريد قتل النبى صلى الله عليه و آله وسلم أولا و على (عليه السلام) ثانيا، لأنه أشبه الناس به، و أقربهم إليه، و أشدهم دفعا عنه، لأن قتل على (ع) يضعف النبى صلى الله عليه و آله وسلم ، و يكسر شوكته. و قد وعد جبير بن مطعم غلامه

وحشيا بالحربه إن هو قتل محمدا، أو عليا، أو حمزه، و لم يذكر أبا بكر، و لمقاربه حال على (ع) لحال النبى صلى الله عليه و آله وسلم وجدنا النبى صلى الله عليه و آله وسلم يخاف و يحذر عليه، و يدعو له بالسلامه و الحفظ إنتهى كلام الإسكافى باختصار (1).

و قد فات الإسكافى أن يذكّر بحال أبى بكر حين رأى سراقه مقبلا يجرّ رمحه، و سراقه رجل واحد لم تذكر عنه شجاعه (2).

ب: حراسه أبى بكر للنبى:

و أما حديث أنه وقف بالسيف على رأس رسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم لا يهوى أحد من المشركين بسيفه إلا أهوى إليه؛ فلا يمكن أن يصح أيضا و ذلک للأمور التاليه:

1- إنه رغم ضعف إسناد هذه الروايه (3) يكذبها قولهم المشهور:

إن سعد بن معاذ كان مع جماعه من الأنصار يحرسون الرسول صلى الله عليه و آله وسلم فى العريش، و يضيف البعض إليهم عليا أيضا (4).

و لعلهم ذكروا عليا (ع) لما تقدم، من أنه كان لا يغفل عن رسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم ، فكان يقاتل قليلا ثم يأتى إليه ليفتقده.

و إذا كان النبى و أبو بكر فى داخل العريش، و هؤلاء مع ابن معاذ يحرسونهما فى خارجه، فكيف وصل إليه المشركون، و كان إذا أهوى أحدهم إليه أهوى إليه أبو بكر بالسيف؟.1.

1- راجع: شرح النهج للمعتزلى ج 13 ص 278- 284.
2- تقويه الإيمان ص 42.
3- ضعف إسنادها الهيثمى فى مجمع الزوائد ج 9 ص 461.
4- البدايه و النهايه ج 3 ص 271، و السيره الحلبيه ج 2 ص 156 و 161.

ثم أليس حال هؤلاء الحراس أشد من حال أبى بكر، الذى يوجد من يدافع عنه فى الخارج، و هو مطمئن البال فى الداخل؟!.

2- يقول الأمينى: أضف إلى ذلک: أن حراسه النبى لا تختص بأبى بكر، و لا بابن معاذ، فقد حرسه غيره فى مواقع و غزوات أخرى، كبلال، و ذكوان، و سعد بن أبى وقاص بوادى القرى؛ و ابن أبى مرثد ليله وقعه حنين، و الزبير يوم الخندق، و محمد بن مسلمه يوم أحد، و المغيره يوم الحديبيه، و أبى أيوب الأنصارى ببعض طريق خيبر. و قد استمرت هذه الحراسه إلى أن نزل قوله تعالى فى حجه الوداع: وَ اللّٰهُ يَعْصِمُکَ مِنَ النّٰاسِ، فترک الحرس. هذا كله على فرض تسليم حراسه أبى بكر له (1).

و ما تقدم و إن كان ربما يكون للنقاش فى بعضه مجال، إلا أن السمهودى قال و هو يتحدث عن (أسطوان المحرس):

(قال يحيى: حدثنا موسى بن سلمه، قال: سألت جعفر بن عبد اللّه بن الحسين عن أسطوان على بن أبى طالب، فقال: إن هذه المحرس، كان على بن أبى طالب يجلس فى صفحتها التى تلى القبر، مما يلى باب رسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم ، يحرس النبى صلى الله عليه و آله وسلم) (2).

3- و يقول الأمينى أيضا: إنه لو كان حديث سيف أبى بكر فى حراسته للنبى صحيحا، لكان أبو بكر أولى و أحق بنزول القرآن فى حقه من على، و حمزه، و عبيده، الذين نزل فيهم: هذانِ خَصْمانِ اخْتَصَمُوا فِى رَبِّهِمْ الآيه. و قوله تعالى: مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجالٌ صَدَقُوا ما عاهَدُوا8.

1- الغدير ج 7 ص 202. و نقل ما ذكر عن: عيون الأثر ج 2 ص 316، و المواهب اللدنيه ج 1 ص 383، و السيره الحلبيه ج 2 ص 334، و شرح المواهب للزرقانى ج 3 ص 204.
2- وفاء الوفاء ج 1 ص 448.

اللَّهَ عَلَيْهِ*. و لكان أحق من على بقوله تعالى: هُوَ الَّذِى أَيَّدَکَ بِنَصْرِهِ وَ بِالْمُؤْمِنِينَ، و غير ذلک من الآيات.

و كان حقا على رضوان الذى نادى يوم بدر:

لا سيف إلا ذو الفقارو لا فتى إلا على أن ينوه باسم أبى بكر و سيفه المشهور على رأس رسول اللّه، حيث لم يجرؤ أحد سواه على القيام بذلک، و به حفظ رسول اللّه و الدين (1).

ج: أبو بكر فى ساحه الحرب:

قولهم: إنه كان فى العريش ينافيه:

1- قولهم الآخر: إنه كان على الميمنه، أو فى الميمنه، يوم بدر (2).

2- و ينافيه قولهم إن ولده عبد الرحمان قال له: يا أبت لقد أهدفت لى يوم بدر مرارا فصدفت عنک (3).

3- و ينافيه أيضا قولهم: إن عبد الرحمان دعا يوم بدر إلى البراز، فقام إليه والده أبو بكر ليبارزه، فقال له الرسول: متعنا بنفسک (4). و قد تقدم تعليق الإسكافى على هذه القضيه. و ستأتى أيضا فى واقعه أحد إن شاء اللّه تعالى.ى.

1- راجع: الغدير ج 2 ص 46- 51، و ج 7 ص 202 و 203 بتصرف.
2- مغازى الواقدى ج 1 ص 58، و البدايه و النهايه ج 3 ص 275.
3- الروض الانف ج 3 ص 64، و فى مستدرک الحاكم ج 3 ص 475، و حياه الصحابه ج 2 ص 332 و 333 عن الكنز ج 5 ص 374: أن ذلک كان يوم بدر.
4- سنن البيهقى ج 8 ص 186، و حياه الصحابه ج 2 ص 332 و 333 عن الحاكم عن الواقدى.

د: حرب الناكثين و القاسطين:

و أما عن إخبار النبى (صلى اللّه عليه و آله و سلّم) لأمير المؤمنين (عليه السلام) بمحاربته للناكثين و القاسطين، و بقتل ابن ملجم له؛ فهو مع خصمه كالنائم على فراشه كما يدعون، فلا يفيدهم شيئا، و نكتفى هنا بتسجيل النقاط التاليه:

1- إن الإسكافى يقول: إن إخباره صلى الله عليه و آله وسلم إياه بقتال الناكثين و القاسطين، إنما كان بعد أن وضعت الحرب أوزارها، و دخل الناس فى دين اللّه أفواجا، و وضعت الجزيه، و دان العرب قاطبه له (1).

2- و أما إخباره صلى الله عليه و آله وسلم بأنه سوف يستشهد على يد ابن ملجم، فإنما قال له فى غزوه العشيره، حينما كناه بأبى تراب: إن أشقى الأولين و الآخرين يخضب لحيته من رأسه، لكنه لم يعين له وقت ذلک، فلعله بعد شهر، و لعله بعد سنوات.

3- إن من الممكن أن يحصل البداء فى هذا الأمر، على اعتبار:

أن الإخبار إنما كان عن تحقق المقتضى، من دون تعرض للموانع.

4- و لو سلمنا ذلک، فكيف يكون كالنائم على فراشه، مع أنه يمكن أن يتعرض بل تعرض بالفعل للجراح الكثيره فى أحد و غيرها بالاضافه إلى امكانيه تعرضه (عليه السلام) لكسر، أو لقطع بعض أعضائه؟ فهل تأكد لدى هؤلاء: أنه كان فى مأمن من كل ذلک، حتى أصبح عندهم مع خصمه كالنائم على فراشه؟!. و لماذا كان المسلمون يتمدحون شجاعته، و يقرضها اللّه و رسوله فى غير مقام، كما فى خيبر و أحد و بدر و غيرها.

و لماذا يعتبرونها امتيازا له، و من أسباب فضله و عظمته عندهم؟ فلو كان ذلک صحيحا لكان الكل أشجع من على حتى النساء.7.

1- شرح النهج للمعتزلى ج 13 ص 287.

5- إنهم يروون: أنه صلى الله عليه و آله وسلم قال للزبير: إنه سيقاتل عليا و هو له ظالم، و نزل فى حق طلحه قوله تعالى: ما كانَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ، وَ لا أَنْ تَنْكِحُوا أَزْواجَهُ مِنْ بَعْدِهِ و يروون أيضا قصه أحجار الخلافه التى يدّعون: أن أبا بكر كان فى المقدمه فيها، و غير ذلک من الروايات الكثيره جدا فى حق كثير من الصحابه. كما أن النبى صلى الله عليه و آله وسلم نفسه كان يعلم: بأن هذا الدين سيظهر؛ و لسوف يدخل صلى الله عليه و آله وسلم مكه ظافرا، و سيحصل المسلمون على كنوز كسرى و قيصر. إلى غير ذلک مما لا مجال لتتبعه. فهل بطل بذلک جهادهم؟! و ذهب فضلهم، و تقلصت شجاعتهم؟!

ه: حرب مانعى الزكاه:

و أما حرب أبى بكر لمانعى الزكاه، فلم يكن بنفسه، و إنما بغيره، و من أجل الحفاظ على مكانته و موقعه فى الحكم. و ذلک لأنهم أنكروا عليه تصديه للخلافه، و أخذه ما ليس له بحق، و كذلک كان الحال فى قتال من أطلقوا عليهم كلمه (أهل الرده).

و واضح: أن العناد فى الرأى لا يدل على الشجاعه فى القتال.

فربما تجد الجبان يصر على رأيه الذى سوف ينفذه غيره أكثر من الشجاع.

و: ثباته حين وفاه الرسول صلى الله عليه و آله وسلم :

و أما عن ثباته حين وفاته صلى الله عليه و آله وسلم ، فنشير إلى ما يلى:

1- يقول العلامه الأمينى رحمه اللّه تعالى: إنه إذا كان الميزان فى الشجاعه هو ما ذكر من ثباته عند موته صلى الله عليه و آله وسلم ، فإن أبا بكر يكون أشجع من النبى صلى الله عليه و آله وسلم نفسه، فإنه لم يثبت عند موت جماعه عاديين، كعثمان بن

مظعون، حین قبّله و هو یبکی، و له شهیق، و الدموع تتحادر علی خدیه (1).

و عثمان أیضا کان أشجع من النبی صلی الله علیه و آله وسلم ؛ لأن موت زوجته، إبنه رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم لم یمنعه عن مقارفه النساء لیله وفاتها، و کان صلی الله علیه و آله وسلم یبکی علی ابنته (2).

2- إن ما ذکروه من تخبیل عمر، و إخراس عثمان، و إقعاد علی إلخ إن صح، کان مانعا عن خلافتهم- علی حد قول دحلان- لأنهم ما کان لهم تلک الشجاعه و الثبات فی الأمور، اللذان هما الأهمان فی أمر الإمامه، فکیف قبلوا بخلافتهم، و هم فاقدون لأهم أمر یحتاج إلیه فی الإمامه؟.

و عن إقعاد علی (ع) نقول: کیف؟ و قد قضی النبی صلی الله علیه و آله وسلم فی حجره، و هو الذی تولی غسله، و کفنه، و دفنه دونهم، فنراه ما قعد عن ذلک، و لا تقاعس عنه.

3- إن ما ذکر من ثبات أبی بکر حین موته صلی الله علیه و آله وسلم ، إنما یکون دلیلا لو کان لموت النبی أثر علیه، و هو قد تحمل ذلک الأثر، و قاوم تلک الصدمه. مع أننا نجد أمیر المؤمنین (علیه السلام) یواجهه بحقیقه: أن موت النبی صلی الله علیه و آله وسلم لم یکن یعنیه، حتی اضطر أبو بکر إلی الإستشهاد9.

1- الغدیر ج 7 ص 214 عن: سنن البیهقی ج 3 ص 406، حلیه الأولیاء ج 1 ص 105، و الإستیعاب ج 2 ص 495، و أسد الغابه ج 3 ص 387، و الإصابه ج 2 ص 464، و سنن أبی داود ج 2 ص 58، و سنن ابن ماجه ج 1 ص 481. و ثمه مصادر أخری ذکرها العلامه الأحمدی فی کتابه: التبرک ص 355 فراجع.

2- الغدیر ج 2 ص 214 و ج 3 ص 24 عن: الروض الانف ج 3 ص 24، و مستدرک الحاکم ج 4 ص 47، و الإستیعاب ج 2 ص 748، و صححه، و الإصابه ج 4 ص 304 و 489.

بالناس على حزنه على النبى صلى الله عليه و آله وسلم (1).

و على كل حال؛ فإن ما ذكروه لإثبات أشجعيه أبى بكر لا يفيد شيئا فى إثباتها، و لا يسمن و لا يغنى من جوع.د.

1- حياه الصحابه ج 2 ص 84، و كنز العمال ج 7 ص 159 عن ابن سعد.

البحث الثالث: ذو الشمالين، و سهو النبی صلی الله علیه و آله وسلم :

اشاره

قد تقدم أن ذا الشمالین قد استشهد فی بدر. و لکن ثمه روایه تنافی ذلک، و ملخصها: أن أبا هریره ادعی؛ أنه حضر مع النبی صلی الله علیه و آله وسلم یصلی الظهر أو العصر؛ فسلم الرسول صلی الله علیه و آله وسلم فی رکعتین، فقال ذو الشمالین بن عبد عمرو، و کان حلیفا لبنی زهره: أخففت- أو أقصرت- الصلاه أم نسیت؟ فقال صلی الله علیه و آله وسلم : ما یقول ذو الیدین؟. قالوا: صدق یا نبی اللّه. فأتم بهم الرکعتین اللتین نقص.

و للروایه نصوص أخری مختلفه، ففی بعضها: أنه صلی الله علیه و آله وسلم أجاب ذا الیدین بقوله: کل ذلک لم یکن.

و فی بعضها: أنه صلی الله علیه و آله وسلم وقف متکئا علی خشبه المسجد مغضبا، و خرج سرعان من الناس یخبرون بقصر الصلاه.

و فی بعضها: أنه صلی الله علیه و آله وسلم قام یمشی، فلحقه أبو بکر و عمر و ذو الیدین (1).ک.

1- صحیح البخاری الباب الثالث من أبواب ما جاء فی السهو فی الصلاه، و صحیح مسلم فی أبواب السهو، و فتح الباری ج 3 ص 77 حتی ص 83، و البخاری بهامشه، و مصنف الحافظ عبد الرزاق ج 2 ص 296 و 297 و 299، و مسند أحمد ج 2 ص 271 و 284 و 234، و موطأ مالک ج 1 ص 115، و نقل عن کنز العمال ج 4 ص 215 و 214 عن عبد الرزاق و ابن أبی شیبه، و تهذیب الأسماء و اللغات ج 1 ص 186، و الإستیعاب هامش الإصابه ج 1 ص 491/ 492، و الإصابه ج 1 ص 489 و 429، و أسد الغابه ج 2 ص 146، و سنن البیهقی ج 2 ص 231، و سنن النسائی باب ما یفعل من سلم من الرکعتین ناسیا و تکلم و غیر ذلک.

و فی بعض الروایات: صلی بهم الصبح رکعه، فلما أخبره ذو الشمالین بذلک أخذ بیده یطوف به بین الصفوف، یسألهم. ثم صلی صلی الله علیه و آله وسلم بالناس رکعه واحده و سجد سجدتی السهو، ثم سلم.

و فی الصحیحین: أنه لما اعترض الخرباق علیه صلی الله علیه و آله وسلم بذلک، و شهد بعض الصحابه بصحه الإعتراض، قام صلی الله علیه و آله وسلم غضبان یجرّ رداءه، فدخل الحجره، ثم خرج علیهم، ثم صلی رکعتین فسلّم، و سجد سجدتین. و کان ذلک فی صلاه الظهر أو العصر.

و عند البزار: أنه بعد أن أتم النبی صلی الله علیه و آله وسلم صلاته، دخل علی بعض نسائه، فلحقه ذو الیدین، فسأله إن کانت الصلاه قصرت أم لا، فأخذ بیده، فخرج إلی القوم الذین کانوا صلوا معه، فسألهم، فأجابوه حسبما تقدم.

و قد وردت هذه الروایه فی کتب الشیعه بأسانید صحاح أیضا. و قد رواها سماعه بن مهران، و الحسن بن صدقه، و سعید الأعرج، و جمیل بن دراج، و أبو بصیر، و زید الشحام، و أبو سعید القماط، و أبو بکر الحضرمی، و الحرث بن المغیره.

و نقول:

أولا: الروايات مضطربه، و غير متوافقه، كما يعلم بالمراجعه إلى مصادرها و المقارنه فيما بينها. و معنى ذلک هو أنها لا يمكن أن تكون كلها صحيحه.

و ثانيا: قال النووى بعد أن ذكر بعض نصوص الروايه: (و أشباه هذه الألفاظ المصرحه بأن أبا هريره حضر القصه، و هو مسلم. و قد اجتمعوا على أن أبا هريره إنما أسلم عام خيبر، سنه سبع من الهجره، بعد بدر بسبع سنين. و كان الزهرى يقول: إن ذا اليدين هو ذو الشمالين، و أنه قتل ببدر، و أن قصته فى الصلاه كانت قبل بدر إلخ) (1).

أضف إلى ذلک: أن شعيب بن مطير قد أخبر عن أبيه: أنه التقى بذى اليدين و حدثه بما جرى فى صلاه النبى صلى الله عليه و آله وسلم ، مع أن مطيرا متأخر جدا و لم يدرک زمن النبى صلى الله عليه و آله وسلم (2).

و قد صرح بأن ذا اليدين هو ذو الشمالين فى روايه وردت عن الإمام الصادق (ع) (3). و كذا ورد فى مصادر أخرى (4). كما أن بعض الروايات الأخرى قد جمعت بين اللقبين (5) فراجع.ک.

1- تهذيب الأسماء و اللغات ج 1 ص 186، و راجع: الدر المنثور للعاملى ج 1 ص 109، و حول قتل ذى الشمالين فى بدر راجع: طبقات ابن سعد ج 3 ص 119.
2- راجع تهذيب الأسماء ج 1 هامش ص 186.
3- الكافى للكلينى ج 3 ص 357، و الوسائل ج 5 ص 311، و الدر المنثور للعاملى ج 1 ص 109 و 110.
4- راجع: طبقات ابن سعد ج 3 قسم 1 ص 118، و التراتيب الإداريه ج 2 ص 385.
5- هى روايه مسند أحمد، و كنز العمال عن عبد الرزاق، و ابن أبى شيبه، و المصنف لعبد الرزاق ج 2 ص 296 و 271 و 274 و 297 و 299، و راجع إرشاد السارى ج 3 ص 267 و نقل قول الجوهرى باتحادهما. فى الإستيعاب فى ترجمه ذى اليدين، و كذا فى الطبرى، و شرح موطأ مالک للسيوطى، و تهذيب الأسماء و اللغات ج 1 ص 186، و غير ذلک.

و علیه، فحکم صاحب الإستیعاب و غیره علی القول باتحادهما أنه غلط؛ إستنادا إلی روایه أبی هریره المتقدمه (1).

فی غیر محله، بل العکس هو الصحیح: أی أن الظاهر: هو أن أبا هریره هو الذی تصرف فی الروایه، و جعل نفسه مع الحاضرین لتلک الصلاه.

و أما روایه عمران بن الحصین، الداله علی أن ذا الیدین هو الخرباق، فلا تنافی ما ذکرناه، إذ یجوز أن یکون الخرباق لقبا لذی الشمالین.

و وصفهم: الخرباق بالسلمی لا یضر؛ لأن سلیما کان أحد أجداد ذی الیدین أو ذی الشمالین (2).

و قد صرح ابن قتیبه باتحادهما، و قال: و قد یقال: إن اسمه الخرباق. فی القاموس: (ذو الیدین الخرباق) (3).

و ثالثا: إن الروایات التی بین أیدینا تذکر أحداثا و تصرفات للنبی صلی الله علیه و آله وسلم تؤدی إلی أن تنمحی صوره الصلاه، و من المقطوع به: أن محو صوره الصلاه یوجب بطلانها؛ لا سیما إذا کان صلی الله علیه و آله وسلم قد استقبل الناس5.

1- الإستیعاب هامش الإصابه ج 1 ص 491، و أسد الغابه ج 2 ص 142 و 145 و 146، و راجع: التراتیب الإداریه ج 2 ص 385 عن التوشیح و الإرشاد و الفتح و غیرهم من شروح البخاری.
2- راجع: طبقات ابن سعد ج 3 قسم 1 ص 118، و الإصابه ج 1 ص 489، و أسد الغابه ج 2 ص 141 و 145.
3- راجع: التراتیب الإداریه ج 2 ص 385.

بوجهه- كما فى بعض الروايات- فإن استدبار القبله، و لو ساهيا مبطل للصلاه.

لكن روايه الكلينى قد صرحت: بأنه صلى الله عليه و آله وسلم ما برح من مجلسه (1).

هذا كله لو قلنا: إن الكلام الإختيارى لمصلحه الصلاه لا يبطل الصلاه أيضا.

و رابعا: كيف قال صلى الله عليه و آله وسلم : كل ذلک لم يكن؟! فإنه إذا كان يجوّز على نفسه السهو، كان الأنسب أن يقول: ظنى أن ذلک لم يكن.

إلا أن يقال: إنه إنما أخبر عن اعتقاده، حيث إنه كان جازما بعدم وقوع السهو. و خطاب ذى اليدين له لم يوجب أى شبهه لديه، بل بقى جازما مصرا على موقفه، إلا أنه لما رأى إصرار ذى اليدين عاد و شک فى الأمر.

و خامسا: لماذا قام غضبانا يجر رداءه؟ فهل غضب من قول ذى اليدين؟ فإن كان لأجل أنهم واجهوه بالحقيقه فهو لا يليق بشأنه صلى الله عليه و آله وسلم ، و إن كان لأجل أنه رآهم قد افتروا عليه، و اتفقوا على تكذيبه، و نسبه ما لا يليق به إليه، فلماذا عاد و أتم الصلاه بهم، و سجد سجدتى السهو؟!

سادسا: لم نفهم كيف صحت الصلاه التى دخل فى أثنائها إلى الحجره ثم عاد، و نحو ذلک.

روايات السهو عند الشيعه:

و أخيرا، فإن الروايات عن أهل البيت فى هذا الموضوع عديده، و منها خمس معتبرات من حيث السند، لكن ليس فيها ما يوجب الإشكال بما تقدم، و قد كتب التسترى رساله فى هذا الموضوع طبعت فى6.

1- الكافى ج 3 ص 356.

أواخر ج 11 من كتاب قاموس الرجال، فليراجعها من أراد.

و لكن قد روى الشيخ فى التهذيب عن زراره قال: سألت أبا جعفر (ع): هل سجد رسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم سجدتى السهو قط؟ فقال: لا، و لا يسجدهما فقيه.

ثم روى أحاديث تضمنت سهو رسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم ، ثم قال: الذى أفتى به ما تضمنه هذا الخبر؛ فإن الأخبار التى قدمناها من أن النبى صلى الله عليه و آله وسلم سها، فسجد، فإنها موافقه للعامه (1).

و قد أورد على هذه الروايات، بأنها من أخبار الآحاد روتها الناصبه و المقلده من الشيعه؛ فلا يصح الإعتماد عليها للإعتقاد؛ لأنه يكون من أتباع الظن (2).

لماذا كان ما كان:

و قد يمكن للبعض أن يوجه سهو النبى صلى الله عليه و آله وسلم بأن من الممكن أن يسهى اللّه نبيه الأعظم صلى الله عليه و آله وسلم لمصلحه تقتضى ذلک، و حاله حاله من الجلاله و الرساله بما يلى:

1- أن لا يغلوا الناس فيه فيؤلهونه، أو يثبتون له بعض الصفات التى ليست له.

2- إن اللّه تعالى أراد أن يفقههم، كما في روايه الحسن بن صدقه، التى رواها الكلينى (3) ثم هو يريد أن يعرفهم: أن الرسول ما هو إلا بشر مثلهم. فكل صفه تخرج به عن هذا تصبح فى غير محلها، و لا يمكن6.

1- الدر المنثور للعاملى ج 1 ص 107.
2- الدر المنثور للعاملى ج 1 ص 113.
3- الكافى ج 3 ص 356.

قبولها.

3- إن اللّه تعالى هو الذى أنساه رحمه للأمه؛ ألا ترى لو أن رجلا صنع هذا لعيّر؟! و قيل له: ما تقبل صلاتک. فمن دخل عليه اليوم ذاک، قال: قد نسى رسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم ، و صارت أسوه إلخ (1).

و قد ورد شبيه ذلک فى نومه صلى الله عليه و آله وسلم عن صلاه الصبح فى السفر، إن صحت الروايه. و نحن نرى أنها غير صحيحه، كما سيأتى إن شاء اللّه تعالى.

قصور هذه التوجيهات:

و لكنها توجيهات لا تكفى، فإن التعبير بذلک إنما يصح ممن لا يقع منه سهو أصلا، أما من حاله فى ذلک حال الآخرين فلا يقبل ذلک منه.

و أما بالنسبه للغلوّ فى الرسول فمن الممكن أن يدفع ذلک بطرق أخرى لا يلزم منها محذور.

و كذلک الحال بالنسبه إلى تعلم أحكام السهو، فإن ذلک ممكن بدون أن يبتلى به النبى ككثير من الأحكام الأخرى.

هذا بالإضافه إلى وجود مفسده فى هذا السهو، و هو فقدان الثقه بتعليم النبى صلى الله عليه و آله وسلم ، و بكل ما جاء به.

ايراد و جوابه:

و توضيح هذا الايراد الأخير كما يلى:

لربما يقال: إن فعل النبى صلى الله عليه و آله وسلم و قوله، و تقريره، حجه. و قضيه السهو، تنافى ما اتفق عليه المسلمون من حجيّه فعله، بل و تنافى حجيه7.

1- الکافی ج 3 ص 357.

قوله أيضا.

و هذا يبطل الوثوق به، و الإعتماد عليه؛ و هو مناف لحكمه النبوه و الرساله (1).

و يمكن أن يجاب عن ذلک، بأنه إنما ينافی حجيه فعله و قوله، لو أقرّ على سهوه و أخذ الناس الحكم الخطأ عنه، و أما إذا لم يقرّه اللّه عليه، بل بيّنه له و للناس بنحو ما، فإنه لا مانع منه، لا عقلا و لا شرعا (2).

و كلمتنا الأخيره هنا هی: أن إنساء اللّه تعالى لنبيه الأكرم (صلى اللّه عليه و آله و سلّم) لمصلحه يراها، يصطدم بمقوله: أن هذا ما هو إلا إحاله على مجهول، و ما ادّعى من عدم إقرار اللّه تعالى له على السهو لا يكفی فی حفظ كرامه النبی صلی الله علیه و آله وسلم ، و الإطمئنان إلى ما يصدر عنه صلی الله علیه و آله وسلم ، بما يكون له طابع الفوريه و عدم المهله، حيث لا تبقى فرصه لظهور الخلاف.

كما أن ذلک يسی ء إلى قداسه النبی صلی الله علیه و آله وسلم بنظر الناس، و ذلک ظاهر لا يخفى.

هذا و لا بأس بالتعرض هنا إلى العصمه عن السهو و النسيان و الخطأ، ثم العصمه عن الذنوب، و أنها جميعا هل هی اختياريه أم لا.

فالبحث يقع فی ناحيتين: إحداهما: العصمه عن النسيان، و السهو، و الخطأ، و الأخرى العصمه عن الذنب؛ فنقول:

العصمه عن السهو و الخطأ و النسيان إختياريه:

أما العصمه عن السهو و الخطأ و النسيان، فهی اختياريه على ما يظهر، و ما جرى فی قضيه الصلاه- لو صح- فإنما هو إنساء من اللّه له1.

1- راجع: دلائل الصدق ج 1 ص 384- 386.
2- راجع: فتح الباری ج 3 ص 81.

صلی الله علیه و آله وسلم ؛ لمصلحه اقتضت ذلک لا نسیان منه صلی الله علیه و آله وسلم . و یمکن تقریب ذلک بما یلی:

1- إن من یمرّن نفسه علی ألّا ینسی، أو علی الضبط و التدقیق، یصیر أقدر علی الحفظ، و عدم النسیان، و تقل نسبه خطئه بالمقایسه مع غیره ممن لا یبالی بالشی ء حفظه أو نسیه، زاد فیه، أو نقص منه. فإذا کان ذلک الأمر من اختصاصه، کان احتمال النسیان أو الخطأ فیه أقل. و کلما کان اهتمامه فیه أکثر، کلما کان نسیانه له و خطؤه فیه أقل أیضا. و هذا الأمر یدرک بالوجدان، و یعلم بالتجربه.

و هذا صادق بالنسبه إلی الإنسان العادی، الذی نعرفه و نألفه. کما أنه کلما کانت الملکات و المدارک، و القوی النفسیه، و الفکریه و غیرها قویه لدی الشخص، فإنه یکون أیضا أکثر سیطره علی ذاکرته، و تصرفاته؛ و یقل احتمال الخطأ، و السهو، و النسیان عنده. کالأم المرضعه، فإن ذهولها عما أرضعت من الأمور التی لا یمکن أن تحصل فی العاده.

و نبینا الأعظم (صلی اللّه علیه و آله و سلّم) هو القمه فی کل شی ء.

فهو الإنسان الأول الذی یمثل خلافه اللّه الحقیقیه علی وجه الأرض. و هو الإنسان الذی کان فانیا فی اللّه، و لیس له همّ، و لا هدف إلا رضی اللّه سبحانه، و تحقیق أهدافه تعالی علی وجه الأرض، فمن الطبیعی أن لا یصل إلیه أحد، و لا یدانیه مخلوق فی الضبط و الحفظ، و لا سیما فیما یتعلق بهدفه الأسمی، و فی عبادته لربه، و طاعته له لا سیما و هو یراه حاضرا و ناظرا. و ذلک أمر واضح لا یحتاج إلی مزید بیان.

هذا بالإضافه إلی أن ما یبذله النبی صلی الله علیه و آله وسلم من جهد فی سبیل حفظ الدین و أحکامه، یصبح سببا فی أن یفیض اللّه تعالی علیه من ألطافه و یمدّه بالتسدید و التأیید، وفقا للوعد الصادر عنه حیث یقول تعالی: وَ الَّذِینَ جاهَدُوا فِینا لَنَهْدِیَنَّهُمْ سُبُلَنا و قوله تعالی: وَ لَیَنْصُرَنَّ اللَّهُ مَنْ یَنْصُرُهُ

و قوله تعالى: إِنْ تَتَّقُوا اللَّهَ يَجْعَلْ لَكُمْ فُرْقاناً.

2- هناک بعض الأمور التى توجب النسيان، و بمقدور کل أحد أن يتجنبها، و من ثم يجنب نفسه و لا يعرضها لآثارها. و قد ذکرت بعض الروايات طائفه منها. فمثلا: ذکر مما يوجب النسيان أکل الجبن، و قراءه کتابه القبور و أکل الکزبره، و کثره شرب الماء، و العبث ببعض الأعضاء، و کثره الهم، الناشى ء فى الأکثر من کثره الذنوب، و نحو ذلک.

و هناک أمور تزيد فى الذاکره، کعمليه التذکر، و کأکل الزبيب، و أمور أخرى لا مجال لذکرها. و واضح أن القدره على السبب تعتبر قدره على مسببه؛ فيمکن أن يکلف الإنسان بأن لا ينسى الشى ء الفلانى؛ أو أن يزيد من نسبه حفظه و ضبطه، باعتبار قدرته على سبب ذلک. و التکليف بالمسبب الذى لا يقدر عليه الإنسان إلا بقدرته على سببه کثير فى الشرع.

3- إن ثمه آيات کثيره تلوم على النسيان؛ بل فى بعضها وعيد بالعقاب عليه، أو جعل العقاب فى الآخره فى مقابل النسيان الحاصل فى الدنيا. و نذکر على سبيل المثال الآيات التاليه:

وَ مَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذُکِّرَ بِآياتِ رَبِّهِ؛ فَأَعْرَضَ عَنْها، وَ نَسِيَ ما قَدَّمَتْ يَداهُ (1) فإن سياق الآيه، و التعبير ب (ذکّر) لا يناسب إراده التجاهل من کلمه (نسى)، کما يريد أن يدعيه البعض، و کذلک الحال فى الآيات التاليه. فالمراد هو الغياب عن الذاکره، بسبب التساهل و الاعراض، و عدم الإهتمام.

يُحَرِّفُونَ الْکَلِمَ عَنْ مَواضِعِهِ، وَ نَسُوا حَظًّا مِمَّا ذُکِّرُوا بِهِ (2).

فَالْيَوْمَ نَنْساهُمْ کَما نَسُوا لِقاءَ يَوْمِهِمْ هذا (3).

وَ لا تَکُونُوا کَالَّذِينَ نَسُوا اللَّهَ فَأَنْساهُمْ أَنْفُسَهُمْ (4).9.

1- الکهف: 57.
2- المائده: 13.
3- الأعراف: 15.
4- الحشر: 9.

نَسُوا اللَّهَ، فَنَسِيَهُمْ (1).

أَ تَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ، وَ تَنْسَوْنَ أَنْفُسَكُمْ (2).

فَذُوقُوا بِما نَسِيتُمْ لِقاءَ يَوْمِكُمْ هذا (3).

و كذا قوله تعالى: رَبَّنا لا تُؤاخِذْنا إِنْ نَسِينا أَوْ أَخْطَأْنا (4).

فإن هذا الطلب إنما يصح بعد فرض صحه المؤاخذه على النسيان و الآيات فى هذا المجال كثيره، و لا مجال لنقلها كلها.

كما أننا نجد بعض الآيات تنهى عن النسيان، و النهى لابد أن يكون عن أمر مقدور.

قال تعالى: وَ لا تَنْسَ نَصِيبَکَ مِنَ الدُّنْيا (5).

و قال تعالى: وَ لا تَنْسَوُا الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ (6).

و إراده الترک فى الآيتين لا ينافى ما ذكرناه، فإن المقصود به هو الترک عن نسيان ناشى ء عن التساهل، و عدم الإهتمام، مع العلم بأن بإمكان المكلف أن لا ينسى، فإن القدره على السبب قدره على المسبب، و حينئذ فالعقاب على نسيان من هذا القبيل ليس قبيحا عقلا (7).

و يقول البعض: عن السهو إنه (يمكن التحرز منه) (8)7.

1- التوبه: 67.
2- البقره: 44.
3- السجده: 14.
4- البقره: 286.
5- القصص: 77.
6- البقره: 237.
7- راجع: أوثق الوسائل ص 262.
8- الدر المنثور للعاملى ج 1 ص 117.

و لم نجد له عزما:

و قد نرى أن اللّه قد أشار إلى اختياريه النسيان حين قال: وَ لَقَدْ عَهِدْنا إِلى آدَمَ مِنْ قَبْلُ، فَنَسِىَ، وَ لَمْ نَجِدْ لَهُ عَزْماً.

فإن هذه الآيه تدل على أنه لو كان لآدم طاقه، و تحمل، و عزم، لما أقدم على ما أقدم عليه. مما يعنى أن النسيان ناشى ء عن عدم القدره على التحمل، فكلما زادت قدره الإنسان و عزيمته، و طاقته، كلما قلت نسبه النسيان لديه بمقتضى هذه الآيه الكريمه.

و دليل آخر على اختياريه النسيان و هو قوله صلى الله عليه و آله وسلم : رفع عن أمتى النسيان، حيث إنه رفع امتنان و تسهيل. و الرفع إنما يكون لما يقبل الجعل و الوضع و هو المؤاخذه، و المؤاخذه إنما تكون على أمر اختيارى و مقدور و لو بواسطه القدره على سببه، فإن القدره على السبب قدره على المسبب كما قلنا.

العصمه فى التبليغ و فى غيره:

و بعد ما تقدم نشير إلى أنه إذا ثبتت صفه العصمه له، و تحققت فيه، فلا يختص ذلک فى مورد دون مورد، لأن الملکه لا تتبعض و لا تتجزأ، و لا يصح ما قالوه من أنه صلى الله عليه و آله وسلم معصوم فى التبليغ فقط.

و ذلک ظاهر لا يخفى.

العصمه عن الذنب إختياريه أيضا:

سؤال يحتاج الی جواب:

يعتقد المسلمون عموما (1) بعصمه جميع الأنبياء صلوات اللّه عليهم، و يزيد شيعه أهل البيت (عليهم السلام) على ذلک: إعتقادهم بعصمه الأئمه الاثنی عشر (عليهم السلام). و ذلک لأنه يجب اتباعهم، و الإقتداء بهم؛ و لا يعقل تجويز ذلک فضلا عن إيجابه، إذا كانت المعاصی تصدر منهم؛ لأن معنی ذلک هو تجويز إرتكاب المعاصی نفسها، و هو غير معقول، لأنها تخرج حينئذ عن كونها معاصی من جهه، و لأن ذلک ينافی حكمه و سر إرسال الأنبياء من الجهه الأخری.

و لسنا هنا بصدد بيان التفاصيل الكامله، و البحث الشامل للأقوال المختلفه حول هذه القضيه. و إنما نريد هنا- فقط- أن نجيب على السؤال التالی:

هل عصمه الأنبياء و الأئمه تعنی:- كما يری البعض- أنهم لا يستطيعون أن يفعلوا الذنب، و لا يقدرون على غير الطاعه، فهم مجبرونه.

1- و إن كان بعضهم يناقش فی عموم العصمه. و لكن الشيعه يعتقدون بعصمتهم (ع) و تسديد اللّه تعالی لهم من حين ولادتهم إلی حين وفاتهم، و ليس فی خصوص وقت النبوه.

على الطاعه، مقهورون على الإبتعاد عن المعاصى؟!.

و إذا كانوا مجبرين على ذلک، فما هو وجه الفضل لهم؟! و لماذا لم نجبر نحن على مثله؟! و لماذا يعرّضنا اللّه تعالى للوقوع فيما لا يرضى، ثم يعاقبنا على ذلک بالعذاب فى النار، و حرماننا من الجنه؟!.

ثم إن من يكون مجبرا على الطاعه، و على الإبتعاد عن الذنب، هل يحسن إثابته بالجنان، و إبعاده عن العقاب و العذاب بالنيران؟!.

الجواب:

اشاره

إن العصمه عن الوقوع فى الذنوب و المعاصى اختياريه، و الكلام حول هذا يحتاج إلى شى ء من التفصيل، فنقول:

الاسلام و الفطره:

إن من يدرس تشريعات الإسلام و يتدبر تعاليم السماء، يخرج بحقيقه قاطعه؛ و هى: أن تلک التعاليم و التشريعات منسجمه كل الإنسجام مع طبيعه الإنسان و فطرته، لو لم تطغ على تلک الفطره عوامل غريبه عنها وافده عليها. حتى إنک لتجد بعض من عاش فى الجاهليه- كجعفر بن أبى طالب، على ما رواه عنه فى الأمالى (1) و آخرين غيره- قد حرّم على نفسه الكذب، و شرب الخمر، و الزنا، و عباده الأوثان.

كما أن قيس ابن الأسلت قد فارق الأوثان، و اغتسل من الجنابه، و أمر بتطهّر الحائض من النساء، و أمر بصله الرحم إلخ (2). و عبد المطلب أيضا كان يأمر أولاده بترک الظلم و البغى، و يحثهم على مكارم الأخلاق،1.

1- سيأتى فى فصل: شخصيات و أحداث حين الحديث حول تحريم الخمر أسماء طائفه ممن حرموا الخمر على أنفسهم.
2- السيره النبويه لابن كثير ج 2 ص 190 و 191.

و ينهاهم عن دنيئات الأمور؛ و كان يعتقد بالآخره، و رفض فى آخر عمره عباده الأصنام؛ و وحّد اللّه سبحانه، و تؤثر عنه سنن جاء القرآن بأكثرها، و جاءت بها السنه، منها الوفاء بالنذر، و المنع من نكاح المحارم، و قطع يد السارق، و النهى عن قتل الموؤده، و تحريم الخمر، و الزنا، و أن لا يطوف بالبيت عريان (1).

و لقد صرح القرآن، و تعهّد و التزم بأن يكون هذا الدين هو دين الفطره، بحيث لو ثبت منافاه أىّ من تشريعاته و تعاليمه لفطره الإنسان لأمكن رفضه، و الحكم عليه بأنه غريب و دخيل، و ليس من تعاليم السماء فى شى ء. قال تعالى:

فَأَقِمْ وَجْهَکَ لِلدِّينِ حَنِيفاً، فِطْرَتَ اللَّهِ الَّتِى فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْها، لا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ، ذلِکَ الدِّينُ الْقَيِّمُ، وَ لکِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لا يَعْلَمُونَ (2).

و ما ذلک إلا لأن الإنسان- على حد تعبير العلامه الطباطبائى رحمه اللّه تعالى-:

(... مفطور بفطره تهديه إلى تتميم نواقصه، و رفع حوائجه، و تهتف له بما ينفعه و ما يضره فى حياته.

قال تعالى: وَ نَفْسٍ وَ ما سَوَّاها، فَأَلْهَمَها فُجُورَها وَ تَقْواها (3).

فالدين الإسلامى هو ذلک النظام الذى يهدى الإنسان و يدله على ما فيه خيره و سعادته، و يجنّبه ما فيه شقاؤه و بلاؤه؛ و هو يوافق ما ألهمه اللّه لنفس الإنسان، و عرّفها إياه، و ينسجم معه؛ و يحتضن العقل، و يحفظه،8.

1- السيره الحلبيه ج 1 ص 4، و السيره النبويه لدحلان (مطبوع بهامش السيره الحلبيه) ج 1 ص 21.
2- سوره الروم آيه: 30.
3- سوره الشمس آيه: 8.

و يسدده من أن يزلّ أو أن يميل فى إدراكاته و أحكامه، نتيجه لطغيان الهوى، أو تزيينات النفس لشهواتها حتى لقد قيل: العقل شرع من داخل، و الشرع عقل من خارج.

و لأجل ذلک نرى القرآن يعبّر عمن لا يتبع الهدى، و لا يسير على المنهاج القويم بقوله:

أَ رَأَيْتَ مَنِ اتَّخَذَ إِلهَهُ هَواهُ، أَ فَأَنْتَ تَكُونُ عَلَيْهِ وَكِيلًا؟ أَمْ تَحْسَبُ أَنَّ أَكْثَرَهُمْ يَسْمَعُونَ أَوْ يَعْقِلُونَ، إِنْ هُمْ إِلَّا كَالْأَنْعامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ سَبِيلًا (1).

و قال تعالى: وَ لَقَدْ ذَرَأْنا لِجَهَنَّمَ كَثِيراً مِنَ الْجِنِّ وَ الْإِنْسِ، لَهُمْ قُلُوبٌ لا يَفْقَهُونَ بِها، وَ لَهُمْ أَعْيُنٌ لا يُبْصِرُونَ بِها، وَ لَهُمْ آذانٌ لا يَسْمَعُونَ بِها، أُولئِکَ كَالْأَنْعامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ أُولئِکَ هُمُ الْغافِلُونَ (2) صدق اللّه العلى العظيم.

فهو يعتبر أن من أطاع هواه، و اتبعه، و لم يهتد بهدى العقل، و لم يسمع الأوامر و الزواجر الإلهيه الموافقه لهدى العقل- يعتبره- كالأنعام، التى تسيرها غريزتها و شهواتها، و لا عقل لها تستنير بنوره، و تهتدى بهديه؛ و لا تنساق وراء شرع يرشدها إلى أحكام العقل.

بل لقد اعتبره أضل من الأنعام، لأن الأنعام إذا تصرّفت على خلاف مقتضيات العقل البشرى، كما لو افترست، أو خرّبت، أو اتلفت، فإنها لا تلام و لا تحاسب، لأنها إنما تصرفت بما يتوافق مع جبلّتها و غريزتها، و فطرتها، و شهوتها؛ لأن ذلک هو الذى يسيّرها، و يهيمن على سلوكها؛ و لا عقل لها لتهتدى بهديه، و تسترشد برشده. أما إذا تصرفت تصرفا عقلانيا9.

1- سوره الفرقان آيه: 44.

2- سوره الأعراف آيه: 179.

أحيانا، كما لو رأينا الذئب لا يعتدى على الشاه، و السنّور لا يلاحق الفأره مثلا، فلسوف نتعجب من ذلک، و نتناقله فى مجالسنا، لأن ذلک على خلاف ما عهدناه من فطرته و جبلّته، و غريزته، و إن لم يكن بدافع من عقله، لأنه لا عقل له، و إنما بسبب الدّربه، و العاده، و الإلف.

أما الإنسان، فإنه لو ظلم، أو كذب، أو اغتاب، أو أتلف؛ أو فعل غير ذلک مما هو فى غير مصلحته، و على خلاف الدين، و العقل، فإنه يكون قد تصرف على خلاف مقتضيات فطرته و جبلّته، و انحرف عن مساره، و خرج عن إنسانيته، فهو إذن أضل من الأنعام.

أضف إلى ذلک: أننا حين نرى الأنعام لا تقتحم ما يضرها، و نرى الإنسان لا يتورّع عن اقتحام ما يضره، و يهدم سعادته، استجابه لشهوته و هواه، و غريزته، فلا بد أن نقول: إن الأنعام- و لا شک- أهدى منه و أرشد.

فاتضح مما تقدم: أن الإنسان مجبول على السعى إلى ما ينفعه، و الإبتعاد عما يضره، و أن أحكام الإسلام موافقه للفطره و للطبيعه الإنسانيه، و أن ابتعاد الإنسان عما يضره و يشقيه، و سعيه إلى ما فيه سعادته و راحته أمر فطرى فيه، لا يمكنه التخلف عنه، و لا التخلص منه، و لأجل ذلک نجد أن الإنسان العاقل و إن لم يكن مؤمنا- نجده- بحكم فطرته لا يقدم على الأمور التى يقطع بضررها و فسادها؛ فهو لا يقدم- مختارا- على شرب السم مثلا؛ بل هو لا يتواجد فى أمكنه يعلم أن تواجده فيها سوف يلحق به ضررا بالغا من نوع ما؛ و لا يقدم على قتل ولده، أو ما شاكل، إلا إذا قهر على ذلک و غلب عليه جسديا، أو كان ثمه ما يهيمن على عقله، كنوم أو غضب، أو غير ذلک، مما يمنع عقله من التأثير و الفعاليه، و من السيطره على الموقف.

بل و حتى الطفل فإننا نراه يتجرّأ على النار، و لكنه بعد أن تؤلمه،

و يتيقن ذلک، لا يقترب منها باختياره، ألا أن تغلبه قدره قاهره، أو يسيطر على عقله سلطان النوم، أو أى سلطان قاهر آخر.

إذن فالبشر العقلاء، حتى من لا يؤمن باللّه منهم، و حتى الأطفال، معصومون عن شرب السم، و عن الإلقاء بالنفس بالنار، و عن كل ما يدركون إدراكا قاطعا ضرره، و سوءه؛ إلا إذا كان ثمه قوه قاهره تغلب إرادتهم أو تزين لهم، و تخدعهم، أو تهيمن على عقولهم و تمنع من فعاليتها، و تفقدها سيطرتها على الموقف.

عناصر لابد منها فى العصمه:

و بالتأمل فيما تقدم يتضح: أن امتناع الطفل عن النار، و العقلاء عن تناول السم، يرتبط بالأمور التاليه:

الأول: أن الإنسان مفطور على انتقاء ما يكّرس راحته و سعادته و تكامله، و الإبتعاد عما يوجب ضرره و بلاءه و شقاءه.

الثانى: إدراک واقع معين، ثم تقييمه على ذلک الأساس بشكل قاطع و نهائى.

الثالث: قوه العقل، و سيطرته على الموقف، و تحكمه بكل القوى و الدواعى النفسيه و الشهويه، و قاهريته لها، و توجيهها إلى ما فيه خير الإنسان و صلاحه و راحته و سعادته.

الرابع: الإختيار و الإراده، و عدم التعرض للقهر الجسدى، الذى ينتهى إلى سلب الإختيار منه، و تعطيل إرادته.

فإذا تحققت هذه الأمور، فإن الإنسان يكون معصوما عن الوقوع فى ذلک الشى ء الذى أدرک بشكل قاطع ضرره و بلاءه، و يرى نفسه ملزما بالسعى نحو ما يوجب تكامله و رقيّه و تأكيد إنسانيته.

و لا یمکن أن نتصوره بعد تکامل تلک العناصر المتقدمه فیه، إلا أن یسیر علی النهج القویم، و الطریق المستقیم، فاعلا لما أدرک خیره و صلاحه، تارکا لما أدرک ضرره و بلاءه، من کان، و مهما کان.

و إذا کان الناس مختلفین فی درجات إدراکهم، سعه و عمقا، و فی مستویات تفکیرهم، و قوه و ضعف سیطره عقولهم علی سائر القوی الباطنیه الکامنه فیهم، من الشهوات و الغرائز، و مختلفین من حیث نوعیه المدرکات أیضا- إذا کانوا کذلک- فإن من الطبیعی أن تکون درجات عصمتهم متفاوته، و مواردها مختلفه، کل بحسب مدرکاته، و قناعاته، و کفاءاته، و قواه الکامنه فیه. و لذلک تجد العلماء فی الأکثر أکثر التزاما من غیرهم؛ بل ربما تجد من بینهم من لا تکاد تصدر منه أیه مخالفه طول حیاته، و ذلک لکثره مدرکاتهم، و لاختلاف نوعیه، و کیفیه، و عمق الإدراک لدیهم، بالنسبه إلی غیرهم.

بل إن اللّه قد أوجب علی کل إنسان أن یکون معصوما، و ذلک لأنه قد کلف کل البشر بالطاعات کلها، و الإجتناب عن کل المعاصی، و هذا التکلیف یدل علی أن بوسع کل مکلف أن لا یرتکب أیه معصیه أبدا، لأن القدره شرط فی صحه التکلیف و إلا لکان علیه أن یستثنی، و یقول:

اجتنبوا عن کل المعاصی إلا واحده أو اثنتین مثلا، لأنکم لا تقدرون علیها.

و هذا الاستثناء یخرج ذلک المورد عن أن یکون معصیه من الأساس.

و قد یکون أمثال سلمان الفارسی، و أبی ذر، و المقداد، و عمار، و الشیخ المفید، و الصدوق مثلا معصومین عن ارتکاب أیه معصیه أو مخالفه عن عمد و قصد.

نعم ربما یکون الفرق بین هؤلاء، و بین النبی و الإمام: أن النبی و الإمام لا تخطر فی باله المعصیه أصلا، و لا یشتاق إلیها، لانکشاف

الواقع له، و رؤيته مفسدته و مصلحته رأى العين، هذا بالإضافه إلى أنه أوسع و أعمق معرفه بجلال و عظمه اللّه تعالى و ملكوته و أشد احساسا بحضور اللّه معه، بخلاف سائر المكلفين؛ فإنهم قد لا يعرفون علل كثير من الأحكام، و لا اطلاع لهم على عظمه و جلال و ملكوت اللّه بنسبه اطلاع الأئمه و الأنبياء، فقد يشتاقون إلى بعض المعاصى، و لكنهم يمتنعون عنها تعبدا و طاعه للّه ليس إلا.

و خلاصه الأمر: إن مستويات الناس مختلفه؛ فتختلف درجات التزامهم، و العلماء عاده يكونون أكثر إلتزاما؛ و إن كان ربما يوجد من بينهم من يضعف عقله أمام شهواته و غرائزه، فيضعف التزامه، و تقل نسبه معصوميته عنها فى غيره، و هؤلاء قليلون جدا بل ربما لا يوجدون فى العلماء الحقيقيين، و لذا نجد اللّه تعالى يتمدحهم بذلك فيقول: إِنَّما يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبادِهِ الْعُلَماءُ (1).

التوضيح و التطبيق:

إن الأنبياء، ثم الأئمه، بسبب التوفيقات و العنايات الإلهيه و فوق كل ذلك بسبب الوحى و الإتصال بالسماء، و بسبب أنهم إنما انتقلوا من الأصلاب الشامخه إلى الأرحام المطهره، فلم يرثوا إلا الصفات الحميده و الكمالات الفريده. نعم بسبب ذلک صاروا هم القمه فى سعه إدراكهم لآثار و مناحى السلوک الإنسانى، و القمه أيضا فى إدراک الواقع الذى يواجهونه، و ما يترتب عليه من آثار و نتائج، إن سلبا و إن إيجابا على المدى البعيد و القريب على حد سواء، إدراكا حقيقيا لا يقبل الشک و لا الترديد.

و هم القمه فى الملكات و القوى الفكريه و النفسيه الفاضله، و هم أحكم الناس حكمه، و أعقلهم عقلا، و أشجعهم شجاعه، و أكمل الخلق،8.

1- سوره فاطر آيه: 28.

و أفضلهم فى كل الصفات الكريمه، و الأخلاق النبيله العاليه، و لأنهم أيضا لا يمكن أن يشذوا عن مقتضيات الفطره، و سنن الجبله الإنسانيه. و حين يكون عقلهم من القوه بحيث لا تستطيع سائر القوى الباطنيه من الشهوات و الغرائز أن تخدعه، و تسيطر عليه، بل هو الأقوى دائما، و هو الذى يتحكم بها، و ينظمها، و يسيرها، و يهيمن عليها.

فإذا كان الأنبياء و الأئمه كذلك، فإنهم- و لا شک- سوف يكونون معصومين بحسب فطرتهم و جبلّتهم عن الإقدام على أى ذنب أو عمل مشين، كما لا يقدم الطفل على النار، و العقلاء على تناول السم، و على أى شى ء يرونه مضرا بشخصيتهم، و بوجودهم، و بمصيرهم، و مستقبلهم.

فكمال العقل و إدراكه لما يضر و ينفع، و للحسن و القبيح، و كماله فى معرفه اللّه سبحانه، و عظمته و جلاله، و إحاطته و قدرته، و حكمته و تدبيره، ثم معرفته بصدور الأمر و النهى، مع عمق الإيمان لديه بالمعاد، و بالعقاب و الثواب.

نعم إن ذلک كله، بالإضافه إلى ما قدمناه، يجعل من الإقدام على فعل المعصيه و القبيح أمرا غير متصور و لا مقبول لحصول المنافره و المضاده بينه و بينها، و لأجل ذلک فإننا إذا عرفنا شخصا و وقفنا على كل حالاته، و ملكاته، و قدراته، و أفكاره، و طموحاته، فإننا لا نصدق عليه ما ينسب إليه من أفعال لا تتناسب مع ما عرفناه عنه. و كلما تأكد لدينا رسوخ ذلک فى نفسه، و فى فكره، و اطّلعنا على مستوى قدراته؛ فإن تصديقنا بصدور ما لا ينسجم مع ذلک يصبح أبعد و أصعب.

و بعد ما تقدم، فإنه إذا كان الإنسان فى صدد الإبتعاد عن القبيح، و الإلتزام بالحسن؛ فإن التوفيقات الإلهيه، و العنايات الربانيه سوف تشمله. وَ لَيَنْصُرَنَّ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ وَ مَنْ يَتَّقِ اللّٰهَ يَجْعَلْ لَهُ* فُرْقاناً، وَ الَّذِينَ اهْتَدَوْا زادَهُمْ هُدىً وَ آتاهُمْ تَقْواهُمْ.

و لسوف يختار اللّه من هؤلاء الثله أكملهم عقلا، و أفضلهم نفسا، و أجمعهم لخصال الخير و الكمال، و لكن علمه تعالى بهم، و اختياره لهم ليس فيه جبر لهم على أى شى ء من فعل أو قول كما هو واضح.

و عليه؛ فلا يلزم من العصمه الجبر و القهر، بحيث يكون المعصوم غير قادر على فعل المعصيه تكوينا، بل هى بمعنى أنها لا تصدر منه، و على حسب التعبير العلمى: إنه لا يكون فيه مقتضى للمعصيه، و لا توجد فيه علتها المؤثره، بل لا يخطر فى باله إرتكابها أصلا، فيستحيل صدورها منه بهذا المعنى ليس إلّا.

و هذا كما نقول: يستحيل أن يرمى الطفل نفسه فى النار فإنه ليس بمعنى أنه لا يمكنه ذلک، لأن ذلک مقدور له بالبداهه؛ و لكن بمعنى أنه لا يفعل ذلک و لا يقدم عليه أصلا.

و كما نقول: يستحيل أن يصدر الظلم من اللّه، و لا نقصد: أنه لا يقدر عليه، إذ لا شک فى أن اللّه تعالى يقدر على تعذيب أطوع الناس له.

و إنما نقصد أنه لا يفعله؛ لأنه ينافى حكمته، و لا ينسجم و لا يليق بشأنه و ذاته تعالى شأنه.

و بعد كل ما تقدم، فإن إختيار اللّه لبعض عباده، و إظهار المعجزه على يده، يكشف لنا عن أكمليته و عن عصمته، إذ لا يعقل أن يختار اللّه لقياده الأمه و هدايتها من تصدر منه الذنوب و المعاصى، حسبما أشرنا إليه.

أفضل الخلق محمد صلى الله عليه و آله وسلم :

و مما قدمناه نستطيع أن نفهم لماذا كان نبينا صلوات اللّه و سلامه عليه أفضل الخلق أجمعين، حتى الأنبياء و المرسلين؛ فإنه، و إن كان الكل معصومين عن الذنوب، و كلهم كان يدرک آثار الذنوب و عواقبها و آثارها، و لهم معرفه و إطلاع على جلال و عظمه و ملكوت اللّه تعالى أكثر

من غيرهم، و لكن نبينا الأكرم صلى الله عليه و آله وسلم كان أكثر عمقا و أصاله فى إدراكه لتلك الآثار، و أبعادها، و انعكاساتها على كل الأجيال، فى مختلف الآجال، و على ذلک الجلال اللامتناهى، و العظمه التى لا تقاس.

و ما ذلک إلا لأنه كان الرجل الأكمل و الأفضل و الأول فى كل شى ء:

فى عقله، فى حكمته، فى عمق إدراكه، فى شجاعته، فى كرمه، فى حلمه، فى كل صفاته الحميده التى هى صفات الإنسان الأول و المثال و القدوه.

إذن، فيكون هو الأفضل من الكل، لأن عصمته أكثر عمقا و أصاله، و أبعد أثرا، و أوسع أفقا. و على ذلک فهو أكثر تفاعلا و انسجاما مع اللّه فى عباداته، و أشدّ خشيه له تعالى.

علماء أمتى كأنبياء بنى إسرائيل:

كما أننا حين نواجه الحديث القائل: علماء أمتى كأنبياء بنى إسرائيل (1)، لا نستطيع أن نعتبره ناظرا إلى هؤلاء العلماء الذين نعرفهم و نعيش معهم، و الذين لا يمتنع أو فقل: يحتمل أن تصدر منهم بعض الهفوات، و يرتكبوا بعض الصغائر، إذ من غير المعقول أن يكون هذا الرجل الذى يحتمل فى حقه أن يذنب، مثل ذلک المعصوم، الذى لا يحتمل فى حقه ذلک و لا يصدر منه، أو لا يخطر بباله الذنب أصلا.

و توجيه ذلک بأن المراد: أنهم مثلهم من حيث المعرفه و العلم وسعه الأفق، لأنهم اطلعوا على ما لم يطلع عليه أولئک الأنبياء من أنواع المعارف الدينيه، و التاريخيه و غيرها.

هذا التوجيه لا ينسجم مع منطق القرآن، الذى يجعل ملاک الموازنه، ثم التفاضل هو التقوى و العمل الصالح: إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِی.

1- البحار ج 2 ص 22 عن غوالى اللآلى.

أَتْقاكُمْ (1). و فى الحديث القدسى ما معناه: (لأدخلنّ الجنه من أطاعنى و لو كان عبدا حبشيا، و لأدخلنّ النار من عصانى و لو كان سيدا قرشيا).

فلا بد أن يكون المقصود بالعلماء الذين هم أفضل من أنبياء بنى إسرائيل أناسا معصومين كأولئک الأنبياء، و يزيدون عليه بإدراكهم و رؤيتهم رأى العين أثر كل حركه، و كل تصرف على الأجيال و على الأمه. هذا مع كونهم قد عاصروا، و عرفوا، و اطلعوا على تواريخ و عقائد و تحولات عصور و أمم، و واجهوا ظروفا و مشاكل مختلفه، تزيد على ما واجهه، و عرفه أنبياء بنى إسرائيل. بالإضافه إلى أنهم يملكون الطاقات و القدرات الهائله التى تؤهلهم لإستيعاب كل المعارف، و كل الأحداث و إدراكها، و التفاعل معها، و معرفه أبعادها و آثارها، مهما دقت أو جلّت، قربت أو بعدت، و لتصير عصمتهم أكثر عمقا و أصاله، و أكثر دقه، و أبعد أثرا، حسبما فصلناه.

و لم نجد فى التاريخ أناسا من هذا القبيل ألا أولئک الذين جعلهم الرسول صلى الله عليه و آله وسلم أحد الثقلين، و عدلا للكتاب العزيز؛ و أوجب على الأمه التمسک بهم، و الإهتداء بهديهم، و الائتمار بأوامرهم، و الإنزجار بزواجرهم. الأمر الذى كشف لنا عن عصمتهم، و هم الأئمه الإثنا عشر، الذين أولهم أمير المؤمنين على؛ و آخرهم المهدى صلوات اللّه و سلامه عليهم أجمعين.3.

1- سوره الحجرات الآيه: 13.

البحث الرابع: الخمس بين السياسه و التشريع:

اشاره

كنت قد وعدت القارى ء الكريم بإيراد بعض التوضيحات حول تشريع الخمس فى عهد الرسول صلى الله عليه و آله وسلم ، و حيث إن العلامه البحاثه الشيخ على الأحمدى دام تأييده قد تصدى لبحث هذا الموضوع، فنحن سوف نستفيد قدر الإمكان مما أورده و مع زيادات، و إضافات فى المتون و المصادر، و المراجعات بحسب ما رأينا: أنه يناسب المقام، فنقول:

قال تعالى: وَ اعْلَمُوا أَنَّما غَنِمْتُمْ مِنْ شَیْ ءٍ، فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَ لِلرَّسُولِ وَ لِذِی الْقُرْبی، وَ الْیَتامی، وَ الْمَساكِینِ، وَ ابْنِ السَّبِیلِ (1).

معنى الغنيمه:

يرى علماء بعض فرق المسلمين: أن الغنيمه هى المال المأخوذ من الكفار فى ميدان الحرب و القتال. و يرى الشيعه تبعا لأئمتهم: أنها- كما فسرها اللغويون- هى مطلق المال المأخوذ بلا بدل.

قال اللغويون: الغنم: الفوز بالشى ء من دون مشقه. و غنم الشى ء، فاز به. و الإغتنام: إنتهاز الفرصه. و غنم الشى ء غنما: فاز به بلا مشقه،1.

1- الأنفال: 41.

و ناله بلا بدل. و عند الراغب: أن الغنم إصابه الشی ء و الظفر به؛ ثم استعمل فی کل مظفور به [(1)](). هذا ما ذکره اللغویون فی المقام.

و إذا راجعنا استعمالات کلمه (غنم) فی الأحادیث، و الخطب، فسوف نجد: أنها تستعمل فی مطلق الحصول علی الشی ء. و حسبک شاهدا علی ذلک قول علی (ع): (من أخذ بها لحق و غنم) [(2)](). و (یری الغنم مغرما و الغرم مغنما) [(3)](). و (اغتنم من استقرضک) [(4)](). و (الطاعه غنیمه الأکیاس) [(5)]() و فی الحدیث: (الرهن لمن رهنه له غنمه و علیه غرمه) [(6)]() و (الصوم فی الشتاء الغنیمه البارده) [(7)](). و قال تعالی: فَعِنْدَ اللَّهِ مَغانِمُ کَثِیرَهٌ [(8)]().

و فی الدعاء عند إعطاء الزکاه عنه صلی الله علیه و آله وسلم : (اللهم اجعلها مغنما و لا تجعلها مغرما) [(9)](). و (غنیمه مجالس الذکر الجنه) [(10)]() و فی وصف الصوم:

(هو غنم المؤمن) [(11)]().5.

1- راجع: لسان العرب، و أقرب الموارد، و مفردات الراغب، و القاموس، و نهایه ابن الأثیر، و معجم مقاییس اللغه، و تفسیر الرازی، و غیر ذلک من کتب اللغه ..
2- نهج البلاغه الخطبه رقم 118.
3- المصدر الحکمه رقم 150.
4- المصدر، الکتاب رقم 31.
5- المصدر، الحکمه رقم 331.
6- نهایه ابن الأثیر ماده (غنم).
7- نهایه ابن الأثیر ماده غنم).
8- النساء: 94. الصحیح من السیره النبی الأعظم، مرتضی العاملی ج 5 200 معنی الغنیمه: ..... ص : 199
9- سنن ابن ماجه (کتاب الزکاه) الحدیث رقم 1797.
10- مسند أحمد ج 2 ص 177.
11- راجع: مقدمه مرآه العقول ج 1 ص 84 و 85.

إلى كثير مما لا يمكن حصره و استقصاؤه.

و عليه فالغنم فى اللغه: هو مطلق الحصول على الشى ء.

و أما قيد (بلا مشقه)، الذى أضافه البعض؛ فهو يخالف موارد الإستعمال السابقه و غيرها. و التزام المجاز فيها يلزم منه أن تكون أكثر استعمالات هذه الكلمه فى الموارد المجازيه.

بل إن نفس آيه الخمس فى القرآن الكريم قد أطلقت على كل ما يغنم، و من جملته ما يحصل فى الحرب بعد مشقه.

و أما ما ذكره البعض (1) من أن هذه الكلمه كانت فى الأصل لمطلق الغنيمه، ثم اختصت بغنائم الحرب. فلا يصح أيضا؛ لأننا نجد أن استعمالات هذه الكلمه فى الحديث الشريف لا تختص فى ذلک، بل هى فى غيره أكثر، و عليه أدل. و مع فرض الشک فلا بد من الحمل على المعنى اللغوى.

إذن فالآيه الشريفه تدل على وجوب الخمس فى مطلق ما يحصل عليه الإنسان، و يظفر به، و لو لم يكن من ميدان الحرب مع الكفار. و قد اعترف القرطبى: بأن اللغه لا تقتضى تخصيص الآيه بغنائم الحرب.

و لكنه قال: إن العلماء قد اتفقوا على هذا التخصيص (2).

و معنى كلامه: أنهم قد اتفقوا على خلاف ظاهر الآيه، و خلاف المتبادر منها.

الخمس فى كتب النبى صلى الله عليه و آله وسلم و رسائله:

كما أن كتب النبى صلى الله عليه و آله وسلم و رسائله إلى القبائل لتؤكد و تؤيد: أن1.

1- هو العلامه الجليل السيد مرتضى العسكرى فى مقدمه مرآه العقول.
2- تفسير القرطبى ج 8 ص 1.

الخمس كما يجب فى غنائم الحرب يجب فى غيرها، و أن المراد من الغنيمه هو المعنى الأعم؛ فلاحظ ما يلى:

1- وصيه النبى صلى الله عليه و آله وسلم لبنى عبد القيس، الذين قالوا له صلى الله عليه و آله وسلم : (إنا لا نستطيع أن نأتيک إلا فى أشهر حرم و بيننا و بينک هذا الحي من كفار مضر، فمرنا بأمر فصل، نخبر به من وراءنا و ندخل به الجنه، و سألوه عن الأشربه.

فأمرهم صلى الله عليه و آله وسلم بأربع، و نهاهم عن أربع: أمرهم بالإيمان باللّه وحده. قال: أتدرون ما الإيمان باللّه وحده؟ قالوا: اللّه و رسوله أعلم.

قال: شهاده أن لا إله إلا اللّه، و أن محمدا رسول اللّه، و إقام الصلاه، و إيتاء الزكاه، و صيام رمضان، و أن تعطوا من المغنم الخمس، و نهاهم إلخ) (1).

و واضح: أن عبد القيس كانت قبيله ضعيفه لا تجرؤ على الخروج من ديارها إلا فى الشهر الحرام؛ و لا تستطيع حربا و لا قتالا.

و يؤيد ذلک أيضا: أن المغنم إنما يكون تحت اختيار القائد و الأمير، و هو المسؤول عنه؛ فيأخذ منه الخمس و يرسله، و يقسم الباقى على الأفراد، و ليس له ارتباط بالأفراد أنفسهم. و ظاهر كلامه صلى الله عليه و آله وسلم المتقدم:

أنه صلى الله عليه و آله وسلم قد أمرهم بأوامر تختص بالفرد و تكون من وظائفه التى لابد أن يمارسها باستمرار أو بكثره، كالإيمان، و الصلاه، و الزكاه. و كذلک6.

1- البخارى ط مشكول ج 1 ص 22 و 32 و 139، و ج 2 ص 131 و ج 5 ص 213، و ج 9 ص 112، و صحيح مسلم ج 1 ص 36، و سنن النسائى ج 2 ص 333، و مسند أحمد ج 1 ص 228 و 361، و ج 3 ص 318، و ج 5 ص 36، و الأموال لأبى عبيد ص 20، و الترمذى باب الإيمان، و سنن أبى داود ج 3 ص 330، و ج 4 ص 219، و فتح البارى ج 1 ص 120، و كنز العمال ج 1 ص 20 و ص 19 رقم 6.

الخمس؛ فإنه أيضا على حدّها، و لا يختلف عنها.

2- و كتب صلى الله عليه و آله وسلم لعمرو بن حزم، حينما أرسله إلى اليمن، كتابا مطولا جاء فيه: (و أمره أن يأخذ من المغانم خمس اللّه) (1) و الكلام فى هذه الفقره لا يختلف عن الكلام فى سابقتها.

3- و كتب صلى الله عليه و آله وسلم لبنى عبد كلال اليمانيين، مع عمرو بن حزم، يشكرهم على امتثالهم ما أمرهم به فيما سبق بواسطه عمرو بن حزم نفسه، و يقول: (فقد رجع رسولكم، و أعطيتم من الغنائم خمس اللّه عز و جل) (2).

و واضح: أننا لم نجد فى التاريخ: أن حروبا قد جرت بينهم و بين غيرهم بعد إسلامهم، و أنهم قد غنموا من تلك الحروب غنائم، و خمسوها، و أرسلوها مع عمرو بن حزم.1.

1- تاريخ ابن خلدون ج 2، و تنوير الحوالک ج 1 ص 157، و البدايه و النهايه ج 5 ص 76، و سيره ابن هشام ج 4 ص 242، و كنز العمال ج 3 ص 186، و الإستيعاب هامش الإصابه ج 2 ص 517، و الخراج لأبى يوسف ص 77، و مسند أحمد ج 2 ص 14 و 15، و ابن ماجه ج 1 ص 573 و 575 و 577، و سنن الدارمى ج 1 ص 281 و 385، و ج 2 ص 161- 195، و الإصابه ج 2 ص 532، و سنن أبى داود ج 2 ص 98 و 99، و الدر المنثور ج 2 ص 253، و التراتيب الإداريه ج 1 ص 248 و 249، و الترمذى ج 3 ص 17. و عن: رسالات نبويه 204، و الطبرى ج 2 ص 388، و فتوح البلدان للبلاذرى ص 80، و أعلام السائلين ص 45، و مجموعه الوثائق السياسيه ص 175، و فريدون ج 1 ص 34، و إهدلى ص 68، و الإمتاع للمقريزى ص 139.

2- الأموال لأبى عبيد ص 21، و سنن البيهقى ج 4 ص 89، و كنز العمال ج 3 ص 186 و 252 و 253 عن الطبرانى و غيره، و مستدرک الحاكم ج 1 ص 395، و الدر المنثور ج 1 ص 343، و مجمع الزوائد ج 3، و عن تهذيب ابن عساكر ج 6 ص 273 و 274، و جمهره رسائل العرب ج 1 ص 89، و مجموعه الوثائق السياسيه ص 185 عن إهدل ص 67 و 68 عن ابن حبان، و المبعث ص 141.

4- و كتب صلى الله عليه و آله وسلم لقبيلتى سعد هذيم من قضاعه، و جذام:

(و أمرهم: أن يدفعوا الصدقه و الخمس إلى رسوليه: أبىّ، و عنبسه، أو من أرسلاه) (1).

مع أن هذه القبيله قد أسلمت جديدا و لم تخض حربا بعد، ليكون المراد خمس المغانم.

5- و قد أوجب (صلى اللّه عليه و آله و سلّم) الخمس فى ست عشره رساله أخرى، بل أكثر، كان قد أرسلها إلى القبائل و رؤسائها، و هى:

قبيله بكاء، و قبيله بنى زهير، و حدس، و لخم، و بنى جديس، و للاسبذيين، و بنى معاويه، و بنى حرقه، و بنى قيل، و بنى قيس، و بنى جرمز، و لأجناده و قومه، و قيس و قومه، و لمالک بن أحمر، و لصيفى بن عامر شيخ بنى ثعلبه، و الفجيع و من تبعه، و نهشل بن مالک رئيس بنى عامر، و لجهينه بن زيد، و ذكر أيضا فى رساله لليمن، و لملوک حمير، و لملوک عمان (2).4.

1- طبقات ابن سعد ج 1 قسم 2 ص 23 و 24، و مجموعه الوثائق السياسيه ص 224، و مقدمه مرآه العقول ج 1 ص 102 و 103.
2- راجع هذه النصوص فى المصادر التاليه: أسد الغابه ج 4 ص 175 و 271 و 328، و ج 5 ص 40 و 389 و ج 1 ص 300، و الإصابه ج 3 ص 338 و 199 و 573، و ج 1 ص 53 و 247 و 278، و ج 2 ص 197، و طبقات ابن سعد ج 1 ص 274 و 279 و 66 و 269 و 271 و 268 و 270 و 284، و ج 7 قسم 1 ص 26، و ج 5 ص 385، و رسالات نبويه ص 237 و 102 و 103 و 131 و 253 و 138 و 188 و 134، و مجموعه الوثائق السياسيه ص 121 و 264 و 273 عن أعلام السائلين و 98 و 99 و 252 و 250 و 216 و 196 و 138 و 232 و 245 و 180، و كنز العمال ج 2 ص 271، و ج 5 ص 320، و ج 7 ص 64 عن الرويانى و ابن عساكر و ابى داود، كتاب الخراج و طبقات الشعراء للجمحى ص 38، و سنن البيهقى ج 6 ص 303، و ج 7 ص 58، و ج 9 ص 13، و مسند أحمد ج 4 ص 77 و 78 و 363، و سنن النسائى ج 7 ص 134، و الأموال لأبى عبيد ص 12 و 19 و 20 و 30، و الإستيعاب ترجمه عمر بن تولب، و ج 3 ص 381، و جمهره رسائل العرب

ج 1 ص 55 و 68 عن شرح المواهب للزرقانى ج 3 ص 382، و صبحى الأعشى ج 13 ص 329، و مجموعه الوثائق عن إعلام السائلين و نصب الرايه، و مغازى ابن إسحاق، و مصنف ابن أبى شيبه، و معجم الصحابه، و المنتقى، و ميزان الإعتدال، و لسان الميزان، و اليعقوبى، و صبح الأعشى، و أموال ابن زنجويه. و تاريخ اليعقوبى ج 2 ص 64، و البدايه و النهايه ج 5 ص 46 و 75، و ج 2 ص 351 عن أبى نعيم، و تاريخ الطبرى ج 2 ص 384، و فتوح البلدان للبلاذرى ص 82، و السيره الحلبيه ج 3 ص 258، و سيره ابن هشام ج 4 ص 258 و 260، و سيره زينى دحلان ج 3 ص 30، و المصنف ج 4 ص 300، و طبقات الشعراء لابن سلام ص 38، و مجمع الزوائد ج 8 ص 244.

نظره فی تلک الرسائل:

و ربما یقال: إن المراد بکلمه: (مغنم، و غنائم، و مغانم) الوارده فی تلک الرسائل هو خصوص غنائم الحرب.

و لکن ذلک لا یصح؛ و ذلک لما یلی:

1- إن إعلان الحرب و قیادتها و تدبیرها کان آنئذ من شؤون الرسول الأعظم (صلی اللّه علیه و آله و سلّم)، أو من نصبه. ثم من تولی الأمر بعده من الخلفاء، أو من نصبوه؛ و لم یکن لأی من القبائل أن تتخذ قرار الحرب من عند نفسها؛ و لا یحدثنا التاریخ عن نشاط حربی مستقل لهم؛ و لو کان، فالمناسب أن یکتب صلی الله علیه و آله وسلم بذلک إلی أمرائهم و قوادهم، الذین یتولون إخراج خمس الغنیمه، و إرساله إلیه، ثم تقسیم الباقی علی أهله.

2- لقد کانت تلک القبائل تعیش فی الحجاز، و الشام، و البحرین، و عمان، و أکثرها کان من القبائل الصغیره، التی لا تقوی علی حرب أحد، لیطلب منها إعطاء خمس غنائم حروبها.

3- لو كان المراد خمس غنائم الحرب، لكان معنى ذلك هو السماح لكل أحد بأن يشن حربا على العدو، فى أى زمان أو مكان شاء، و هذا من شأنه أن يحدث الفوضى، و يتسبب بمشاكل كبيره و خطيره على الدوله الإسلاميه. و لا يصدر مثل هذا التشريع عن عاقل، مدبر، و حكيم.

مضافا إلى أننا لا نجد فى التاريخ شيئا من هذه الفوضى الناشئه عن ممارسه تشريع كهذا.

4- قد تقدم: أن هذه الرسائل تتعرض لجمله من الأحكام التى ترتبط بالأفراد، كالإيمان باللّه، و بالنبى، و إعطاء الزكاه، و الخمس؛ الأمر الذى يجعلنا نكاد نطمئن إلى أن الخمس لا يختلف عن تلك الأحكام فى ماهيته؛ و أنه مما تعم البلوى به للأفراد؛ لا أنه حكم نادر، لا يرتبط بهم فعلا، و لا يتفق لهم ربما فى عقود بل قرون كثيره من الزمن.

فى السيوب الخمس:

و كتب صلى الله عليه و آله وسلم رساله لوائل بن حجر، و فيها: (فى السيوب الخمس) (1).7.

1- أسد الغابه ج 3 ص 38، و الإصابه ج 2 ص 208، و ج 3 ص 413، و البحار ج 96 ص 83 و 190 و الإستيعاب هامش الإصابه ج 3 ص 643، و جامع أحاديث الشيعه ج 8 ص 73، و العقد الفريد ج 1 باب الوفود، و البيان و التبيين، و الوسائل كتاب الزكاه باب تقدير نصاب الغنم، و معانى الأخبار ص 275، و شرح الشفا للقارى ج 1 ص 18، و تاريخ ابن خلدون ج 2، و السيره النبويه لدحلان هامش الحلبيه ج 3 ص 94، و الفائق للزمخشرى ج 1 ص 14، و عن: المعجم الصغير ص 243، و رسالات نبويه ص 67 و 297، و جمهره رسائل العرب ج 1 ص 58 و 59، و مجموعه الوثائق السياسيه ص 205 و 206 عن المواهب اللدنيه، و الزرقانى، و ماده سيب فى نهايه ابن الأثير، و لسان العرب، و تاج العروس، و نهايه الارب و غريب الحديث لأبى عبيد فى ماده: قيل و سيب، و طبقات ابن سعد ج 1 ص 287.

قال الزيلعی: (السیب العطاء، و السیوب الرکاز) (1). و تجد تفسیر السیوب بالعطاء فی مختلف کتب اللغه.

و لنا أن نتساءل: لماذا خصوا السیوب بالرکاز الذی هو أحد أفراد السیب، و السیب عام و مطلق؟! و هل ذلک سوی الإجتهاد فی اللغه، و التحویر و التزویر الباطل؟!. من أجل أن یتحاشوا تشریع الخمس فی مطلق المغانم!.

کما أنهم قد خصوه بالمال المدفون بالجاهلیه. و لا ندری سر ذلک أیضا، فإن لفظ سیوب لا اختصاص له فی ذلک قطعا. کما أنه قد کان مستعملا فی الجاهلیه أیضا، و لا یعقل أن یعتبره أهل الجاهلیه: أنه المال المدفون فی الجاهلیه!!.

و الظاهر: أنهم أرادوا أن یوهمونا بأنه بذلک یصیر غنیمه من الکفار، الذین یجب حربهم، لیوافق مذهبهم فی الخمس.

و نحن نقول: إن کتب اللغه تنص علی أن السیب هو المهمل، و السائبه هی الحیوان بلا صاحب و مراقب. و قد کانت الناقه تسیّب فی الجاهلیه أی تهمل. و فی الحدیث: کل عتیق سائبه. و هذا یقرّب: أن یکون المراد بالسیوب: کل متروک و مهمل، لا یدخل فی حاجه الإنسان فیجب فیه الخمس.

وثمه دلیل آخر أیضا:

و کتب صلی الله علیه و آله وسلم إلی بعض قبائل العرب: إن لکم بطون الأرض و سهولها، و تلاع الأودیه، و ظهورها، علی أن ترعوا نباتها، و تشربوا ماءها،8.

1- تبیین الحقائق ج 1 ص 288.

على أن تؤدوا الخمس) (1).

و سياق الكلام ظاهر ظهورا تاما فى أن المراد ليس خمس غنائم الحرب، إذ لا مناسبه بين ذلک و بين جعل بطون الأرض و سهولها و تلاع الأوديه و ظهورها لهم، ثم بين رعى نباتها، و شرب مائها، و بين الخمس، إلا أن يكون خمس ما يحصلون عليه من ذلک الذى جعله لهم.

و يؤيد ذلک و يؤكده: أنه قد ذكر بعد الخمس هنا زكاه الغنم أيضا، و أنهم إذا زرعوا فلسوف يعفون من زكاه الغنم. و الظاهر أن ذلک ترغيب لهم بالزراعه.

الخمس فى المعدن و الركاز:

ثم إن من الثابت عندهم: أن (فى الركاز الخمس) و كذا فى المعادن (2)ی-

---

1- طبقات ابن سعد ج 4 قسم 2 ص 167، و عن مجموعه الوثائق السياسيه ص 219، و رسالات نبويه ص 228، و كنز العمال ج 7 ص 65، و جمع الجوامع مسند عمرو بن مره و نقله فى مقدمه مرآه العقول ج 1 عن نهايه ابن الأثير، و عن ابن منظور فى لسان العرب فى كلمه: صرم.

2- الأموال لأبى عبيد ج 33 ص 337 و 473 و 477 و 476 و 468 و 467، و نصب الرايه ج 2 ص 382 و 381 و 380، و مسند أحمد ج 2 ص 228 و 239 و 254 و 274 و 314 و 186 و 202 و 207 و 274 و 285 و 319 و 382 و 386 و 406 و 411 و 415 و 454 و 456 و 467 و 475 و 482 و 493 و 495 و 499 و 501 و 507، و ج 3 ص 354 و 353 و 336 و 356 و 335 و 128، و ج 5 ص 326، و كنز العمال ج 4 ص 227 و 228، و ج 19 ص 8 و 9، و ج 5 ص 311، و مستدرک الحاكم ج 2 ص 56، و مجمع الزوائد ج 3 ص 77 و 78، و عن الطبرانى فى الكبير و الأوسط، و عن أحمد و البزار، و مصنف عبد الرزاق ج 10 ص 128 و 66، و ج 4 ص 117 و 64 و 65 و 116 و 300، و ج 6 ص 98 عن خمس العنبر، و مقدمه مرآه العقول ج 1 ص 97 و 96، و مغازى-

و يذكر الأصطخرى: أنهم كانوا يأخذون خمس المعادن (1).

و قد عدّ غير مالک و أهل المدينه المعدن من الركاز الذى يجب فيه الخمس، و اعتبروه كالغنيمه (2).

و يقول أبو عبيد: إنه بالركاز أشبه (3).

و قد كتب عمر بن عبد العزيز لعروه، يسأله عن رأى السابقين فى الخمس، فأجابه عروه: بأن العنبر بمنزله الغنيمه، يجب أن يؤخذ منه الخمس (4).5.

1- مسالک الممالک ص 158.

2- راجع: الأموال لأبى عبيد ص 472.

3- الأموال ص 474.

4- مصنف الحافظ عبد الرزاق ج 4 ص 64/ 65.

و يقول الشيبانى: إن الركاز و المعدن يجب فيهما الخمس، و هما من المغنم [(1)].

و قد خمّس على (عليه السلام) الركاز فى اليمن كما سنرى.

و عن جابر: (ما وجد من غنيمه ففيها الخمس) و يقرب منه ما عن ابن جريج [(2)].

و أخيرا، فقد جاء: أن من أخذ شيئا من أرض العدو، فباعه بذهب أو فضه أو غيره، فإنه يخمس [(3)].

و كل ما تقدم ليس من غنائم الحرب كما هو معلوم، و قد حكم بثبوت الخمس فيه، فما معنى تخصيص الآيه بغنائم الحرب؟!!

و حسبنا ما ذكرناه هنا، فإن فيه مقنعا و كفايه لمن أراد الرشد و الهدايه.

لطيفه:

و من الطريف أن نذكر هنا: أن أبا بكر قد أوصى بخمس ماله، و قال: (أوصى بما رضى اللّه به لنفسه، ثم تلا: و اعلموا أنما غنمتم من شى ء فأن للّه خمسه) [(4)].

جباه الخمس:

و يظهر: أنه كان للنبى صلى الله عليه و آله وسلم جباه للخمس، كما كان له جباه6.

1- كتاب الأصل للشيبانى ج 2 ص 138.
2- مصنف الحافظ عبد الرزاق ج 4 ص 116.
3- مصنف عبد الرزاق ج 5 ص 179، 180، 181، و ج 9 ص 67 و تحف العقول ص 260.
4- مصنف الحافظ عبد الرزاق ج 9 ص 66.

للصدقات، و قد أرسل عمرو بن حزم إلى اليمن، و قدم عليه بأخماس بنى عبد كلال اليمنيين، و أرسل إليهم يشكرهم على ذلک.

و أرسل عليا (عليه السلام) ليأخذ خمس غنائم الحرب من خالد بن الوليد (1).

بل و يقول ابن القيم إنه صلى الله عليه و آله وسلم : (ولّى على بن أبى طالب الأخماس باليمن، و القضاء بها) (2).

و معلوم: أن أهل اليمن قد أسلموا طوعا، و لم يكن بينهم و بين غيرهم حرب.

و قد خمّس على (عليه السلام) الركاز فى اليمن (3).

و كان محميه بن جزء رجلا من بنى زبيد استعمله رسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم على الأخماس (4).

و القول بأن المراد: أنه أرسل عليا (عليه السلام) على الصدقات إلى اليمن.

يدفعه: أنه صلى الله عليه و آله وسلم لم يكن يولى بنى هاشم الصدقات. و قصه عبد المطلب بن ربيعه، و الفضل بن العباس مشهوره (5).د-

---

1- نصب الرايه ج 2 ص 382، و مصنف عبد الرزاق ج 4 ص 116، و مجمع الزوائد ج 3 ص 78، و راجع: البحار ج 21 ص 360 عن إعلام الورى.
2- البدايه و النهايه.
3- زاد المعاد ج 1 ص 32، و راجع: سنن أبى داود ج 3 ص 127 باب كيف القضاء.
4- الأموال لأبى عبيد ص 461.
5- مجمع الزوائد ج 3 ص 91، و أسد الغابه ترجمه: عبد المطلب بن ربيعه، و نوفل بن الحارث، و محميه، و صحيح مسلم ج 3 ص 118 باب تحريم الزكاه على آل النبى صلى الله عليه و آله وسلم ، و سنن النسائى ج 1 ص 365، و سنن أبى داود، و الأموال لأبى عبيد-

بل كان يمنع حتى مواليه من تولى ذلک، فقد منع أبا رافع من ذلک، و قال له: (مولى القوم من أنفسهم، و إنّا لا تحل لنا الصدقه) (1).

مواضع الخمس فی الكتاب و السنه:

لقد نصت آيه الخمس فی الكتاب العزيز على أن الخمس للّه و لرسوله، و لذوی قرباه، و لليتامى، و للمساكين، و أبناء السبيل. و كان رسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم يعطى ذوی قرباه من الخمس إلى أن قبض (2).

و أما اليتامى و المساكين فی الروايه؛ فقد روي عن علی بن الحسين (ع) أنه قيل له: إن اللّه تعالى قال: وَ الْيَتامى وَ الْمَساكِينِ*؟ فقال: أيتامنا و مساكيننا (3).

و فی روايات أئمه أهل البيت (ع): أن سهم اللّه و رسوله و سهم ذی القربى للإمام (ع)، و سهم اليتامى لبنی هاشم، و المساكين و أبناء السبيل منهم (4)، و بنو هاشم هم بنو عبد المطلب (5).7.

1- سنن أبی داود كتاب الزكاه ج 2 ص 212، و الترمذی كتاب الزكاه ج 3 ص 159، و النسائی كتاب الزكاه ج 1 ص 366، و مجمع الزوائد ج 3 ص 90/ 91، و كنز العمال ج 6 ص 252- 256، و أمالی الطوسی ج 2 ص 17، و البحار ج 96 ص 57، و سنن البيهقی ج 7 ص 32.

2- راجع: تفسير الطبری ج 15 ص 504 و 506 و بهامشه تفسير النيسابوری ج 15، و أحكام القرآن للجصاص ج 3 ص 65 و 61، و الأموال لأبی عبيد ص 22 و 447 و 453 و 454.

3- تفسير النيسابوری بهامش الطبری، و تفسير الطبری ج 15 ص 7.

4- راجع: الوسائل ج 9 ص 356 و 358 و 359 و 361 و 362.

5- الوسائل ج 9 ص 358/ 359، و مقدمه مرآه العقول للعسكری ج 1 ص 116 و 117.

و يشترک فی الخمس الذکر منهم و الانثی؛ فیقسم نصف الخمس علی الطوائف الثلاث إذا کانوا فقراء، لقرابتهم من رسول اللّه، و لافتقارهم إلی ذلک فی مؤنتهم.

و لا یکفی انتسابهم إلی عبد المطلب بالأمومه و یکفی الإنتساب بالأبوه.

و من طریق غیر أهل البیت (ع) نذکر:

هناک روایه وارده فی الصحاح، تبین موضع الخمس فی عصر الرسول صلی الله علیه و آله وسلم ، و هی:

عن جبیر بن مطعم، قال: لما کان یوم خیبر- و فی روایه: حنین- وضع الرسول صلی الله علیه و آله وسلم سهم ذی القربی فی بنی هاشم، و بنی المطلب، و ترک بنی نوفل، و بنی عبد شمس. فانطلقت أنا و عثمان بن عفان حتی أتینا النبی صلی الله علیه و آله وسلم فقلنا: یا رسول اللّه، هؤلاء بنو هاشم، لا ننکر فضلهم؛ للموضع الذی وضعک اللّه به منهم، فما بال إخواننا بنی المطلب أعطیتهم و ترکتنا، و قرابتنا واحده؟

فقال رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم : إنّا و بنی المطلب لا نفترق- و فی روایه النسائی: إن بنی المطلب لم یفارقونی- فی جاهلیه و لا إسلام، و إنما نحن و هم شی ء واحد، و شبّک بین أصابعه (1).ح-

---

1- صحیح البخاری باب غزوه خیبر ج 3 ص 36 و ط سنه 1311 ج 4 ص 111 و ج 6 ص 174، و سنن أبی داود ج 3 ص 145 و 146، و تفسیر الطبری ج 15 ص 5، و مسند أحمد ج 4 ص 81، 85، 83، و سنن النسائی ج 7 ص 130 و 131، و سنن ابن ماجه ص 961، و مغازی الواقدی ج 2 ص 696، و أموال أبی عبید ص 461/ 462، و سنن البیهقی ج 6 ص 340- 342، و السیره الحلبیه ج 2 ص 209، و المحلی ج 7 ص 328، و البدایه و النهایه ج 4 ص 200، و شرح-

و بعد ما تقدم، فإننا نذكر هنا ملخصا لما ذكره بعض الباحثين (1) مع بعض التقليم و التطعيم، فنقول:

مصير الخمس بعد الرسول صلى الله عليه و آله وسلم

فی عهد أبی بكر:

إذا لا حظنا طبيعه العصر الذی عاش فيه أبو بكر، فإننا نجد: أن السياسه قد اتجهت نحو إرسال جيوش لإخضاع الفئات المعارضه للحكم الجديد، و التی لم تقبل بيعه أبی بكر. فوضع الخمس حينئذ و سهم ذوی القربی فی السلاح و الكراع.

فقد ذكر المؤلفون: أن الصحابه بعد وفاته صلى الله عليه و آله وسلم قد اختلفوا؛ فقالت طائفه سهم الرسول للخليفه بعده، و قالت طائفه: سهم ذوی القربی، لقرابه الرسول، و قال آخرون: سهم ذوی القربی لقرابه الخليفه. فأجمعوا على أن جعلوا هذين السهمين فی الكراع و السلاح.ی.

1- هو العلامه البحاثه السيد مرتضى العسكری حفظه اللّه تعالی.

و فی سنن النسائی، و الأموال لأبی عبید: فکانا فی ذلک خلافه أبی بکر و عمر. و فی روایه: فلما قبض اللّه رسوله ردّ أبو بکر نصیب القرابه فی المسلمین فجعل فی سبیل اللّه. و قریب منه روایه أخری تضیف عمر إلی أبی بکر. إلی غیر ذلک من الروایات (1).

و یوضح ذلک ما روی عن جبیر بن مطعم: (أن رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم لم یقسم لبنی عبد شمس و لا لبنی نوفل من الخمس شیئا کما کان یقسم لبنی هاشم و بنی المطلب. و إن أبا بکر کان یقسم الخمس نحو قسم رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم ، غیر أنه لم یکن یعطی قربی رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم کما کان رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم یعطیهم) إلخ (2).

فی عهد عمر:

و فی زمن عمر اتسعت الفتوح، فازدادت الثروات، و وزعوا الخمس علی المسلمین، و أراد عمر أن یعطی بنی هاشم شیئا من الخمس، فأبوا أن یأخذوا إلّا کل سهمهم؛ فأبوا علیهم ذلک، و حرموهم منه؛ فقد جاء فی جواب ابن عباس لنجده الحروری حین سأله عن سهم ذوی القربی لمن هو؟. قوله: (هو لنا أهل البیت، و قد کان عمر دعانا إلی أن ینکح منه أیمنا، و یخدم منه عائلنا، و یقضی منه عن غارمنا، فأبینا إلا أن یسلمه لنا.

و أبی ذلک فترکناه علیه). و مثل ذلک روی عن علی أیضا، و أن عمر عرض3.

1- راجع فی ذلک کله و غیره مما یرتبط بالموضوع سنن النسائی ج 2 ص 179، و کتاب الخراج ص 24 و 25، و الأموال لأبی عبید ص 463، و جامع البیان للطبری ج 15 ص 6، و أحکام القرآن للجصاص ج 3 ص 62 و 60، و سنن البیهقی ج 6 ص 342- 343، و سنن أبی داود بیان مواضع الخمس، و مسند أحمد ج 4 ص 83، و مجمع الزوائد ج 5 ص 341.
2- مسند أحمد ج 4 ص 83.

عليهم البعض، و قال: إنه لم يبلغ علمه: أنه إذا كثر يكون كله لهم، فأبوا إلا الكل (1).

فی عهد عثمان:

و أعطى عثمان خمس فتوح افريقيا مره لعبد اللّه بن سعد بن أبى سرح (2) و فى الغزوه الثانيه أعطاه لمروان بن الحكم. و قال فى ذلک أسلم بن أوس الساعدى، الذى منع من دفن عثمان فى البقيع.

و أعطيت مروان خمس العبادظلما لهم و حميت الحمى (3) 7.

1- راجع الحديث فى: الخراج لأبى يوسف ص 21، 22، 23، 24، و مغازى الواقدى ص 697، و الأموال لأبى عبيد ص 465، 466، 467، و سنن النسائى ج 2 ص 178 و 177، و ج 7 ص 129 و 128، و شرح معانى الآثار ج 3 ص 235 و 220، و مسند الحميدى رقم 532، و الجامع الصحيح (السير) رقم 1556، و أحكام القرآن للجصاص ج 3 ص 63، و لسان الميزان ج 6 ص 148، و صحيح مسلم ج 5 ص 198 باب النساء الغازيات يرضخ لهن، و مسند أحمد ج 10 ص 225، و ج 1 ص 320 و 308 و 248/ 249 و 294 و 224، و مشكل الآثار ج 2 ص 136 و 179، و مسند الشافعى ص 183 و 187، و حليه أبى نعيم ج 3 ص 205، و تفسير الطبرى ج 10 ص 5، و سنن أبى داود ج 3 ص 146 كتاب الخراج، و سنن البيهقى ج 6 ص 344 و 345 و 332، و كنز العمال ج 2 ص 305، و المصنف ج 5 ص 228 و راجع ص 238، و المحاسن و المساوى ء 1/ 264، و وفاء الوفاء ص 995، و الروض الانف ج 3 ص 80، و مسند أبى يعلى ج 4 ص 424، و ج 5 ص 41 و 42.
2- راجع تاريخ الإسلام للذهبى ج 2 ص 79 و 80، و تاريخ ابن الأثير ط أوربا ج 3 ص 71، و شرح النهج ج 1 ص 67.
3- راجع فى ذلک الكامل ج 3 ص 71، و الطبرى ط أوربا قسم 1 ص 2818، و ابن كثير ج 7 ص 152، و فتوح أفريقيا لابن عبد الحكم ص 58 و 60، و البلاذرى ج 5 ص 25، 27، 28، و تاريخ الخلفاء للسيوطى ص 156 و الأغانى ج 6 ص 57.

و قد نقم الناس عليه ذلک لأمرين:

أولهما: أن الخليفتين قبله و إن كانا قد أخذا ذلک من مستحقيه، إلا أنهما كانا يضعان تلک الأموال فی النفقات العامه، و قد خصصها عثمان لأقربائه.

الثانی: أن سيره هؤلاء الذين كان يعطيهم هذه العطايا الهائله من مال لا يستحقونه كانت سيئه جدا، و كانوا معروفين بالإنحراف، و عدم الإستقامه.

سيره علی (ع) فی الخمس:

و قد سئل أبو جعفر الباقر (ع) عن علی (ع): كيف صنع فی سهم ذوی القربی حين ولی أمر الناس.

قال: سلک به سبيل أبی بكر و عمر.

قلت: و كيف، و أنتم تقولون ما تقولون؟

فقال: ما كان أهله يصدرون إلا عن رأيه.

قلت: فما منعه؟

قال: كره و اللّه أن يدّعی عليه خلاف أبی بكر و عمر (1).

و فی سنن البيهقی: أن حسنا، و حسينا، و ابن عباس، و عبد اللّه بن جعفر (رض) سألوا عليا (رض) نصيبهم من الخمس، فقال: هو لكم حق، و لكنی محارب معاويه، فإن شئتم تركتم حقكم منه (2).3.

1- الأموال لأبی عبيد ص 463، و الخراج ص 23، و أحكام القرآن للجصاص ج 3 ص 63، و سنن البيهقی ج 6 ص 323، و أنساب الأشراف ج 1 ص 517، و تاريخ المدينه لابن شبه ج 1 ص 217، و كنز العمال ج 4 ص 330 عن أبی عبيد، و عن ابن الأنباری فی المصاحف.
2- سنن البيهقی ج 6 ص 363.

فعلى (عليه السلام) إذن لم يغير شيئا مما فعله أبو بكر و عمر فى الخمس، لأن ذلک يؤلّب الناس عليه، و يدّعون عليه خلاف أبى بكر و عمر. و إذا كان يريد حرب معاويه؛ فإن الأمر يستوجب تقديم هذا الأمر الأهم، و تأجيل المهم إلى وقت لا يكون فيه العمل به ذا مضاعفات خطيره.

عهد معاويه:

لقد حرم بنو هاشم من الخمس منذ زمن معاويه، الذى صار يصطفى لنفسه الصفراء و البيضاء، و لا يقسم بين المسلمين منه ذهبا و لا فضه.

فعن على بن عبد اللّه بن عباس، و أبى جعفر محمد بن على (ع)، قالا: (ما قسم علينا خمس منذ زمن معاويه إلى اليوم) (1).

و لما أمر عمر بن عبد العزيز بدفع شى ء من الخمس إلى بنى هاشم، اجتمع نفر منهم، و كتبوا إليه كتاب شكر له، لصلته رحمهم و فيه: إنهم لم يزالوا مجفوّين منذ كان معاويه (2).

كما أن زيادا كتب إلى والى خراسان من قبله، الحكم بن عمرو الغفارى، يقول له عن الغنائم الكثيره التى أصابوها: (أما بعد، فإن أمير المؤمنين كتب أن يصطفى له الصفراء و البيضاء، و لا تقسم بين المسلمين ذهبا و لا فضه). و زاد الطبرى: (الروائع) (3) على الصفراء و البيضاء.7.

1- طبقات ابن سعد ج 5 ص 288 ط أوربا.
2- نفس المصدر.
3- مستدرک الحاكم و تلخيصه للذهبى بهامشه ج 3 ص 442، و طبقات ابن سعد ط أوربا ج 7 ص 18، و الإستيعاب ج 1 ص 118، و أسد الغابه ج 2 ص 36، و الطبرى ط أوربا ج 2 ص 111، و ابن الأثير ط أوربا ج 3 ص 391، و الذهبى ج 2 ص 220، و ابن كثير ج 8 ص 47.

و لكن الحكم رفض ذلک، و قسم الغنائم، فأرسل إليه معاويه من قيده، و حبسه، فمات فى قيوده، و دفن فيها، و قال: إنى مخاصم (1).

حتى عهد عمر بن عبد العزيز:

و بقى الخمس فى أيدى الأمويين يتصرفون فيه تصرف المالک، حتى كان عهد عمر بن عبد العزيز، فحاول أن يعيد للهاشميين بعض حقوقهم لمصلحه يراها، فقسم فيهم بعض ذلک، و وعدهم: أنه إن بقى لهم أعطاهم جميع حقوقهم (2).

لكن هذه المحاوله- كعهد عمر بن عبد العزيز نفسه- سرعان ما انتهت و بطل مفعولها، و عادت الأمور لتسير فى نفس الإتجاه الذى رسمه لها أعداء على (عليه السلام) و أعداء أهل بيته، كما يعلم بأدنى مراجعه لكتب السير و التاريخ.

آراء فقهاء أهل السنه فى الخمس:

و لقد تضاربت آراء فقهاء أهل السنه تبعا لما فعله الخلفاء:

قال ابن رشد: و اختلفوا فى الخمس على أربعه مذاهب مشهوره.

إحداها: أن الخمس يقسم على خمسه أقسام على نص الآيه، و به قال الشافعى. و القول الثانى: أنه يقسم على أربعه أقسام. و القول الثالث: أنه يقسم اليوم ثلاثه أقسام، و أن سهم النبى صلى الله عليه و آله وسلم ، و ذى القربى سقط بموت النبى صلى الله عليه و آله وسلم . و القول الرابع: أن الخمس بمنزله الفى ء يعطى منه الغنى و الفقير.8.

1- تهذيب التهذيب ج 2 ص 437، و مستدرک الحاكم ج 3 ص 442.
2- راجع ذلک فى طبقات ابن سعد ج 5 ص 281، 285، 287 و 289، و الخراج ص 25، و سنن النسائى باب قسم الفى ء ج 2 ص 178.

و الذین قالوا یقسم أربعه أقسام أو خمسه اختلفوا فی ما یفعل بسهم رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم و سهم القرابه بعد موته، فقال قوم: یرد علی سائر الأصناف الذین لهم الخمس. و قال قوم: بل یرد علی باقی الجیش. و قال قوم: بل سهم رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم للإمام، و سهم ذی القربی لقرابه الإمام.

و قال قوم: بل یجعلان فی السلاح و العده، و اختلفوا فی القرابه من هم (1).

أما ابن قدامه فقد ذکر: أن أبا بکر قسم الخمس علی ثلاثه أسهم، و ذکر أن هذا هو قول أصحاب الرأی، أبی حنیفه و جماعته، فإنهم قالوا:

یقسم الخمس علی ثلاثه أقسام: الیتامی، و المساکین، و أبناء السبیل و أسقطوا سهم رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم بموته، و سهم قرابته أیضا. و قال مالک:

الخمس و الفی ء واحد، یجعلان فی بیت المال.

ثم قال ابن قدامه: (و ما قاله أبو حنیفه فمخالف لظاهر الآیه؛ فإن اللّه تعالی سمی لرسوله و قرابته شیئا، و جعل لهما فی الخمس حقا، کما سمی الثلاثه الأصناف الباقیه، فمن خالف ذلک فقد خالف نص الکتاب.

و أما حمل أبی بکر و عمر (رض) علی سهم ذی القربی فی سبیل اللّه، فقد ذکر لأحمد فسکت، و حرک رأسه، و لم یذهب إلیه. و رأی أن قول ابن عباس و من وافقه أولی؛ لموافقته کتاب اللّه و سنه رسوله صلی الله علیه و آله وسلم) (2).

و رأی أبو یعلی، و الماوردی: أن تعیین مصرف الخمس منوط باجتهاد الخلفاء (3).5.

1- بدایه المجتهد حکم الخمس ج 1 ص 401.
2- المغنی لابن قدامه ج 7 ص 351 باب قسمه الفی ء و الغنیمه.
3- الأحکام السلطانیه للماوردی باب قسم الفی ء ص 126، و الأحکام السلطانیه لأبی یعلی ص 125.

أهل البيت (ع) و شيعتهم و قضيه الخمس:

يقسم الخمس عند أهل البيت (ع) و شيعتهم إلى سته أقسام، ثلاثه منها للّه و لرسوله، و لذوى قرباه، يقبض النبى صلى الله عليه و آله وسلم هذه الأسهم فى حياته، و يعود أمرها إلى الأئمه الإثنى عشر من أهل بيته بعد وفاته صلى الله عليه و آله وسلم . و الأسهم الأخرى هى لفقراء بنى هاشم، و أبناء سبيلهم، و يتاماهم، مع وصف الفقر.

و قالوا أيضا: يجب إخراج الخمس من كل مال فاز به المسلم من جهه العدى أو غيرهم. و لا يتوقف شيعه أهل البيت عند هذا، بل يستدلون أيضا بالأحاديث الكثيره الداله على ذلک، الوارده عن أئمه أهل البيت (ع)، الذين هم أحد الثقلين الذين أمرنا بالتمسک بهم، و هم سفينه نوح، و باب حطه، هدانا اللّه جميعا إلى المزيد من محبتهم و التمسک بهم و متابعتهم فى أقوالهم و أفعالهم و ما ذلک على اللّه بعزيز.

ص: 223

الباب الثالث: ما بين بدر و أحد

اشاره

ص: 225

الفصل الأول: شخصيات و أحداث

اشاره

تمهید:

اشاره

لقد لاحظنا الأحداث التی بین بدر و أحد، فوجدناها تنقسم إلی قسمین:

أحدهما: یسیر فی الاتجاه الشخصی بحسب الظاهر، بمعنی أنه یدور حول أحداث مرتبطه بشخصیات معینه، و لکنها فی نهایه المطاف لابدّ و أن تؤثر علی الجو العام، أو استفید منها للتأثیر فیه بنحو، أو بآخر.

الثانی: الأحداث التی تصب فی سیر الاتجاه العام مباشره، کالحروب، و الاغتیالات، و نقض العهود، و ما شاکل.

و نحن نتحدث عن کلا القسمین، و نقدم الحدیث عن القسم الأول فنقول: إن الحدیث سوف یشمل البحوث التالیه:

1- وفاه رقیه زوجه عثمان، و الملابسات التی اکتنفت ذلک.

2- زواج عثمان بأم کلثوم، ربیبه النبی صلی الله علیه و آله وسلم .

3- هجره زینب، ربیبه النبی صلی الله علیه و آله وسلم ، و ما یرتبط بذلک.

4- زواج امیر المؤمنین (ع) بالزهراء: ظروفه و ملابساته، و مناقشه بعض ما یذکر فی ذلک. و یدخل فی ذلک:

ألف: البحث حول أسطوره زواجه (ع) ببنت أبی جهل.

باء: البحث حول تأريخ تحريم الخمر.

5- أم سلمه فی بیت النبی صلی الله علیه و آله وسلم .

6- زواجه صلی الله علیه و آله وسلم بحفصه.

7- زواجه صلی الله علیه و آله وسلم بزینب بنت خزیمه.

8- سر تعدد زوجاته صلی الله علیه و آله وسلم .

و تمر فی خلال ذلک مناقشات لابدّ منها لما قیل أو یقال، مما لا مجال لتجاهله و التجاوز عنه، فنقول:

1- وفاه رقیه:

اشاره

قیل: إن رقیه ربیبه النبی صلی الله علیه و آله وسلم قد توفیت فی السنه الثانیه من الهجره النبویه الشریفه فی شهر رمضان، یوم النصر ببدر.

و قیل: بل إن زید بن حارثه جاء بشیرا بالنصر فی حین کان عثمان واقفا علی قبرها یدفنها.

و قال النووی: إنها توفیت فی ذی الحجه (1).

و نحن نرجح: أنها توفیت بعد رجوعه صلی الله علیه و آله وسلم من بدر، و ذلک استنادا الی ما یلی:

1- ان روایه: أن عثمان تخلّف عن بدر لیمرضها محل شک، و ذلک لما تقدم من تعییر عبد الرحمان بن عوف، و ابن مسعود و غیرهما له بتخلفه عن بدر، فکیف خفی علیهم عذره، بل و فضله إذا کان صلی الله علیه و آله وسلم قد ضرب له بسهمه و أجره کما یقولون.

هذا عدا عن الروایه التی تقول: إنه تخلف لأنه کان مریضا6.

1- تاريخ الخميس ج 1 ص 406.

بالجدری. و قد تقدم کل ذلک و سواه فی وقعه بدر، فلا نعید.

2- لقد ذکر النووی: أنها توفیت فی شهر ذی الحجه بعد بدر (1). و ذکر ابن قتیبه: أنها توفیت لسنه و عشره أشهر و عشرین یوما من مقدمه (صلی اللّه علیه و آله) المدینه (2).

و هذا معناه: أنها توفیت فی شهر محرم. و هو یعضد ما ذکره النووی آنفا، و إن کان هذا أکثر دقه و تحدیدا.

3- لقد روی ابن سعد، و غیره: أنه (صلی اللّه علیه و آله) قال حینما توفیت رقیه: إلحقی بسلفنا عثمان بن مظعون، فبکت النساء علی رقیه، فجاء عمر بن الخطاب، فجعل یضربهن إلی أن قال: فقعدت فاطمه علی شفیر القبر تبکی، فجعل یمسح عن عینها بطرف ثوبه (3).

وردّ الواقدی هذه الروایه: بأن رقیه قد توفیت، و النبی (صلی اللّه علیه و آله) غائب فی بدر، فلعل المراد غیر رقیه، أو أنه (صلی اللّه علیه و آله) أتی قبرها بعد قدومه، و بکاء النساء علیها بعد ذلک (4).

و لکن هذا لا یمکن قبوله، فان الروایه الآنفه صحیحه السند، و یعضدها ما تقدم و ما سیأتی.

وردّها استنادا إلی ما شاع من تمریض عثمان لها، لأجل تأکید ما استقر فی نفوسهم من أنه (صلی اللّه علیه و آله) قد ضرب لعثمان بسهمهه.

1- تاریخ الخمیس ج 1 ص 406.
2- ذخائر العقبی ص 163.
3- راجع: طبقات ابن سعد ج 8 ص 24 و 25، و الإصابه ج 4 ص 304، و وفاء الوفاء ج 3 ص 895، و منحه المعبود فی تلخیص مسند الطیالسی ج 1 ص 159، و لیراجع قاموس الرجال ج 10 ص 439 عن الکافی.
4- راجع المصادر المتقدمه.

و أجره، ليس بأولى من العكس، مع وجود التهمه فى مستندهم هذا، كما تقدمت الإشاره إليه فى وقعه بدر.

4- و قد جاء بسند صحيح على شرط مسلم، عن أنس: لما ماتت رقيه بنت رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله)، قال (صلى اللّه عليه و آله): لا يدخل القبر رجل قارف أهله الليله. فلم يدخل عثمان القبر (1).

و فى لفظ آخر ذكره البخارى، عن أنس، قال: شهدنا دفن بنت رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله) و رسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم جالس على القبر، فرأيت عينيه تدمعان، فقال: هل منكم من أحد لم يقارف الليله؟ فقال أبو طلحه: أنا، فنزل فى قبرها (2).

و حكم جمع بأن ذكر رقيه فى الروايه و هم، أو خطأ، إستنادا إلى ما تقدم من كون رقيه قد توفيت، و النبى (صلى اللّه عليه و آله) فى بدر (3). 1

1- مستدرک الحاکم ج 4 ص 47، و تلخيصه هامش نفس الصفحه للذهبى، و سکت عنه، و ليراجع: الإستيعاب هامش الإصابه ج 4 ص 301، و الإصابه ج 4 ص 304، و فتح البارى ج 3 ص 127، و مسند أحمد ج 3 ص 270 و 229، و عن تاريخ البخارى الأوسط، و الروض الأنف ج 3 ص 127.
2- صحيح البخارى ط سنه 1309 ج 1 ص 152 و 146، و مشکل الآثار ج 3 ص 202 و 204، و الإصابه ج 4 ص 304، و الإستيعاب بهامشها ج 4 ص 301، و المعتصر من المختصر لمشکل الآثار ج 1 ص 113/ 114، و سنن البيهقى ج 4 ص 53، و مستدرک الحاکم ج 4 ص 47، و مسند أحمد ج 3 ص 126 و 228، و ذخائر العقبى ص 166، و المصنف لعبد الرزاق ج 3 ص 414، و عن تاريخ البخارى.
3- الإستيعاب بهامش الإصابه ج 4 ص 301، و نهايه ابن الأثير ج 4 ص 46، و طبقات ابن سعد ج 8 ص 26، و الإصابه ج 4 ص 304 و 489 عن أبى عمر و ابن سعد، و عن البخارى و لکن قد رأينا أن البخارى لم يصرح بأنها أم کلثوم، نعم قد ذکر الروايه فى رقيه فى تاريخه، ثم ناقشها بما ذکروه. و المواهب اللدنيه ج 1

و جوابه کجواب سابقه. و لیس هذا بأولی من العکس، بل العکس هو المتیقن، حسبما قدمنا آنفا، و فی وقعه بدر.

و المراد بالمقارفه هنا: المجامعه، کما جزم به ابن حزم و غیره.

کلام ابن بطال و غیره:

و قد علق ابن بطال علی حدیث المقارفه هذا بقوله:

(أراد النبی صلی الله علیه و آله وسلم أن یحرم عثمان النزول فی قبرها.

و قد کان أحق بها؛ لأنه کان بعلها. و فقد منهم علقا لا عوض منه؛ لأنه حین قال (علیه السلام): (أیکم لم یقارف اللیله أهله) سکت عثمان، و لم یقل: أنا؛ لأنه کان قد قارف لیله ماتت بعض نسائه، و لم یشغله الهمّ بالمصیبه، و انقطاع صهره من النبی صلی الله علیه و آله وسلم عن المقارفه؛ فحرم بذلک ما کان حقا له، و کان أولی به من أبی طلحه و غیره، و هذا بیّن فی معنی الحدیث.

و لعل النبی صلی الله علیه و آله وسلم قد کان علم ذلک بالوحی؛ فلم یقل له شیئا؛ لأنه فعل فعلا حلالا، غیر أن المصیبه لم تبلغ منه مبلغا یشغله، حتی حرم ما حرم من ذلک، بتعریض دون تصریح) (1).

و قال ابن حبیب: (إن السر فی إیثار أبی طلحه علی عثمان: أن عثمان کان قد جامع بعض جواریه فی تلک اللیله؛ فتلطف صلی الله علیه و آله وسلم فی منعه النزول فی قبر زوجته بغیر تصریح) (2).7.

1- الروض الأنف للسهیلی ج 3 ص 127/ 128.
2- فتح الباری ج 3 ص 127.

و للعلامه الأمينى هاهنا كلام جيد ذكر فيه: أن النبى الداعى للستر على المؤمنين، و الداعى للإغضاء عن العيوب، و الناهى عن التجسس بنص القرآن العظيم عما يقع فى الخلوات، يخرج هنا عن سجيته، و يخالف طريقته، و يعرّض بعثمان هذا التعريض الذى فضحه و حرمه مما هو حق له. الأمر الذى يدل على أن ما اقترفه عثمان كان أمرا عظيما، لا مجرد كونه فعل أمرا حلالا، ربما يكون قد اضطر إليه بسبب طول مرض زوجته، كما قد يحلو للبعض (1) أن يعتذر؛ فان ذلک لا يستدعى من النبى صلى الله عليه و آله وسلم أن يقف هذا الموقف الحازم (2). انتهى ملخصا.

و نقول: لعل عثمان قد ارتکب فى حق رقيه ذنبا عظيما جدا لم يستطع التاريخ أن يفصح لنا عنه، بل نجد نصا فى الکافى يقول: إن رقيه لما قتلها عثمان، وقف النبى صلى الله عليه و آله وسلم على قبرها؛ فرفع رأسه إلى السماء، فدمعت عيناه، و قال للناس: إنى ذکرت هذه و ما لقيت؛ فرققت لها، و استوهبتها من ضمه القبر (3).

و لعل مما يشير إلى ذلک، ما رواه فى تقريب أبى الصلاح، عن تاريخ الثقفى: أن عثمان لما خطب، و قال: الست ختن النبى على ابنتيه؟

أجابته عائشه: بأنک کنت ختنه عليهما، و لکن کان منک فيهما ما قد علمت (4).

و بعد کل ما تقدم، فهل يمکن أن نصدق: أنه صلى الله عليه و آله وسلم قال: إنه لو کان عنده ثالثه، أو عشره، أو أربعون أو ... لکان زوّجها لعثمان؟! (5).4.

1- المصدر السابق.
2- الغدير ج 8 ص 233.
3- قاموس الرجال ج 10 ص 439.
4- قاموس الرجال ج 10 ص 440 عن تقريب ابن الصلاح.
5- راجع: الغدير ج 8 ص 233 و 234.

أكاذيب، و أباطيل:

و الأكاذيب و الأباطيل ها هنا كثيره، نشير منها إلى ما يلى:

1- هناک روایه تقول: إنه بعد موت رقيه، رأى النبى صلى الله عليه و آله وسلم عثمان مهموما لهفان (أو أنه يبكى بكاء شديدا)؛ فسأله صلى الله عليه و آله وسلم ؛ فقال: و هل دخل على أحد ما دخل على؟. ماتت ابنه رسول اللّه التى كانت عندى، و انقطع ظهرى، و انقطع الصهر بينى و بينک، فبينما هو يحاوره إذ قال النبى صلى الله عليه و آله وسلم :

يا عثمان، هذا جبريل (ع) يأمرنى عن اللّه أن أزوجک أختها أم كلثوم، على مثل صداقها، و على مثل عشرتها؛ فزوجه اياها (1).

عجيب!! أو ليس هذا النبى صلى الله عليه و آله وسلم نفسه هو الذى حرم عثمان من الدخول فى قبر رقيه؛ لأنه رفث إلى جاريه فى نفس ليله وفاتها؟!

أو ليس عثمان هو الذى عيرته عائشه بأنه كان منه فى رقيه و أختها ما قد علم؟!.

أوليس هو الذى قتل رقيه، حسبما جاء فى روايه الكافى؟!.

2- و روايه أخرى مفادها: أن أبا هريره دخل على رقيه، فأخبرته:

أن رسول اللّه كان عندها آنفا، و سألها صلى الله عليه و آله وسلم كيف تجد عثمان، فقالت:

بخير، قال: أكرميه فإنه من أشبه أصحابى بى خلقا (2).

و نحن لا نزيد هنا على ما قاله الحاكم، و أيده الذهبى فى تلخيصه:ر.

1- راجع: مستدرک الحاکم ج 4 ص 49، و أسد الغابه ج 5 ص 612 و 613 عن ابن المسيب، و ذخائر العقبى ص 165/ 166 عن ابن عباس و أبى هريره، و قال: أخرجهما الفضائلى.

2- مستدرک الحاکم ج 4 ص 48، و تلخیصه للذهبی هامش نفس الصفحه، و مجمع الزوائد ج 9 ص 81، و سیره مغلطای ص 16/ 17، و منتخب کنز العمال بهامش مسند أحمد ج 5 ص 4 عن الحاکم، و ابن عساکر.

(هذا حديث صحيح الاسناد، واهى المتن، فان رقيه ماتت سنه ثلاث (1) من الهجره عند فتح بدر، و أبو هريره إنما أسلم بعد فتح خيبر (2)).

هذا مع غض النظر عن المناقشه الكبيره فى أن يكون عثمان من أشبه أصحابه به خلقا؛ فإن المراجعه لسيره عثمان و أخلاقه و سلوكه، لا يمكن أن تؤيد هذا بوجه من الوجوه، و نحيل القارى ء إلى مورد واحد يكشف عن خلق عثمان، و هو قضيته مع عمار بن ياسر حين بناء المسجد ..

هذا كله مع غض النظر عما ظهر منه أيام خلافته من أمور نقمها الصحابه عليه، حتى انتهى بهم الأمر إلى أن قتلوه من أجلها.

و ثمه روايات أخرى حول عثمان و زواجه برقيه و أم كلثوم، تعرض لها العلامه الأمينى فى الغدير، فمن أرادها فليراجعها (3). فإنه رحمه اللّه قد جاء بما هو كاف و شاف، فجزاه اللّه خير جزاء و أوفاه.

كلمه أخيره حول رقيه و عثمان:

و يذكرون أخيرا: أن رقيه كانت قبل عثمان متزوجه بابن أبى لهب، و قد فارقته بالطلاق. و ثمه روايه تقول: إن المبادره للطلاق كانت من جانب آل أبى لهب، إنتقاما منها و من أبيها، لأنها صبت إلى دينه. و هذه الروايه هى المعروفه.

و لكننا نجد فى مقابل ذلک، روايه حسنه الاسناد تقول: إن النبيا.

1- الصحيح: سنه إثنتين.
2- مستدرک الحاکم ج 4 ص 48، و تلخيصه للذهبى هامش نفس الصفحه.
3- راجع: الغدير ج 5 ص 326، و ج 9 ص 351 و 352 و 303 و 372 و 374، و موارد أخرى لا مجال لذكرها.

صلى الله عليه و آله وسلم هو الذى طلب من عتبه طلاق رقيه؛ و سألته رقيه ذلک، فطلقها (1).

و نحن و إن كنا لا نستغرب خبث نفوس آل أبى لهب، و لا يبعد أن تكون قد تعرضت عندهم للأذى، و لربما يستفاد ذلک من طلبها هى الطلاق، إلا أننا ربما نجد فى هذه الروايه الثانيه: دلاله على أن النبى صلى الله عليه و آله وسلم كان يسعى إلى أن لا يقرّ مسلمه مع مشرک، إن استطاع إلى ذلک سبيلا.

و مهما يكن من أمر، فإن عثمان قد تزوجها بعد طلاق ابن أبى لهب لها ... و يظهر أن ذلک كان فى الإسلام؛ كما تدل عليه الروايات المتقدمه (2).

و إن كان البعض يحاول أن يدعى أنه تزوجها فى الجاهليه (3) و لكن ما تقدم يدفعه.

و يدفعه أيضا أن ابن شهر آشوب يذكر: أن عثمان قد عاهد أبا بكر أن يسلم إذا زوجه النبى صلى الله عليه و آله وسلم رقيه (4)، و كانت رقيه ذات جمال رائع (5)، و من أحسن البشر (6).

فلعل النبى صلى الله عليه و آله وسلم زوجه إياها تألفا له على الإسلام، فأسلم.ه.

1- مجمع الزوائد ج 9 ص 216/ 217 عن الطبرانى. قال الهيثمى: و فيه زهير بن العلاء، ضعفه أبو حاتم، و وثقه ابن حبان، فالإسناد حسن.
2- راجع: ذخائر العقبى ص 162، و المواهب اللدنيه ج 1 ص 197 عن الدولابى، و تاريخ الخميس ج 1 ص 406.
3- تاريخ الخميس ج 1 ص 275 عن الدولابى.
4- مناقب ابن شهر آشوب ج 1 ص 22.
5- المواهب اللدنيه ج 1 ص 197، و ذخائر العقبى ص 162.
6- مستدرک الحاكم ج 4 ص 47، و تلخيصه للذهبى هامش نفس الصفحه.

و يكون معنى قولهم- و إن كان ذلک بعيدا- إنه كان قد تزوجها فی الجاهليه: أنه تزوجها فی جاهليته هو، ثم أسلم، وفاء بعهده لأبی بكر.

و لسوف يأتی بعض الكلام حول هذا أيضا، حين الكلام عن زواج علی (ع) بفاطمه إن شاء اللّه.

2- زواج عثمان بأم كلثوم:

قال البعض: إن عثمان قد تزوج بأم كلثوم فی ربيع الأول من سنه ثلاث، و بنی بها فی جمادی الآخره (1).

و لكن روی عن الصادق (عليه السلام): أن أم كلثوم ماتت و لم يدخل بها عثمان (2).

و كان أبو بكر و عمر قد خطبا أم كلثوم، فلم يزوجهما رسول اللّه صلی الله عليه و آله وسلم (3)، فلما ماتت رقيه خطب عثمان حفصه بنت عمر، فأبی عمر أن يزوجه، فبلغ ذلک النبی صلی الله عليه و آله وسلم ؛ فتزوج هو حفصه، و زوج عثمان أم كلثوم (4).

و عن عائشه: أنه صلی الله عليه و آله وسلم جاء أم كلثوم بعد ثلاث، فسألها عن زوجها، فقالت: خير رجل. فقال: أما إنه أشبه الناس بجدک إبراهيم، و أبيک محمد.ی.

1- الإصابه ج 4 ص 489، و الإستيعاب بهامشها ج 4 ص 487.
2- رجال المامقانی ج 3 ص 73/ 74 عن قرب الإسناد، و قاموس الرجال ج 10 ص 406، و قريب منه خبر الخصال كما فی ص 407 من القاموس للتستری.
3- مستدرک الحاكم ج 4 ص 49.
4- ذخائر العقبی ص 165، و المواهب اللدنيه ج 1 ص 197. و قال: أخرجه الخجندی.

و نقول:

إنه عدا عن أن الروايه المتقدمه المرويه عن الإمام الصادق (ع)، ترفض أن يكون عثمان قد دخل بأم كلثوم؛ فإنهم أيضا قد حكموا على خبر عائشه هذا بأنه: موضوع (1).

هذا كله مع غض النظر عما تقدم، من أن أخلاق عثمان لم تكن توافق أخلاق أبيها محمد صلى الله عليه و آله وسلم ، و أن الصحابه إنما قتلوه لأجل ذلك.

و أما سؤال: إنه كيف يزوجه أم كلثوم و هو قد عرف سوء معاملته لرقيه؟

فسيأتى جوابه حين الكلام على تعدد زوجاته صلى الله عليه و آله وسلم . و لسوف يأتى إن شاء اللّه فى أواخر غزوه أحد بعض ما يتعلق بمعامله عثمان لأم كلثوم، حين الكلام عن سبب وفاتها رحمها اللّه تعالى.

3- هجره زينب بنت أو ربيبه النبى صلى الله عليه و آله وسلم :

اشاره

و يقولون: إنه بعد شهر من وقعه بدر كانت هجره زينب بنت أو ربيبه (2) النبى صلى الله عليه و آله وسلم إلى المدينه. حيث أرسل صلى الله عليه و آله وسلم زيد بن حارثه، و أنصاريا آخر ليأتيا بها. كما أن زوجها كان قد أمرها بأن تهاجر إلى أبيها، وفاء بالشرط الذى شرطه لها حينما أسر فى بدر.

و خرج بها جهارا ليسلمها إلى زيد؛ فأنف القرشيون خروجها من بينهم على هذه الحاله؛ فخرجوا فى طلبها؛ فأدركوها بذى طوى؛ فسبق إليها هبار بن الاسود، فروّعها بالرمح، و كانت حاملا، فأهراقت الدم، و لما رجعت طرحت ذا بطنها (و فى نص آخر: أنه دفعها، فسقطت عليه.

1- لسان الميزان ج 2.
2- بل ربيبته.

صخره، فأسقطت، و أهراقت الدماء؛ فلم يزل بها مرضها حتى ماتت (1))؛ فبرک حموها کنانه بن الربیع، و نثل کنانته؛ و تهددهم، فتکرکر الناس عنه، ففاوضه أبو سفيان؛ فکان مما قاله له:

(قد عرفت مصيبتنا و نکبتنا، و ما دخل علينا من محمد أبيها؛ فيظن الناس إذا أنت خرجت بابنته جهارا: أن ذلک عن ذلّ أصابنا، و أن ذلک منا و هن و ضعف).

ثم طلب منه أن يرجعها إلى مکه، ثم يسلها سرا؛ فقبل منه ذلک، و عاد بها، ثم أخرجها ليلا، و سلمها إلى زيد، فقدم بها على رسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم .

و فى نص آخر: أنه لما أرجعها بقيت عند هند بنت عتبه؛ فکانت تقول لها: هذا بسبب أبيک. فأرسل الرسول صلى الله عليه و آله وسلم زيد بن حارثه، و معه خاتمه علامه لها، فأعطاه إلى راعى أبى العاص؛ فأوصله إليها، فسألته عن مکانه، ثم خرجت إليه ليلا، فقدم بها على الرسول صلى الله عليه و آله وسلم (2).

و فى عام الفتح أرجع الرسول زينب إلى زوجها، کما سيأتى إن شاء اللّه.

و قد أهدر الرسول صلى الله عليه و آله وسلم دم هبار بن الاسود و رفيقه، بسبب ما جرى لزينب، کما ورد فى روايه صحيحه على شرط السنن (3). و کما هو معروف و مشهور.

و قبل أن نمضى فى الحديث، لا بد من تسجيل النقاط التاليه:1.

1- مستدرک الحاکم ج 4 ص 44، و قاموس الرجال ج 10 ص 446، و مجمع الزوائد ج 9 ص 216، و قال: رواه الطبرانى، و هو مرسل، و رجاله رجال الصحيح.
2- راجع فى هذه الروايه: ذخائر العقبى ص 157، و مجمع الزوائد ج 9 ص 212.
3- راجع: البدايه و النهايه ج 3 ص 331.

ألف: ما جرى لزينب، و ما جرى لفاطمه:

قال ابن أبى الحديد المعتزلى: (قلت: و هذا الخبر أيضا قرأته على النقيب (1) أبى جعفر رحمه اللّه؛ فقال: إذا كان رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله و سلم) أباح دم هبار بن الاسود؛ لأنه روّع زينب؛ فألقت ذا بطنها؛ فظهر الحال: أنه لو كان حيا لأباح دم من روع فاطمه حتى القت ذا بطنها.

فقلت: أروى عنک ما يقوله قوم: إن فاطمه روّعت؛ فألقت المحسّن؟!.

فقال: لا تروه عنى، و لا ترو عنى بطلانه؛ فانى متوقف فى هذا الموضع؛ لتعارض الأخبار عندى فيه) (2).

و هكذا، فلقد خاف أبو جعفر: من أن يتعرض لما تعرض له غيره ممن يروى فضائل أمير المؤمنين، و أهل البيت (عليهم السلام) لقد خاف على نفسه، أو لا أقل على مكانته و اعتباره و مستقبله العلمى. و لا سيما إذا كانت هذه الروايه تتضمن إباحه دم عدد من كبار الصحابه؟! الذين لبعض الناس فيهم حسن ظن و تعلق عاطفى، و محبه ظاهره.

ب: أين روايات اسقاط المحسّن؟!:

و ليت شعرى، أين هى تلک الأخبار فى إسقاط المحسن، التى قال عنها أبو جعفر: إنها موجوده و متعارضه؟! فها نحن لا نجد لها عينا و لا أثرا فى کتبهم و مؤلفاتهم اليوم، إلا القليل مما هو من قبيل هذا التعبير الذى نحن بصدد الحديث عنه.3.

1- قد تقدم فى غزوه بدر حين الكلام عن فداء الأسرى، حينما أرسلت زينب بالقلائد بعض ما يعبر عن شخصيه أبى جعفر هذا، فراجع.
2- شرح النهج للمعتزلى ج 4 ص 193.

أليس ذلک يعنى: أن هذه الأخبار قد اسقطت، و قضى عليها، كغيرها من الكثير مما رأوه يضر بمصالحهم و بعقائدهم؟! و إن كان قد بقى حتى الآن الكثير النافع، و القاطع لكل عذر، و لا مجال لأحد أن ينكره، أو أن يشكك فيه مما ليس فيه حرج بالغ، أو خزى فاضح.

و لأجل قضيه إسقاط المحسن حرّفوا كتاب: (المعارف) لابن قتيبه، فقد قال ابن شهر آشوب المتوفى سنه 588 ه:

(و فى معارف القتيبى: أن محسنا فسد من زخم قنفذ العدوى) (1).

و قال الكنجى الشافعى، المتوفى سنه 685 ه: (و زاد على الجمهور، و قال: إن فاطمه (عليها السلام) أسقطت بعد النبى ذكرا، كان سماه رسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم محسنا، و هذا شى ء لم يوجد عند أحد من أهل النقل، إلا عند ابن قتيبه) (2).

و لكن الموجود فى كتاب المعارف لإبن قتيبه، المطبوع سنه 1353 ه ص 92 هكذا:

(و أما محسن بن على؛ فهلک و هو صغير). و هكذا فى سائر الطبعات المتداوله الآن، فلماذا هذا التحريف، و هذه الخيانه للحقيقه و للتاريخ يا ترى؟! (3).

و نسب المقدسى: إسقاط فاطمه لمحسن بسبب ضرب عمر لها إلى الشيعه (4). و هو الذى يظهر من الذهبى و العسقلانى أيضا (5).8.

1- مناقب آل طالب لإبن شهر آشوب ج 3 ص 358.
2- كفايه الطالب ص 413.
3- و ليراجع كتاب: بانوى كربلاء (فارسى) ط سنه 1339 هامش ص 18-19، و دراسات و بحوث فى التاريخ و الإسلام (للمؤلف) ج 1 ص 29.
4- البدء و التاريخ ج 5 ص 20.
5- ميزان الإعتدال ج 1 ص 139، و لسان الميزان ج 1 ص 268.

و لكن النظّام قد أعلن رأيه فى هذه القضيه بشكل جعل من الصعب على الشهرستانى تجاهله، فقال عن النظام، إنه قال: (إن عمر ضرب بطن فاطمه يوم البيعه، حتى ألقت الجنين من بطنها، و كان يصيح: أحرقوا دارها بمن فيها) (1).

و ذكر البغدادى قول النظام بضرب عمر لفاطمه، و ترک التصريح بأنها أسقطت جنينها (2).

ج: عروه يتنقّص فاطمه، و موقف السجاد (ع) منه:

و قد روى عروه بن الزبير ما جرى لزينب، عن عائشه، و فى آخر كلامها العباره التاليه: (فكان رسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم يقول: هى أفضل بناتى، أصيبت فىّ.

قال: فبلغ ذلک على بن الحسين زين العابدين؛ فأتى عروه، فقال:

ما حديث بلغنى عنک أنک تحدثه، تتنقّص فيه حق فاطمه؟!

فقال عروه: ما أحب أن لى ما بين المشرق و المغرب: أن اتنقص فاطمه حقا هو لها، و أما بعد، فلک أن لا أحدّث به أبدا) (3). 2

1- الملل و النحل للشهرستانى ج 1 ص 57 ط سنه 1387 ه. و المطبوع بهامش الفصل فى الملل و النحل ج 1 ص 73 مع تصريحه بإسم (المحسن) فى هذه الطبعه.
2- الفرق بين الفرق ص 147/ 148.
3- مستدرک الحاكم ج 4 ص 43/ 44، و صححه على شرطهما، و تلخيص المستدرک للذهبى، و قال: إنه حديث منكر. و البدايه و النهايه ج 3 ص 331، و ذخائر العقبى ص 158، و مجمع الزوائد ج 9 ص 212/ 213، عن الطبرانى فى الكبير، و فى الأوسط بعضه، و رواه البزار، و رجاله رجال الصحيح، و حياه الصحابه ج 1 ص 379 عن المجمع، و تاريخ الخميس ج 1 ص 274، و مختصر تاريخ دمشق ج 2

لقد كان لا بد لعروه من إنكار: أنه كان يتنقّص فاطمه، و لو بأن يجعل المسؤوليه تتوجه إلى عائشه نفسها؛ لأن تنقّص فاطمه (عليها السلام) علنا، معناه الكفر الصريح، و تكذيب القرآن، و لم يكن ذلک مقبولا، و لا مستساغا عند عامه المسلمين، رغم الدعايات الواسعه التى حاولت الحط من كرامه و شأن أهل البيت، و تعظيم و رفع أعدائهم و مناوئيهم.

و لا نريد أن نزيد هنا شيئا على موقف السجاد (عليه السلام)، فإنه قد أوضح لنا بما لا مجال معه للشک المرمى و الهدف من روايتهم تلک.

و قام (عليه السلام) ليؤدى رسالته فى نصره الحق و أهله.

مع الطحاوى فى تمحلاته:

و لكن ما يلفت نظرنا هنا هو: أن الطحاوى يحاول أن يؤكد على صحه ما كذّبه الإمام السجاد (عليه السلام)، و أن يجد له التأويل و المخرج، حتى لقد حكم بأن تفضيل زينب على سائر بناته صلى الله عليه و آله وسلم إنما هو حينما كانت فاطمه (عليها السلام) صغيره، و لم تكن بهذه المنزله، ثم وفقت فاطمه إلى الاعمال الصالحه، و ما وهب لها من الذريه؛ فصارت أفضل (1).

و نقول: إن ما نعرفه: هو أن فاطمه إنما فضلت على نساء العالمين بنفسها، و بعملها، و جهادها هى، لا بما وهب لها من الذريه؛ فإن مجرد أن يكون للانسان ذريه صالحه لا يجعل له امتيازا، ما لم يكن هو بنفسه شريفا و كريما و فاضلا، فإن أكرمكم عند اللّه أتقاكم.7.

1- مشكل الآثار ج 1 ص 46- 47.

كما أننا نعرف: أن الطحاوى نفسه يذكر: أن فاطمه لم تكن حينئذ صغيره، لأنه يقول: إنها توفيت و عمرها 25 سنه (1)، مما يعنى: أن عمرها كان حين هجره زينب 17 سنه.

و الغريب هنا أنه يقول: إن كون فضل عائشه على النساء، كفضل الثريد على سائر الطعام، لا ينافى فضل فاطمه، لأنه يجوز أن يكون ذلك قبل بلوغ فاطمه (2)، مع أنه هو نفسه يقول: إن فاطمه كانت أكبر من عائشه بسبع سنين، لأن النبى توفى و عمر عائشه 18 سنه عنده، و كان عمر فاطمه 25 سنه عنده (و قد قدمنا نحن أن العكس هو الصحيح، فراجع مباحث أول من أسلم، حول سبق عائشه إلى الإسلام، و مباحث العقد على عائشه، و انتقالها إلى بيت النبى صلى الله عليه و آله وسلم ..).

ثم أليس البلوغ هو بلوغ تسع سنين؟ و قد كان عمر فاطمه يزيد حينئذ على تسع سنين على جميع الأقوال؟!. كما أن آيه التطهير قد نزلت بعد هجره زينب بحوالى سنتين فقط، و قد شملت فاطمه دون زينب و عائشه.

و على كل حال، فإننا لا نستغرب على الطحاوى و لا على غيره هذه التناقضات و الغرائب، فإنما هى (شنشنه أعرفها من أخزم).

مصاب فاطمه «عليها السلام»:

و بعد فإن ما أصاب فاطمه بعد وفاه أبيها صلى الله عليه و آله وسلم قد زاد على كل مصائب من سواها من النساء، فقد ضربت (عليها السلام)، و أسقط جنينها، و هجموا على بيتها ليحرقوه، و قد بقى أثر الضرب فى كتفها كمثل الدملج إلى أن توفيت.3.

1- مشكل الآثار ص 47 و ليراجع ص 51.
2- المصدر السابق ص 53.

و يذكر ابن سعد أنها أوصت أن لا يكشف كتفها [(1)].

و قد روى قول الإمام الحسن (ع) للمغيره بن شعبه: (أنت ضربت أمى فاطمه حتى أدميتها، و ألقت ما فى بطنها إستذلالا منك لرسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم) [(2)].

ثم منعوها من البكاء على أبيها صلى الله عليه و آله وسلم ، إلى الكثير الكثير من الظلم الذى حاق بها بشتى أنواعه.

و هكذا يتضح: أنهم قد انتقموا لأنفسهم شر انتقام، و لعل ردّه لهما- حين خطباها قد ترک هو الآخر آثاره على نفسيّه هؤلاء الناس، و رحم اللّه الذى يقول:

تلک كانت حزازه ليس تبراحين ردّا عنها و قد خطباها

4- أم سلمه فى بيت النبى صلى الله عليه و آله وسلم :

اشاره

و فى شوال السنه الثانيه بعد بدر [(3)] و قيل: قبل بدر [(4)]، و قيل: فى شوال السنه الرابعه [(5)] تزوج الرسول (صلى اللّه عليه و آله و سلم) بأم سلمه، أفضل نساء النبى صلى الله عليه و آله وسلم بعد خديجه، و أول مهاجره إلى الحبشه مع زوجها أبى سلمه، و عادت إلى مكه ثم كانت أول ظعينه دخلت المدينهر.

1- طبقات ابن سعد ج 8 ص 27 ط صادر، و ج 8 ص 18 ط ليدن.
2- البحار ج 43 ص 197 عن الإحتجاج، و مرآه العقول ج 5 ص 321، و العوالم ص 225.
3- الإستيعاب هامش الإصابه ج 4 ص 421/ 422، و تاريخ الخميس ج 1 ص 466 عن السمط الثمين عن أبى عمر، و ذكره مغلطاى فى سيرته بلفظ قيل.
4- تاريخ الخميس ج 1 ص 466، و راجع سيره مغلطاى ص 55.
5- التنبيه و الإشراف ص 213، و سيره مغلطاى ص 55 و غيره كثير.

مهاجره أيضا (1).

و نحن نرجح: أنها دخلت بيت النبى صلى الله عليه و آله وسلم كزوجه له فى السنه الثانيه، و قد حضرت هذا الزفاف الذى جرى فى ذى الحجه من السنه الثانيه؛ و ذلک لما ذكرناه فيما تقدم، حين الكلام حول حضور أم سلمه زواج فاطمه (عليها السلام)، فليراجع ما ذكرناه هناک.

و على كل حال، فقد خطب أم سلمه أولا أبو بكر، فردته، ثم خطبها عمر فردته؛ ثم خطبها رسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم ، فقالت: مرحبا برسول اللّه (2) إلخ. و ذكرت له أنها غيرى، و أنها مصبيه، فردّ النبى صلى الله عليه و آله وسلم كلا عذريها، و تزوجها.

عمر أم سلمه حين الزواج:

و الظاهر أنها حين تزوجها رسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم لم تكن قد بلغت الخامسه و العشرين من عمرها، لأنهم يقولون: إنها توفيت فى أوائل خلافه يزيد لعنه اللّه، سنه إثنين و ستين، و لها أربع و ثمانون سنه (3) فيكون عمرها حينما هاجرت إلى الحبشه حوالى 15 سنه.

الكمال و الجمال:

و عذر أم سلمه المتقدم لرسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم بأنها تغار، و بأنها مصبيه، يدل على كمال عقلها، و حسن أدبها، و على أنها كانت تحسب للعواقب2.

1- راجع على سبيل المثال: الإصابه ج 4 ص 459، و تاريخ الخميس ج 1 ص 466.
2- طبقات ابن سعد ج 8 ص 62، و المواهب اللدنيه ج 1 ص 204، و لم يذكر غير أبى بكر، و أسد الغابه ج 5 ص 58، و الإصابه ج 4 ص 459.
3- تهذيب الأسماء و اللغات ج 2 ص 362.

حسابها، فإن غيرتها لربما توقعها فيما لا تحب، و تكون سببا فی أذی النبی، أو عدم راحته. و کونها مصبیه لربما یعیقها عن القیام بواجباتها تجاه رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم علی النحو الأکمل و الأفضل.

و قد کانت أم سلمه موصوفه بالجمال البارع، و العقل الراجح، و الرأی الصائب (1). و کانت من أجمل الناس (2). و لأجل ذلک نجد عائشه تقول: لما تزوج رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم أم سلمه حزنت حزنا شدیدا؛ لما علمت من جمالها، فتلطفت حتی رأیتها؛ فرأیت و اللّه أضعاف ما وصفت من الحسن و الجمال، فذکرت ذلک لحفصه، و کانتا یدا واحده إلخ (3).

ثم ذکرت أن حفصه قد حاولت التخفیف من هموم رفیقتها فی هذا المجال.

و لکن الظاهر: أن ذکر حفصه هنا کان فی غیر محله، لأن الظاهر أنه صلی الله علیه و آله وسلم قد تزوجها بعد أم سلمه کما سیأتی. فلا بد أن تکون قد ذکرت لها ذلک، حین لم تکن حفصه زوجه له صلی الله علیه و آله وسلم ، أو أن غیر حفصه هی صاحبه القضیه مع عائشه.

و ثمه موارد أخری تدخل فی هذا المجال، ذکرها ابن سعد فی طبقاته و غیره لا مجال لإیرادها.

أم سلمه علی العهد:

لقد کانت أم سلمه خیر زوج لرسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم ، و بقیت بعده علی العهد، لم تغیّر و لم تبدل، و قرّت فی بیتها کما أمرها اللّه، و ناصرت وصیه.

1- الإصابه ج 4 ص 459، و حدیث الإفک ص 161 عنه.
2- تهذیب الأسماء و اللغات ج 2 ص 362، و المواهب اللدنیه ج 1 ص 205.
3- تاریخ الخمیس ج 1 ص 467، و طبقات ابن سعد ج 8 ص 66، و الإصابه ج 4 ص 459 عنه.

رسول اللّه، و عادت أعداءه و محاربيه، حتى ليذكر البيهقى:

أن عائشه دخلت على أم سلمه بعد رجوعها من وقعه الجمل، و قد كانت أم سلمه حلفت ألا تكلمها أبدا، من أجل مسيرها إلى محاربه على بن أبى طالب.

فقالت عائشه: السلام عليک يا أم المؤمنين.

فقالت: يا حائط، ألم أنهک؟ ألم أقل لک؟!

قالت عائشه: فإنى أستغفر اللّه و أتوب إليه، (كيف تتوب إليه، و هى عندما جاءها نعى على أعتقت غلامها، و أظهرت الشماته، و تكلمت بالكلام السى ء فى حقه (عليه السلام)) (1) كلمينى يا أم المؤمنين.

قالت: يا حائط، ألم أقل لک؟! ألم أنهک؟!

فلم تكلمها حتى ماتت إلخ (2).

و لأم سلمه كلام قوى واجهت به عائشه بعد حرب الجمل و قبلها.

و لها كتاب إلى على (عليه السلام) حول خروج عائشه و إرسال إبنها سلمه إلى على ليحارب معه عدوه، فليراجع ذلک من أراده (3).

و بالمناسبه فإن ابن أم سلمه الذى أرسلته إليه إسمه (عمر)، و قد كان واليا لأمير المؤمنين (عليه السلام) على فارس و البحرين؛ و كان معه يوم الجمل (4).ه.

1- راجع: الموفقيات ص 131، و الجمل ص 83 و 84، و مقاتل الطالبيين ص 42 و 43، و قاموس الرجال ج 10 ص 475.
2- المحاسن و المساوى للبيهقى ج 1 ص 481.
3- راجع: قاموس الرجال ترجمه أم سلمه.
4- قاموس الرجال ترجمه عمر بن أبى سلمه.

وفاه أم سلمه:

و قد كانت أم سلمه رحمها اللّه آخر نسائه صلى الله عليه و آله وسلم وفاه. فقد توفيت فى خلافه يزيد لعنه اللّه تعالى.

و لا يصح قول البعض كالواقدى و غيره (1): أنها توفيت سنه تسع و خمسين، و صلى عليها سعيد بن زيد، أو أبو هريره (2).

نعم، لا يصح؛ و ذلک للأمور التاليه:

أولا: إن سعيد بن زيد قد توفى فى سنه خمسين، أو إحدى و خمسين (3)، فكيف يكون قد صلى على أم سلمه التى توفيت بعد ذلک- كما صرح به هو نفسه- بسنوات؟

و أما أبو هريره، فإنه توفى سنه سبع أو ثمان أو تسع و خمسين، فبالنسبه للقولين الأولين لا ريب فى أنه قد توفى قبلها، و أما بالنسبه للأخير، فيبقى الأمر محتملا؛ و لسوف يندفع هذا الإحتمال من خلال الأدله التاليه.

و ثانيا: إننا لا نرتاب فى أن أم سلمه قد توفيت فى خلافه يزيد، و ذلک إستنادا إلى ما يلى:

1- إن من المعروف و الثابت، أن النبى (صلى اللّه عليه و آله و سلم) قد أودع عند أم سلمه قاروره فيها من تراب كربلاء، فإذا رأتها فاضت دما؛ فقد قتل الحسين عليه الصلاه و السلام.0.

1- راجع: ترجمه أم سلمه فى طبقات ابن سعد ج 8، و المواهب اللدنيه ج 1 ص 205، و تهذيب الأسماء و اللغات ج 2 ص 362.
2- كما ذكره أبو عمر فى الإستيعاب، و ابن الكمال، و ابن الأثير.
3- تهذيب الأسماء و اللغات ج 2 ص 362، و الإصابه ج 4 ص 460.

و هكذا كان، فقد عرفت إستشهاد الإمام الحسين (عليه السلام)، حينما فاضت هذه القاروره دما (1).

قال ابن كثير: (و الأحاديث المتقدمه فى مقتل الحسين تدل على أنها عاشت إلى ما بعد مقتله) (2).

2- روى الطبرانى بسند رجاله ثقات: أنها رحمها اللّه توفيت زمن يزيد بن معاويه سنه اثنتين و ستين (3).

3- و قال الذهبى: إنها عمّرت حتى بلغها مقتل الحسين الشهيد؛ فوجمت لذلک، و غشي عليها، و حزنت عليه كثيرا، و لم تلبث بعده إلا يسيرا، و انتقلت إلى اللّه تعالى (4).

4- عن شهر بن حوشب، قال: أتيت أم سلمه أعزّيها بالحسين (5).

5- رأت أم سلمه النبى صلى الله عليه و آله وسلم فى المنام، و أخبرها بأن الحسين (عليه السلام) قد قتل (6).

6- قالوا: و قد روى بسند رجاله رجال الصحيح: أنها سمعت الجن6.

1- راجع مصادر هذه القضيه فى كتاب: (سيرتنا و سنتنا) للعلامه الأمينى، فإنه مشحون بالمصادر لها. و السجود على الأرض للعلامه الأحمدى ص 112/ 113/ 114، ففيه مصادر كثيره أيضا.
2- البدايه و النهايه ج 8 ص 215.
3- مجمع الزوائد ج 9 ص 246.
4- مقتل الحسين للمقرم ص 355 و سير أعلام النبلاء ج 2 ص 202.
5- مقتل الحسين للمقرم ص 355، و سير أعلام النبلاء ج 2 ص 207 و ج 3 ص 283.
6- تهذيب التهذيب ج 2 ص 356، و تاريخ الخلفاء ص 208، و أمالى ابن الشيخ الطوسى ج 1 ص 89، و مقتل الحسين للمقرم ص 355 عنهما و عن: ذخائر العقبى ص 148، و سير أعلام النبلاء ج 3 ص 316.

تنوح على الحسين (علیه السلام) (1).

7- عن شهر بن حوشب، قال: سمعت أم سلمه [تقول] حين جاء نعى الحسين بن على، لعنت أهل العراق؛ فقالت: قتلوه، قتلهم اللّه إلخ ... ثم تذکر حديث الکساء (2).

8- و روى مسلم فى صحيحه: أن الحارث بن عبد اللّه بن أبى ربيعه، و عبد اللّه بن صفوان، دخلا على أم سلمه فى خلافه يزيد بن معاويه؛ فسألا عن الجيش الذى يخسف به. و کان ذلک حين جهز يزيد بن معاويه مسلم بن عقبه بعسکر الشام إلى المدينه، فکانت وقعه الحره سنه ثلاث و ستين (3).

و أخيرا، فإن من الذين قالوا بوفاتها فى خلافه يزيد: الذهبى- كما تقدم- و رجحه ابن كثير كما تقدم أيضا، و ابن أبى خيثمه، و ابن حبان، و أبو نعيم، و اليافعى، و ابن عساکر، و صححه (4)، و غيرهم.

و لعل الهدف من الإصرار على أنها قد توفيت سنه تسع و خمسين، هو تكذيب تلک الفضيله التى ثبتت للإمام الحسين (علیه السلام)، و التيک.

1- تاريخ الخلفاء للسيوطى ص 208، و مجمع الزوائد ج 9 ص 199 عن الطبرانى، و حياه الصحابه ج 3 ص 472 عنه.
2- شواهد التنزيل ج 2 ص 73 و 74 و 75 و 76 و راجع ص 77 و فى هامشه، و مسند أحمد ج 6 ص 298، و المعجم الصغير ج 1 ص 65. و راجع البحار ج 45 ص 199 عن الطرائف لإبن طاووس ص 26 ج 1، و مشکل الآثار ج 1 ص 335.
3- الإصابه ج 4 ص 460.
4- راجع: الإصابه ج 4 ص 460، و تهذيب الأسماء و اللغات ج 2 ص 362، و مرآه الجنان ج 1 ص 137، و البدايه و النهايه ج 8 ص 215، و تاريخ الخميس ج 1 ص 467، و غير ذلک.

تظهر بشاعه و فظاعه تلک الجریمه التی ارتکبها یزید، و من معه من الأمویین و أذنابهم.

5- حفصه فی بیت النبی صلی الله علیه و آله وسلم :

و فی السنه الثالثه، و قال أبو عبیده فی الثانیه، فی شهر شعبان، عقد النبی صلی الله علیه و آله وسلم علی حفصه بعد انقضاء عدتها، بعد وفاه زوجها السابق خنیس بن حذافه، المقتول فی بدر، أو أحد، أو بعدها.

و الأرجح الأول؛ أی أنه صلی الله علیه و آله وسلم قد عقد علیها فی السنه الثالثه، لأن بعض الروایات تصرح بأن عمر قد عرض حفصه علی عثمان (متوفی رقیه بنت النبی) (1).

و رقیه إنما توفیت بعد بدر، أو فی ذی الحجه- کما تقدم و هو الذی رجحناه.

و تقول بعض الروایات: إن عمر عرض حفصه علی عثمان و أبی بکر، فلم یجیباه إلی ما طلب، فشکا ذلک إلی رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم ، فقال له:

إن اللّه عز و جل قد زوج عثمان خیرا من ابنتک، و زوج ابنتک خیرا من عثمان.

و هذه الرویه و إن کانت صریحه فی أن أم کلثوم أفضل من حفصه، و تلقی ظلالا من الشک حول ما ینسب إلی حفصه من الفضل. بالإضافه إلی أن سیره حیاتها و سلوکها مع النبی صلی الله علیه و آله وسلم و بعده، تجعل الباحث یمیل إلی ضد ذلک الذی ینسبه محبوها إلیها.

إلا أننا نجد: أن عرض عمر ابنته علی أبی بکر، و عثمان، غیر مألوف، و لا معروف من الآباء، و لا ینسجم مع طبیعه العربی، و غروره،0.

1- طبقات ابن سعد ج 8 ص 57/ 58، و لیراجع الإصابه ج 4 ص 273، و الإستیعاب بهامش الإصابه ج 4 ص 268 و 300.

و حساسيته تجاه قضايا المرأه بشكل خاص، و بالأخص من قبل عمر، الذى أظهر حساسيه متميزه فى هذا المجال، حتى لقد حرم زواج المتعه، الذى لم يكن معروفا و لا مألوفا فى الجاهليه، و لذا فنحن نرى أن الروايه الأصوب و الأقرب هى التى تقول:

(لما توفيت رقيه خطب عثمان ابنه عمر حفصه؛ فردّه، فبلغ ذلک النبى صلى الله عليه و آله وسلم ، فقال: يا عمر، أولا أدلک على خير من عثمان؟، و أدل عثمان على خير له منک؟! قال: نعم يا نبى اللّه. قال: تزوّجنى ابنتک، و أزوج عثمان ابنتى، خرجه الخجندى) (1).

و يلاحظ: أنه لم يذكر فى هذه الروايه: أن اللّه قد زوجه حفصه، و زوج عثمان أم كلثوم.

و عدم ذكره هو الأقرب للصحه؛ فإن زينب بنت جحش كانت تفتخر على نساء النبى بأن اللّه هو الذى زوجها، أما هنّ فزوجهن أولياؤهن.

و لو كان اللّه قد زوج حفصه حقا لم يكن لكلام زينب هذا مجال، و لاعترض عليها نساء النبى صلى الله عليه و آله وسلم فى ذلک.

و هكذا، فإن الشواهد تتضافر على تأييد هذه الروايه الأخيره.

و لسوف يأتى أيضا كلام مهم آخر عن زواجه صلى الله عليه و آله وسلم من حفصه، حين الكلام عن سر تعدّد زوجاته صلى الله عليه و آله وسلم .

6- زينب بنت خزيمه فى بيت النبى صلى الله عليه و آله وسلم :

اشاره

و فى شهر رمضان المبارک من السنه الثالثه، و بعد تزوجه صلى الله عليه و آله وسلم بحفصه، تزوج صلى الله عليه و آله وسلم بزينب بنت خزيمه و ماتت بعد شهرين، أو ثلاثه من اقترانها به، فهى أول زوجاته صلى الله عليه و آله وسلم موتا بعد خديجه صلوات اللّه و سلامه عليها.5

1- المواهب اللدنيه ج 1 ص 97، و ذخائر العقبی ص 165.

و قبل أن نمضى فى الحديث لا بأس بأن نتوقف قليلا لنلقى نظره، و لنتأمل فى الدوافع التى دعت النبى الأعظم (صلى اللّه عليه و آله و سلم) إلى تكثير زوجاته؛ فنقول:

الاتهام الباطل:

قد يحلو لبعض المغرضين و الحاقدين: أن يسجل على رسول الإسلام الأعظم صلى الله عليه و آله وسلم ملاحظه غير واقعيه، تتلخص فى أنه صلى الله عليه و آله وسلم إنما تزوج عده نساء إستجابه لرغبه جنسيه جامحه، كان يعانى منها.

و لكننا، إذا درسنا هذه الناحيه بعمق و ووعى، فإننا نخرج بنتيجه حاسمه تعطينا: أن هذا الكلام محض خيال زائف، ليس له منطق يساعده، و لا دليل يعتمد عليه، و ذلک بملاحظه ما يلى:

1- إن حب الرجل للمرأه، و إن كان أمرا طبيعيا، و لقد كان النبى صلى الله عليه و آله وسلم رجلا إنسانا؛ فطبيعى أن يميل إلى المرأه، و يشعر بالمتعه معها.

و لكن أول ما يطالعنا فى هذا المجال فى حياته صلى الله عليه و آله وسلم ، هو أننا نلاحظ: أن أكثر زوجاته صلى الله عليه و آله وسلم كنّ ثيبات: إما مطلقات، أو ترمّلن من أزواجهن قبله صلى الله عليه و آله وسلم .

فلو كان صلى الله عليه و آله وسلم يهتم بأمور الجنس؛ لكان باستطاعته أن يتزوج خيره الفتيات الأبكار؛ و لوجد أولياءهن يفتخرون بمصاهرته لهم. و هو الذى حثّ و حبذ و أثنى على الزواج بالأبكار، و رغّب فيه بشكل واضح و ملموس.

2- إنه صلى الله عليه و آله وسلم و هو فى مكه بقى 25 سنه مع زوجته خديجه، المرأه الوفيه، التى كانت تكبره سنا، كما يقولون.

و لم يتزوج عليها فى حياتها أحدا، مع أن تعدد الزوجات كان مألوفا لدى الناس آنئذ.

3- إننا نجده يرفض عرض قريش عليه التزويج بأى النساء شاء، فى مقابل أن يلين فى موقفه، و يخفف من مواجهته لآلهتهم و عقائدهم.

4- و ملاحظه رابعه نضيفها و هى: أن نساءه صلى الله عليه و آله وسلم كنّ على كثرتهنّ من قبائل شتى، لا تكاد تجد منهن اثنتين من قبيله واحده، إلا من اللواتى لم يدخل بهن.

5- ثم إن جميع زوجاته باستثناء خديجه، إنما دخلن بيت الزوجيه عنده حينما كان فى المدينه المنوره، أى بعد أن تجاوز سنّ الخمسين، و بعضهن تزوجهن صلى الله عليه و آله وسلم قبل وفاته بمده قليله.

6- و أيضا، فإن هذا التعدد لم يشغل النبى صلى الله عليه و آله وسلم عن واجباته، و لا أخرجه عن إتزانه، و لا طغى على وقته و نشاطه، و تاريخ حياته صلى الله عليه و آله وسلم يشهد: بأنه صلى الله عليه و آله وسلم لم يكن يهتم بهذه الأمور، بل كان مثال العفاف و الطهر البالغ، و لم يلوث نفسه بأى مما كانت الجاهليه تبيحه، و تشيع فى مجتمعه ممارسته، و لم يستطع أحد من أعدائه أن يصمه بشى ء من ذلك.

7- و أخيرا، فإن ما يجب الإلتفات إليه هو: أنه صلى الله عليه و آله وسلم قد خير زوجاته بين الرضا بحياه التقشف معه، و بين الطلاق و الفراق، فلو كان زواجه بهن بسبب طغيان الغريزه الجنسيه لديه، لكان يجب أن يحتفظ بهن فى جميع الأحوال، و لا يفرط بهن لمجرد حبّه لحياه التقشف و الزهد.

فهل استيقظ فيه صلى الله عليه و آله وسلم الشعور الجنسى فى المدينه بالذات، و بعد شيخوخته، و فى أواخر عمره؟!

و هل استيقظ هذا الشعور على خصوص النساء اللواتى ترملن؟ أو طلقهن أزواجهن؟!.

أو هل أراد حقا أن يتذوق نساء القبائل المختلفه فى الجزيره العربيه؟!.

و لماذا اختص ذلک بالعربیه دون غیرها؟!.

الدوافع الحقیقیه:

و بعد ما تقدم، فإننا إذا أردنا أن نجیب علی التساؤل حول السبب فی کل ذلک، و دوافعه، و آثاره، فإننا نقول:

إن زواجه صلی الله علیه و آله وسلم المتعدد هذا، قد کان لدوافع سیاسیه، و احکامیه، و إنسانیه؛ و إنطلاقا من مصلحه الإسلام العلیا.

و توضیح ذلک قدر الإمکان یکون فی ضمن النقاط التالیه:

1- إن بعض موارد ذلک الزواج کانت دوافعه إنسانیه بحته، لکون تلک المرأه قد أسلمت و هاجرت، ثم توفی أو قتل عنها زوجها، و لا سبیل لها إلی الرجوع إلی أهلها المشرکین؛ لأنها لا تستطیع أن تقاوم ضغوطهم النفسیه و المادیه علیها.

هذا إن لم تتعرض للتعذیب الجسدی الوحشی، فیما لو أرادت أن تحتفظ بدینها و عقیدتها فیما بینهم، و لا معیل و لا کفیل لها فی هذا المجتمع الجدید، کما کان الحال بالنسبه لسوده بنت زمعه التی کانت مسنّه، و یزید عمرها علی الخمسین عاما، و کذا الحال بالنسبه لزینب بنت خزیمه.

هذا بالإضافه إلی أن تأیمها سیطلق الالسنه و الأهواء فی حقها و فی اتهامها، و یجعلها تتعرض لضغوط، و حتی إلی إغراءات، ربما لا تناسبها و لا تناسب موقعها و مصیرها فی هذا المجتمع الغریب عنها. هذا إن لم یؤدّ ذلک إلی أزمات نفسیه، و حتی قبلیه لا مبرر لها.

فخیر کافل، و خیر معین، و حافظ و ولی لها، هو النبی الأکرم (صلی اللّه علیه و آله و سلم)، إلا إذا وفق اللّه و تزوجها بعض خیار أصحابه صلی الله علیه و آله وسلم

، حين يكون ثمه من يقدم على ذلک.

2- إن زواجه صلى الله عليه و آله وسلم بجويريه قد نشأ عنه:- كما يقولون- أن يطلق المسلمون مئه أهل بيت، و عند دحلان مئتين من الأسرى من قبيلتها، فأسلم من قومها خلق كثير، على حد تعبير المؤلفين فى السيره النبويه (1).

و سيأتى ذلک انشاء الله مع مصادره فى جزء آت من هذا الكتاب.

فهذا نوع من التأليف للناس على الإسلام، و الترغيب فيه، كما كان صلى الله عليه و آله وسلم يتألفهم بطرق أخرى كبذل المال لهم، و تزويجهم، و توليتهم بعض الأمور، و غير ذلک.

بل نجد عمرو بن العاص يذكر لنا نوعا من التأليف لم يكن يخطر على بالنا؛ يقول عمرو: (كان رسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم يقبل بوجهه، و حديثه على أشر القوم، يتألفهم بذلک، فكان يقبل بوجهه و حديثه علىّ، حتى ظننت أنى خير القوم ...).

ثم ذكر أنه سأل النبى صلى الله عليه و آله وسلم عن نفسه، و فلان، و فلان، فأخبره:

أنهم أفضل منه، فيقول عمرو: (فلوددت أنى لم أكن سألته) (2).

3- إن زواجه بزينب بنت جحش قد كان لضروره إقتضاها التشريع، حيث إنه صلى الله عليه و آله وسلم كان قد تبنى زوجها زيد بن حارثه، و كان العرب يعتقدون: أن آثار التبنى هى نفس آثار البنوّه الحقيقيه، فيحلّ له، و يحرم عليه، و يرث، و يعامل- تماما- كالإبن الحقيقى بلا فرق.

و لم يكن مجال لقلع هذا المفهوم الخاطى ء إلا بالإقدام على عمل أساسى لا مجال للريب، و لا للتأويل فيه. فكان زواج النبى صلى الله عليه و آله وسلم من الصحيح من السيره النبى الأعظم، مرتضى العاملى ج 5 256
الدوافع الحقيقيه: ..... ص : 2555.

1- سيره المصطفى ص 467.

2- مجمع الزوائد ج 9 ص 15 عن الطبرى بأسناد حسن، و فى الصحيح بعضه بغير سياقه، و حياه الصحابه ج 2 ص 706 عن الترمذى فى الشمائل ص 25.

زوجه ابنه بالتبنى هو الوسيله الفضلى لقلع هذا المفهوم الخاطى ء من أذهانهم، و هكذا كان.

4- لقد جاء الرسول الأعظم (صلى اللّه عليه و آله و سلم) لهدايه الناس و إرشادهم، و لا بد لهم من الايمان به، و التسليم لأمره و نهيه. بل لا بد أن تكون له مكانه و محبه فى نفوسهم تزيد على محبتهم لكل شى ء آخر، حتى المال، و الولد، و النفس، بنص القرآن الكريم: قُلْ إِنْ كانَ آباؤُكُمْ، وَ أَبْناؤُكُمْ، وَ إِخْوانُكُمْ، وَ أَزْواجُكُمْ، وَ عَشِيرَتُكُمْ، وَ أَمْوالٌ اقْتَرَفْتُمُوها، وَ تِجارَهٌ تَخْشَوْنَ كَسادَها، وَ مَساكِنُ تَرْضَوْنَها أَحَبَّ إِلَيْكُمْ مِنَ اللَّهِ وَ رَسُولِهِ، وَ جِهادٍ فِى سَبِيلِهِ فَتَرَبَّصُوا حَتَّى يَأْتِىَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ، وَ اللَّهُ لا يَهْدِى الْقَوْمَ الْفاسِقِينَ (1).

و لكن، و بعد أن اضطر صلى الله عليه و آله وسلم إلى مواجهتهم بالحرب، و قهرهم، و تمكّن من السيطره عليهم، صار بين كثير من القبائل التى كان عدد من زوجاته صلى الله عليه و آله وسلم ينتمى إليها، و بين المسلمين، و النبى (صلى اللّه عليه و آله و سلم) على رأسهم، حروب و قتلى، و كان لقضيه الثار و الدم عند العربى أهميه خاصه، كما ألمحنا إليه من قبل.

نعم بعد ذلك كله، مسّت الحاجه إلى إتباع أساليب كثيره من أجل تأليفهم، و إيجاد علائق من نوع معين، تفرض عليهم، أو على الأقل على الكثيرين منهم- و النبى صلى الله عليه و آله وسلم يهمه حتى الفرد الواحد-: أن يرتبطوا به، و يتعاملوا معه تعاملا واضحا، و من موقع الثقه المتبادله. و يقطع الطريق عليهم فى أى موقف سلبى منه، و من دعوته.

و بعد أن يتمكن من شحنهم روحيا و عقائديا، يكون قد مهد الطريق للقضاء على الأحقاد و الإحن، ليمكن- من ثم- العمل يدا واحده من أجل هدف واحد، و فى سبيل واحد.4.

1- التوبه: 24.

و لهذا نجده صلى الله عليه و آله وسلم يتحمل من بعض تلک النسوه أذى كثيرا، و يواجه صعوبات جمه معها، و لكنه لا يبادر إلى قطع العلاقه معها نهائيا، لأنه يتعامل مع زوجاته من موقعه السياسى الحرج، لا من جوّ بيت الزوجيه (1).

5- و كشاهد على ما تقدم نذكر: أن زواجه صلى الله عليه و آله وسلم بحفصه مثلا كان- على ما يظهر- زواجا سياسيا؛ و يمكن أن يتضح ذلک من كلام أبيها عمر لها، حين طلقها النبى صلى الله عليه و آله وسلم ، و أراد طلاقها مره ثانيه، حينما تظاهرت هى و عائشه عليه (صلى اللّه عليه و آله)، و اعتزلهما، فقد قال عمر لابنته:

(و اللّه، لقد علمت: أن رسول اللّه لا يحبک، و لو لا أنا لطلقک رسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم) (2).

كما و يرى البعض: أنه صلى الله عليه و آله وسلم أراد أن يساوى بين أبى بكر و عمر من جهه المصاهره لكل منهما (3).

و معنى كلامه هذا هو أن الدافع للزواج بحفصه كان سياسيا، و ليس هو الرغبه الجنسيه الجامحه، كما يدعون.

و كذا الحال بالنسبه لزواجه بعائشه، حيث تزوجها من أجل الإحتفاظ بولاء أبيها و أبنائه إلى جانبه.

و حينما طلّق رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله) حفصه فى المره الأولى، حثا عمر على رأسه التراب، و قال ما يعبأ اللّه بعمر، و ابنته بعدها، فراجعها النبى، رحمه لعمر (4).ى.

1- راجع كتاب: حديث الإفک ص 165 للمؤلف ..
2- صحيح مسلم ج 4 ص 165، و الجامع لأحكام القرآن ج 18 ص 190.
3- مع المفسرين و المستشرقين فى زواج النبى صلى الله عليه و آله وسلم بزينب بنت جحش ص 104.
4- أسد الغابه ج 5 ص 426، و الإصابه ج 4 ص 273، و الإستيعاب بهامش الإصابه ج 4 ص 269، و مجمع الزوائد ج 9 ص 244 عن الطبرانى.

فهذا الموقف الشديد لعمر من طلاق ابنته، جعل النبی صلی الله علیه و آله وسلم یضطرّ إلی مراجعتها من جدید!!

و قد ذکّرها عمر بهذا الأمر حینما أراد صلی الله علیه و آله وسلم طلاقها فی المره الثانیه فقال: (إنه قد کان طلّقک مره، ثم راجعک من أجلی) أو قال: إن النبی طلقک و راجعک من أجلی، أو نحو ذلک (1).

و بعد ما تقدم یتضح: أنه لا یصح قولهم: إنه صلی الله علیه و آله وسلم إنما راجعها، لأن جبرئیل أمره بمراجعتها، لأنها صوامه قوامه (2).

خصوصا و أن الصوامه القوامه لا تجعل النبی صلی الله علیه و آله وسلم یضطر إلی طلاقها مرتین، ثم یراجعها من أجل أبیها.

کذبه مفضوحه:

و من الکذب الواضح هنا: ما روی أنه لما طلقها النبی صلی الله علیه و آله وسلم اغتم الناس؛ و دخل علیها خالها عثمان بن مظعون، و أخوه قدامه، فبینما هو عندها، و هم مغتمون، إذ دخل النبی صلی الله علیه و آله وسلم علی حفصه، و قال: یا حفصه، أتانی جبریل (علیه السلام) آنفا؛ فقال: إن اللّه یقرؤک السلام، و یقول لک: راجع حفصه؛ فإنها صوامه قوامه، و هی زوجتک فی الجنه.

و ثمه نص قریب من هذا، و رجاله رجال الصحیح (3) کما یدّعون.م-

1- راجع هذه النصوص فی: أسد الغابه ج 5 ص 426، و مجمع الزوائد ج 9 ص 244 عن الطبرانی و رجاله رجال الصحیح، و الإصابه ج 4 ص 273 عن أبی یعلی. و راجع: سیره مغلطای ص 48.
2- طبقات ابن سعد ج 8 ص 58 و 59، و مجمع الزوائد ج 9 ص 244 عن البزار و الطبرانی، و أسد الغابه ج 5 ص 425، و الإستیعاب بهامش الإصابه ج 4 ص 269، و تهذیب الأسماء و اللغات ج 2 ص 238.
3- راجع: مجمع الزوائد ج 9 ص 244 عن الطبرانی فی الأوسط، و فی السند من لم-

و هذا من الكذب الواضح؛ فإن عثمان بن مظعون قد توفى قبل زواج النبى صلى الله عليه و آله وسلم بها بمدّه، و قضيه الطلاق إنما حصلت فى قضيه لها مع ماريه التى قدمت إلى المدينه سنه سبع، أو ثمان.

و قد قلنا إن الصوامه القوامه لا يعهد منها أن تؤذى النبى إلى حد يضطر معه إلى طلاقها مرتين.

و التى تؤذى النبى لا يعقل أن تكون معه فى الجنه، و اللّه تعالى يقول: وَ الَّذِينَ يُؤْذُونَ رَسُولَ اللَّهِ لَهُمْ عَذابٌ أَلِيمٌ (1) و قال: إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللّٰهَ وَ رَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِى الدُّنْيا وَ الْآخِرَهِ، وَ أَعَدَّ لَهُمْ عَذاباً مُهِيناً (2).

و بعد هذا، فلا يمكن أن نصدق: أن يأتى جبرئيل فيأمره بمراجعه من هذه حالها، ثم يحكم- علاوه على ذلک- لها بالجنه (3).

الزواج السياسى إحتقار للمرأه:

ربما يقال: إن الزواج السياسى من قبل النبى صلى الله عليه و آله وسلم ، أو من قبل الإمام الحسن (عليه السلام) من جعده بنت الأشعث، إهانه للمرأه، و تحقير لها، و امتهان لكرامتها كإنسان.

و الجواب:ک.

1- التوبه: 61.
2- الأحزاب: 57.
3- راجع بعض قضاياها فى بيت النبى صلى الله عليه و آله وسلم فى ترجمتها فى كتاب قاموس الرجال، و كتاب عائشه للعلامه العسكرى و غير ذلک.

أولا: إن النساء يختلفن من حيث الكرامه و القيمه بإختلاف حالاتهن، و بمقدار إلتزامهن بخط الإسلام و الأحكام، ففاطمه و مريم، (عليهما السلام) و إمرأه فرعون و خديجه، و أم سلمه (رحمهن الله)، لسن مثل إمرأه نوح و إمرأه لوط، فالمرأه التى ترضى لنفسها أن تكون فى موقع الإهانه لا تكون إهانتها إهانه للجنس.

و ثانيا: إنه إذا كان الزواج بامرأه مّا سببا لهدايه جماعه من الناس، أو دفع ضرر عن الإسلام، أو عن المسلمين، فإنه يكون تكريما للمرأه، و تشريفا لها، لا سيما إذا كان ذلک من نبى أو وصى.

فاعتبار ذلک إهانه للمرأه ليس له ما يبرره.

7- ولاده الإمام الحسن (ع):

اشاره

و ولد الإمام الحسن عليه الصلاه و السلام فى النصف من شهر رمضان المبارک من السنه الثالثه، على ما هو الأقوى؛ و كان رسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم قد أمرهم أن يلفّوه فى خرقه بيضاء؛ فأخذه صلى الله عليه و آله وسلم و قبّله، و أدخل لسانه فى فيه، يمصّه إياه، و أذّن فى أذنه اليمنى، و أقام فى اليسرى، و حلق رأسه، و تصدق بوزن شعره ورقا (أى فضه)، و طلى رأسه بالخلوق. ثم قال: يا أسماء، الدم فعل الجاهليه (1).
أى أن طلى رأس المولود بالدم إنما هو من فعل الجاهليه.

و سأل عليا (عليه السلام)، إن كان قد سماه.

فقال (عليه السلام): ما كنت لأسبقک باسمه.

فقال صلى الله عليه و آله وسلم : ما كنت لأسبق ربى باسمه.ک.

1- راجع: البحار ج 43 ص 239، و تاريخ الخميس ج 1 ص 418، فيظهر: أنهم كانوا فى الجاهليه يطلون رأس المولود بالدم، فهو صلى الله عليه و آله وسلم هنا ينهى عن ذلک.

فأوحى اللّه إليه: إن عليا منک بمنزله هارون من موسى؛ فسمّه باسم ابن هارون.

قال: و ما كان اسمه؟

قال: شبّر.

قال: لسانى عربى.

قال: سمّه: (الحسن)، فسماه الحسن (1).

و هذا يدفع قولهم: إنهم سموا الحسن أولا، حربا (2)، أو حمزه؛ فإن عليا فى أدبه و فضله لم يكن ليسبق النبى صلى الله عليه و آله وسلم فى تسميته.

و عق (صلى اللّه عليه و آله و سلم) عن الحسن بكبشين. و قيل:

بكبش. و قيل: إن فاطمه (عليها السلام) هى التى عقت عنه، و هو بعيد، مع وجود أبيها و زوجها عليهما الصلاه و السلام.

بقى أن نشير هنا إلى ما يلى:

ألف: ذكر أسماء بنت عميس هنا:

إنه قد ورد فى عدد من الروايات ذكر لأسماء بنت عميس، بمناسبه ولاده الإمام الحسن عليه السلام (3). مع أن أسماء قد كانت حين ولادته5

1- البحار ج 43 ص 241، و علل الشرايع ج 1 ص 137، و معانى الأخبار ص 57، و تاريخ الخميس ج 1 ص 418، و غير ذلک. و ليراجع مناقب ابن شهر آشوب، عن مسند أحمد، و تاريخ البلاذرى، و فردوس الديلمى. و يقول بعض المحققين: إنه لم يحد فى التوراه إسم شبر و شبير لابنى هارون، و قد ذكرت قصه أبناء هارون مفصلا.

2- راجع: تاريخ الخميس ج 1 ص 418 عن أحمد، و ابن أبى حاتم، و البحار ج 43 ص 254 و 255 عن كشف الغمه، و الأخبار الدخيله ص 13، و عيون

أخبار الرضا ج 2 ص 25.
3- تاريخ الخميس ج 1 ص 417 و 418، و ذخائر العقبى، و البحار ج 43 ص 255.

(ع) فى الحبشه، و قد أرضعت هناک ابن النجاشی، فعظمت منزلتها لدى أهل تلک البلاد (1).

و نقول:

ان هذه الزياده قد حصلت من الرواه، حيث زادوا كلمه: (بنت عميس) تبرعا من عند أنفسهم، جريا على عادتهم، لأنها هى الأعرف عندهم.

و المقصود هنا هو أسماء بنت يزيد الأنصاريه، و ليس هذا الاشتباه إلا فى بعض الروايات، فإن روايه عيون أخبار الرضا (2) لا تحريف فيها.

و قد اشتبه الأمر على المحقق التسترى هنا (3) بسبب اشتباهه فى كيفيه قراءه الخبر، فإن السجاد يروى عن أسماء بنت عميس، و هى تروى عن فاطمه، عن أسماء بنت يزيد الأنصاريه.

و الكلام فى الروايه تاره يكون للسجاد، فيكون مراده بنت عميس، و أخرى يكون لبنت عميس، فيكون مرادها أسماء الأنصاريه.

كما أن قولها فى الروايه: (فدفعته) قرأه المحقق التسترى بصيغه المتكلم، على اعتبار أن التاء فيه ضمير فى محل رفع فاعل، مع أنها ساكنه، و هى تاء التأنيث، فراجع الروايه، و تأمل.

باء: الحسن و الحسين، إسمان جديدان:

لقد ذكر البعض: أن العرب ما كانوا يعرفون إسمى: (الحسن و الحسين) إلى حين تسميه النبى صلى الله عليه و آله وسلم لهما بهما، لا الذين كانوا من ولد4.

1- نسب قريش لمصعب الزبيرى ص 81.
2- الأخبار الدخيله ص 13/ 14 عن العيون ص 195.
3- راجع: الأخبار الدخيله ص 13/ 14.

نزار، و لا اليمن، مع سعه أفخاذهما، و كثره ما فيهما من الأسامی، و إنما يعرف فيها (حسن و حسين) على وزن سعد، و سعيد. فهما إسمان قد ادّخرهما اللّه لهما (1).

جيم: إرضاع أم الفضل للحسن:

لقد رووا: أن أم الفضل، زوجه العباس، قالت: قلت: يا رسول اللّه صلّى اللّه عليک، رأيت فی المنام: كأن عضوا من أعضائک فی حجری. فقال صلى الله عليه و آله وسلم : تلد فاطمه غلاما، فتكفليه؛ فوضعت فاطمه الحسن، فدفعه إليها النبی صلى الله عليه و آله وسلم ، فارضعته بلبن قثم بن العباس (2).

و نحن نشکّ فی هذه الروايه:

أولا: لأن العباس لم يكن قد هاجر حينئذ إلى المدينه. و كانت زوجته معه فی مكه.

و ثانيا: إنّنا نجد البعض ينكر أن يكون لقثم صحبه أصلا (3).

و قد رويت هذه القضيه تقريبا مع أم أيمن، و أنها أرضعت الحسين (ع)، إلا أن فيه بدل فی حجری: (فی بيتی) (4) فلعل هذه الروايه هی4.

1- البحار ج 43 ص 252/ 253 عن المناقب عن أبی الحسين النسابه، و تاريخ الخميس ج 1 ص 418، و ليراجع أسد الغابه أيضا.
2- راجع: البحار ج 43 ص 242 و 255، و تاريخ الخميس ج 1 ص 418/ 419 عن الدولابی و البغوی فی معجمه، و الإصابه ج 3 ص 227 و ج 4 ص 487 عن ابن سعد بسند جيد، و قاموس الرجال ج 7 ص 284 عن نسب مصعب الزبيری.
3- راجع: الإصابه ترجمه قثم.
4- البحار ج 43 ص 242/ 243 عن أمالی الصدوق، و عن المناقب، و قال: أخرجه القيروانی فی التعبير، و صاحب فضائل الصحابه، و المناقب لإبن شهر آشوب ج 4 ص 70، و روضه الواعظين ص 154.

الصحيحه، ثم نسبت إلى أم الفضل من قبل العباسيين، الذين يهمهم إثبات أمر كهذا لمن ينتسبون إليه.

ص: 266

ص: 268

الفصل الثانی: فاطمه و علی (ع) و مناوئوهما

اشاره

اقتران الزهراء (ع) بعلى (ع):

و تزوج أمير المؤمنين (عليه السلام) بفاطمه الزهراء بنت رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله و سلم) فى شهر رمضان من السنه الثانيه، و بنى بها فى ذى الحجه من نفس السنه [1]. هذا هو المعتمد و المشهور.

و قيل: فى السنه الأولى، و قيل: فى الثالثه بعد أحد، و قيل غير ذلک. و تبعا لاختلافهم فى ذلک نجدهم يختلفون فى تاريخ ولاده الحسنين (عليهما السلام).

و الصحيح أن عمرها حين زواجها (عليها السلام)، كان تسع سنين- و قال آخرون غير ذلک. و قد تقدم تحقيق تاريخ ولادتها، و أنه بعد البعثه بخمس سنين، فلا حاجه لإطاله الكلام فى ذلک.

و من الطريف هنا: أن البعض- كمغلطاى- يناقض نفسه، فيذكر أنها تزوجت بأمير المؤمنين (ع) بعد أحد، و عمرها 15 سنه. و لكنه يعود فيذكر فى نفس الصفحه: أنها توفيت و لها تسع و عشرون سنه. و يضيف:

و قيل ثلاثون، و قيل خمس و ثلاثون [2]!!.د.

1- تاريخ الخميس ج 1 ص 411.
2- راجع: سيره مغلطاى ص 17. و القول الأخير يدل على أنها ولدت قبل البعثه بحوالى 12 سنه و لم يقل بذلک أحد.

و علی کل حال، فان کثیرا من المؤرخین یناقضون أنفسهم، حینما یذکرون تاریخ ولادتها، و وفاتها، و سنه زواجها، و مقدار عمرها، و مراجعه بسیطه، مع مقارنه خیر شاهد و دلیل علی ما نقول.

و هذا یدلنا علی أن ذلک لیس من قبیل الصدفه، فقد کان ثمه تعمد للتلاعب فی مقدار عمرها الشریف، و لذلک دوافع و أهداف لا مجال للإفاضه فیها.

و الحقیقه- و قد أشرنا إلی ذلک غیر مره-: أن عائشه هی التی کان لها ذلک السن العالی. أما فاطمه (علیها السلام) فقد توفی النبی صلی الله علیه و آله وسلم و عمرها 18 سنه، فعکسوا الأمر لحاجه فی أنفسهم قضیت.

و قد تقدم تحقیق ذلک.

حدیث الزواج:

اشاره

و لقد خطب أبو بکر و عمر (رض) فاطمه أولا، فقال رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم : إنها صغیره، فخطبها علی؛ فزوجها منه. قال الحاکم: هذا حدیث صحیح علی شرط الشیخین، و لم یخرجاه (1).

و ثمه نص آخر یفید: أن أشراف قریش قد خطبوا فاطمه، فردهم النبی صلی الله علیه و آله وسلم ، و منهم عبد الرحمان بن عوف (2)، بإشاره من أبی بکر و عمر8.

1- مستدرک الحاکم ج 2 ص 167/ 168، و سکت عنه الذهبی فی تلخیص المستدرک، و سنن النسائی ج 6 ص 62، و خصائص أمیر المؤمنین علی (ع) للنسائی ص 114، و تذکره الخواص ص 306/ 307، و مناقب آل أبی طالب ج 3 ص 345.
2- البحار ج 43 ص 108 و 140 عن ابن بطه فی الإبانه و عن غیره، و کفایه الطالب ص 302/ 303، و کشف الغمه ج 1 ص 368.

عليه، و كان قد خطبها أبو بكر فرده صلى الله عليه و آله وسلم ، ثم خطبها عمر فرده أيضا (1).

و قد قيل لعلى- و تصرح طائفه من الروايات أن أبا بكر و عمر، بعد أن ردّهما النبى صلى الله عليه و آله وسلم قصدا عليا (عليه السلام) إلى محل عمله، فقالا له (2)-: لم لا تخطب فاطمه؟.ک.

1- صحيح ابن حبان، مخطوط فى مكتبه: (قبو سراى) فى استانبول، و سنن النسائى ج 6 ص 62، و مستدرک الحاكم ج 2 ص 167، و لم يتعقبه الذهبى، و السيره الحلبيه ج 2 ص 206، و تاريخ الخميس ج 1 ص 361، و كفايه الطالب ص 304، و فضائل الخمسه ج 2 ص 133، و الرياض النضره ج 3 ص 142 و 145 و عن ابن عساكر ص 79 عن أبى الحسن بن شاذان، و عن على بن سلطان فى مرقاته ج 5 ص 574 فى الشرح، و ليراجع ص 142- 145. و البحار ج 43 ص 107 و 108 عن البلاذرى فى التاريخ، و ابن شاهين فى فضائل الأئمه ص 125 و 136 و 140 و قال فى ص 108: (قد اشتهر فى الصحاح بالأسانيد عن أمير المؤمنين، و ابن عباس، و ابن مسعود، و جابر الأنصارى، و أنس بن مالک، و البراء بن عازب، و أم سلمه، بألفاظ مختلفه، و معانى متفقه: أن أبا بكر، و عمر، خطبا إلى النبى صلى الله عليه و آله وسلم فاطمه مره بعد أخرى، فردهما). و كذلک فليراجع: ذخائر العقبى ص 27- 30، و دلائل الصدق ج 2 ص 289- 292، و أسد الغابه ج 5 ص 520، و اللآلى المصنوعه ج 1 ص 365، و طبقات ابن سعد ج 8 ص 11، و مجمع الزوائد ج 9 ص 204 عن البزار، و الطبرانى، و رجاله ثقات و ص 205 عن الطبرانى أيضا، و شرح النهج ج 13 ص 228 و ليراجع ص 227 و قال: (و قد روى هذا الخبر جماعه من الصحابه، منهم: أسماء بنت عميس، و أم أيمن، و ابن عباس، و جابر بن عبد اللّه) و الصواعق المحرقه ط سنه 1375 ه ص 139 و 140 و 161 عن أحمد، و ابن أبى حاتم، و أبى الخير القزوينى و الحاكمى، و أبى داود السجستانى، و كشف الغمه ج 1 ص 353 و 364 عن على و أم سلمه و سلمان، و مناقب الخوارزمى ص 247، و جلاء العيون ج 1 ص 158 عن أمالى الشيخ، و كنز العمال ج 15 ص 199 و 286 و 288 عن ابن جرير، و أبى نعيم، و قال: إن الدولابى صححه فى الذريه الطاهره.

2- راجع: المصادر المتقدمه؛ فإن كثيرا منها قد صرح بذلک.

فخطبها (علیه السلام) إلی النبی؛ فزوجه إیاها. و صرح (صلی اللّه علیه و آله و سلّم) غیر مره: بأنه إنما زوجه إیاها بأمر من السماء (1)، کما صرحت به المصادر الکثیره.

و جاء أن سعد بن معاذ، أو أم أیمن، أو جماعه من الأنصار، قد طلبوا منه (ع) أن یخطب فاطمه (2).

و لا مانع من أن یکون الکل قد طلبوا منه ذلک لما یرون من مکانته و قرباه من النبی صلی الله علیه و آله وسلم ، بالإضافه إلی أهلیته فی نفسه.

و قد عاتب الخاطبون النبی صلی الله علیه و آله وسلم علی منعهم، و تزویج علی (ع)، فقال صلی الله علیه و آله وسلم : و اللّه، ما أنا منعتکم و زوّجته، بل اللّه منعکم و زوّجه (3) ..

و قد ورد عنه صلی الله علیه و آله وسلم أنه قال: لو لم یخلق علی ما کان لفاطمه کفؤ (4).

و فی کیفیه زفافهما صلوات اللّه و سلامه علیهما فی الأول، أو فی السادس من ذی الحجه تفصیلات تظهر ما لهما (علیهما السلام) من الفضل و المزیّه. و کذلک هی تعبر عن البساطه التی تمیّز بها زفاف بنت أعظم إنسان علی وجه الأرض، علی رجل هو أعظم و أفضل الناس بعد النبی صلی الله علیه و آله وسلم ، حتی لقد جاء: أن فراشهما کان إهاب کبش ینامان علیه لیلا، و یعلف علیه الناضح نهارا (5).9.

1- راجع المصادر المتقدمه فإن کثیرا منها قد صرح بذلک.
2- البحار ج 43 ص 92.
3- کنوز الحقائق للمناوی بهامش الجامع الصغیر ج 2 ص 75 عن الفردوس للدیلمی، و کشف الغمه ج 2 ص 98، و البحار ج 43 ص 141- 145.
4- حیاه الإمام الحسن (ع) للقرشی ج 1 ص 15.
5- راجع: ذخائر العقبی ص 325، و راجع حیاه الإمام الحسن (ع) للقرشی ج 1 ص 86/ 87 و الزهد و الرقائق ص 355، و راجع مجمع الزوائد ج 9 ص 209.

و قبل أن نمضى فى الحديث، لابد من التعرض لبعض ما يرتبط بهذا الموضوع، فنقول:

ألف: ميزات هذا الزواج:

يقول العلامه الشيخ محمد حسن آل ياسين، و هو يتحدث عن ميزات هذا الزواج:

(و كانت أولى هذه الميزات: أنه زواج فى السماء، و بأمر من اللّه تعالى، قبل أن يكون نسبا أرضيا، و مجرد ارتباط عاطفى، و يكفينا فى ذلک ما حدثنا به الخليفه عمر بن الخطاب إذ قال: (نزل جبريل فقال: يا محمد، إن اللّه يأمرک أن تزوج فاطمه ابنتک من على (1).

و كان ثانى هذه الميزات: أن اللّه تعالى قد جعل الذريه النبويه الطاهره محصوره بهذا الزواج المبارک، و من طريق هذين الزوجين. و فى ذلک يقول الخليفه عمر بن الخطاب: (سمعت رسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم يقول:

(كل نسب و سبب ينقطع يوم القيامه ما خلا سببى و نسبى، و كل بنى أنثى فعصبتهم لأبيهم، ما خلا ولد فاطمه فانى أبوهم، و أنا عصبتهم (2)).

ثم كان ثالث هذه الميزات: (أن الزهراء (عليها السلام) وحيده محمد، التى لم يكن لها أخت فى النسب الأبوى. أما زينب، و رقيه، و أم كلثوم- و قد اشتهرن بكونهن بنات محمد- فهن بنات خديجه (رضى اللّه عنها) من زوجيها الأولين، و لم يؤيد التحقيق التاريخى المتعمق بنوتهن لمحمد) (3).7.

1- ذخائر العقبى ص 30، و راجع شرح نهج البلاغه ج 9 ص 193.
2- ذخائر العقبى ص 169، و قريب منه ما فى شرح نهج البلاغه ج 12 ص 106.
3- كان ما تقدم هو كلام الشيخ آل ياسين فى كتابه الإمام على بن أبى طالب (ع) سيره و تاريخ ص 27.

و نقول: إن التحقيق يدل على أنهن ربيبات للنبى صلى الله عليه و آله وسلم و لخديجه، و لسن بناته و لا بناتها كما تقدم. و قد حققنا ذلك فى كتاب لنا مستقل، بعنوان: بنات النبى صلى الله عليه و آله وسلم أم ربائبه، فراجع.

ب: لست بدجال:

لقد روى غير واحد: أن عليا خطب فاطمه إلى رسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم ، فقال صلى الله عليه و آله وسلم : هى لک يا على، لست بدجال. و فى نص آخر: خطب أبو بكر فاطمه إلى رسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم .

فقال النبى صلى الله عليه و آله وسلم : هى لک يا على لست بدجال (1)

و بما أن فى هذه الكلمه تعريضا صريحا بمن خطبها قبل أمير المؤمنين، فقد حاول ابن سعد، و البزار جعل التاء فى (لست) للمتكلم، فقال ابن سعد: (و ذلك أنه كان قد وعد عليا بها قبل أن يخطب إليه أبو بكر و عمر) (2).

و قال البزار: (معنى قوله: لست بدجال يدل على أنه كان وعده، فقال: إنى لا أخلف الوعد).

و قال الهيثمى: رجاله ثقات إلا أن حجرا (ابن عنبس) لم يسمع من النبى صلى الله عليه و آله وسلم (3).4.

1- طبقات ابن سعد ج 8 ص 12، و مجمع الزوائد ج 9 ص 204 عن البزار، و اللآلى المصنوعه ج 1 ص 365 عن العقيلى، و الطبرانى. و روى الحديث فى الإصابه ج 1 ص 374 عن الطبرانى بنفس السند و نفس الراوى مع حذف كلمه (لست بدجال) و هذا يعبر عن مدى إنصاف و أمانه العسقلانى فى النقل !!!.
2- طبقات ابن سعد ج 8 ص 12.
3- مجمع الزوائد ج 9 ص 204.

و نحن نقول: إن كلام كل هؤلاء لا يصح، و ذلک:

أولا: لأن العقيلى قد روى هذا الحديث بنص آخر يظهر منه أن التاء للمخاطب لا للمتكلم، فقال: عن حجر بن عنبس قال: لما زوج النبى صلى الله عليه و آله وسلم فاطمه من على قال: لقد زوجتک غير دجال (1).

و الظاهر: أن الروايه خطاب لفاطمه (عليها السلام)، فهو صلى الله عليه و آله وسلم يريد أن ينفى أن يكون قد زوج فاطمه رجلا دجالا، و ليس يريد أن ينفى عن نفسه كونه دجالا.

كما أنه لو كان يريد أن ينفى عن نفسه الخلف بالوعد، لكان الأنسب أن يقول: لست بمخلف وعدى أو نحو ذلک لان كلمه دجال، التى تعنى الاختلاق، لا تناسب خلف الوعد.

و حتى لو كان الكلام خطابا لأمير المؤمنين (ع)، فإنه يريد به أيضا نفى كون الخاطب دجالا. هذا هو الأنسب بالمقام، و الأوفق بإجراء الكلام.

و حكم السيوطى على هذا الحديث بالوضع؛ لمكان موسى بن قيس، لا اعتبار به؛ لأنه استند فى ذلک إلى كلام العقيلى فيه، و اتهامه له بالرفض- و العقيلى هو الذى يوثق عمر بن سعد قاتل الإمام الحسين (عليه السلام)!!.

و موسى بن قيس قد وثقه كل من تعرّض له سوى العقيلى، فليراجع كلام ابن معين، و أبى حاتم، و أبى نعيم، و أحمد، و ابن شاهين، و ابن نمير (2).

و أما حجر بن العنبس، فقولهم: لم يسمع من النبى صلى الله عليه و آله وسلم ، لا7.

1- اللآلى المصنوعه ج 1 ص 365، و الضعفاء الكبير ج 4 ص 165.
2- تهذيب التهذيب ج 10 ص 366/ 367.

ندری مستنده، و نحن نری: أنه یروی عن النبی صلی الله علیه و آله وسلم ، و قد عاصره، بل لقد أدرک الجاهلیه، و ذکره الطبرانی فی الصحابه (1)، بل لماذا لا تکون نفس روایته هذه دلیلا علی سماعه منه صلی الله علیه و آله وسلم ، کما یجعل نظائر المقام دلیلا علی ذلک.

و لکن الحقیقه هی: أن ذنب حجر الوحید هو: أنه حضر مع علی (علیه السلام) الجمل و صفین، و لهؤلاء اهتمام خاص فی تقلیل عدد الصحابه الذین کانوا مع أمیر المؤمنین، و تکثیر غیرهم، و لربما نشیر إلی هذا الأمر بنوع من التفصیل فی موقع آخر إن شاء اللّه تعالی.

و ثانیا: لقد نصت العدید من المصادر المتقدمه: علی أنه لم یکن یخطر فی بال أمیر المؤمنین (علیه السلام) خطبه فاطمه (علیها السلام)، و أنه لما عرض علیه أبو بکر و عمر ذلک قال: لقد نبهتمانی لأمر کنت عنه غافلا، ثم ذهب إلی النبی صلی الله علیه و آله وسلم ، فخطبها، فأجابه. و هذا یدل علی أن النبی صلی الله علیه و آله وسلم لم یکن قد وعده بها.

و ثالثا: ان الروایات تنص علی أنه صلی الله علیه و آله وسلم قد أجاب أبا بکر و عمر، بأنه ینتظر بها القضاء. فلو کان قد سبق منه وعد لعلی، لکان الأنسب أن یقول لهما: إنها مخطوبه، أو إننی وعدت بها فلانا.

إذن، فقد کان النبی یعرّض بغیر علی هنا، ممن له علاقه قریبه بهذا الأمر.

و الغریب فی الأمر: أننا نجد علیا (علیه السلام) نفسه یعرض بغیره فی هذا الموضوع بالذات؛ ف (عن أسماء بنت عمیس: أنها قالت: قیل لعلی: ألا تتزوج بنت رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم ؟

فقال: مالی صفراء و لا بیضاء، و لست بمأبور- بالباء الموحده،4.

1- الإصابه ج 1 ص 374.

يعنى غير الصحيح فى الدين- و لا المتهم فى الإسلام) (1).

و هذا يدل على أن تزويج النبى صلى الله عليه و آله وسلم لربائبه قد كان لمصلحه الدين و الدعوه بالدرجه الأولى، كتزوّجه صلى الله عليه و آله وسلم لنسائه كما تقدم توضيحه.

و حينما طلب منه سعد بن معاذ: أن يخطب فاطمه، قال له: (ما أنا بأحد الرجلين: ما أنا بصاحب دنيا يلتمس ما عندى، و قد علم مالى صفراء و لا بيضاء، و ما أنا بالكافر الذى يترفق بها عن دينه،- يعنى يتألفه-، إنى لأول من أسلم) (2).

و إذا كنا نعلم: أن النبى صلى الله عليه و آله وسلم لا يلتمس الدنيا، فلا بد أن يكون ذلک تعريضا بعثمان، حيث قد تقدم: أنه كان قد عاهد أبا بكر على أن يسلم إذا زوجه النبى صلى الله عليه و آله وسلم رقيه، التى كانت ذات جمال رائع.

ثم هو تعريض بأولئک الذين كانوا يملكون أموالا، و كانوا يظنون أن النبى صلى الله عليه و آله وسلم يزوجهم لأجل ذلک، فكان نصيبهم الردّ والخيبه. ثم أشار (عليه السلام) إلى ملاک الشرف و التفضيل بقوله: إنى لأول من أسلم.

و لأجل ذلک زوجه اللّه و رسوله صلى الله عليه و آله وسلم .

و قد قدمنا: أن ردّ النبى صلى الله عليه و آله وسلم لأولئک المعروفين عن فاطمه، كان له أثر كبير فى نفوسهم، حتى لقد قال أحد الأشراف العلويين الحسنيين فى قصيدته المشهوره:

تلک كانت حزازه ليس تبراحين ردّا عنها و قد خطباها ا.

1- السيره الحلبيه ج 2 ص 207، و راجع: المصنف للصنعانى ج 5 ص 486، و النهايه فى اللغه ج 1 ص 14.
2- مجمع الزوائد ج 9 ص 207، و مصنف عبد الرزاق ج 5 ص 486، و مناقب الخوارزمى ص 243، و كثير من المصادر المتقدمه، حين ذكر خطبه أبى بكر و عمر لفاطمه صلوات اللّه و سلامه عليها.

ج: ترّهات أبی حیان:

و من الأمور الطریفه هنا: أن أبا حیان التوحیدی- الناصبی المعروف- یروی عن أبی حامد المرو الروذی رساله شفهیه من أبی بکر لأمیر المؤمنین (علیه السلام)، و فیها:

(و لقد شاورنی رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم فی الصهر؛ فذکر فتیانا من قریش، فقلت له: أین أنت من علی؟

فقال: إنی لأکره میعه شبابه، وحده سنه.

فقلت: متی کنفته یدک، ورعته عینک حفت بهما البرکه، و أسبغت علیهما النعمه، مع کلام کثیر خطبت به رغبته فیک، و ما کنت عرفت منک فی ذلک حوجاء و لا لوجاء، و لکنی قلت ما قلت، و أنا أری مکان غیرک، و أجد رائحه سواک، و کنت إذ ذاک خیرا منک الآن لی) (1).

عجیب!! و أین کانت هذه الروایه عن أنظار المؤرخین، و کیف أجمعت کلمتهم، و تضافرت و تواترت روایاتهم علی مخالفتها و تکذیبها.

و قد کفانا ابن أبی الحدید المعتزلی مؤونه البحث فی هذه الروایه، و بیّن الکثیر من إمارات الوضع و الاختلاق فیها، فمن أراد فلیراجعه (2).

د: ما یقال عن موقف فاطمه من الزواج:

اشاره

و ذکر الحلبی: أنه لما استشار الرسول صلی الله علیه و آله وسلم فاطمه (بکت، ثم7.

1- شرح النهج للمعتزلی ج 10 ص 276. و صبح الأعشی ج 1 ص 287، و نهایه الإرب ج 7 ص 220، و عن محاضره الأبرار ج 2 ص 102- 115، و نشرها إبراهیم الکیلانی مع رسالتین لأبی حیان فی دمشق سنه 1951.

2- شرح النهج للمعتزلى ج 10 ص 285- 287.

قالت: كأنک يا أبت إنما ادّخرتنی لفقير قريش؟ فقال صلی الله عليه و آله وسلم : و الذی بعثنی بالحق، ما تكلمت فی هذا حتی أذن لی اللّه فيه من السماء.

فقالت فاطمه (رض): لقد رضيت ما رضی اللّه و رسوله) (1).

ثم هناک روايات تقول: إنه صلی الله عليه و آله وسلم لما رأی تغيّرها خشی أن يكون ذلک من أجل أن عليا (ع) لا مال له، فراجع المصادر الكثيره المتقدمه.

فی أول الحديث عن هذا الموضوع.

و عن ابن إسحاق: أن عليا لما تزوج فاطمه، قالت للنبی صلی الله عليه و آله وسلم :

زوجتنيه أعيمش، عظيم البطن؟.

فقال النبی صلی الله عليه و آله وسلم : لقد زوجتكه و إنه لأول أصحابی سلما إلخ (2).

و نحن لا نصدق كل ذلک. أما:

أولا: فلأن روايه الحلبی تدل علی سوء ظن فاطمه صلوات اللّه و سلامه عليها بأبيها الرسول الأعظم (صلی اللّه عليه و آله و سلم)، و هی أبر و أتقی، و أجل من أن يحتمل فی حقها ذلک. و هی التی لو لم يخلق علی (عليه السلام) لم يكن لها كفؤ علی وجه الأرض، و قد أذهب اللّه عنها الرجس، و طهرها تطهيرا، إلی غير ذلک مما يدل علی مقامها السامی، الذی نالته بفضل عمق إدراكها، و حسن معرفتها، و عظيم تقواها.

و ثانيا: إن الذی يطالع سيره فاطمه و حياتها، يخرج بحقيقه لا تقبله.

1- السيره الحلبيه ج 2 ص 206، و ليراجع: كشف الغمه ج 1 ص 267 عن مناقب الكنجی، و كنز العمال ج 15 ص 95، و مستدرک الحاكم ج 3 ص

129، و مجمع الزوائد ج 9 ص 112، و نزهه المجالس ج 2 ص 226، و تاريخ بغداد ج 4 ص 195.

2- مصنف عبد الرزاق ج 5 ص 490، و أخرجه الطبرانى، و أنساب الأشراف بتحقيق المحمودى ج 2 ص 104، و راجع ما ذكره المحمودى فى هامشه.

الشک، و هی: أنها لم تکن تقیم لحطام الدنیا وزنا أبدا، ألیست هی التی طحنت حتی مجلت یدها؟ ثم قبلت بالتسبیح عوضا عن الخادم الذی کانت بأمس الحاجه إلیه؛ لیرفع عنها بعض ما تعانیه و تتعرض له؟!.

ألیست هی التی بقیت ثلاثه أیام طاویه هی و زوجها، و ولداها، و فضه، و آثرت الیتیم، و المسکین، و الأسیر بالطعام؟!

ألیست هی التی رضیت بإهاب کبش تنام علیه هی و زوجها لیلا، و یعلفان علیه ناضحهما نهارا؟!.

إلی غیر ذلک مما لا مجال لتتبعه و استقصائه.

الروایه الصحیحه:

و الروایه الصحیحه التی تنسجم مع سیره و روح و نفسیه الزهراء صلوات اللّه و سلامه علیها، و تنسجم مع نفسیات و خطط القرشیین، هی:

أنه صلی الله علیه و آله وسلم قال لابنته فی رابع یوم زفافها: (کیف أنت یا بنیه، و کیف رأیت زوجک؟!

قالت له: یا أبت خیر زوج، إلا أنه دخل علیّ نساء من قریش، و قلن لی: زوّجک رسول اللّه من فقیر لا مال له.

فقال لها: یا بنیه، ما أبوک بفقیر، و لا بعلک بفقیر).

ثم ذکر صلی الله علیه و آله وسلم لها فضائل علی (علیه السلام) و مناقبه (1).

و روی ابن أبی الحدید الشافعی المعتزلی: أن الرسول صلی الله علیه و آله وسلم سأل فاطمه عن حالها، فقالت: لقد طال أسفی، و اشتد حزنی، و قال لیا.

1- مناقب الخوارزمی ص 256 و 205، و کشف الغمه ج 1 ص 362 عن المناقب، و لیراجع: البحار ج 43 ص 99 عن تفسیر القمی، و جلاء العیون ج

1 ص 170/ 171 عنه أيضا.

النساء: زوجک أبوک فقیرا لا مال له (1).

فقال لها: أما ترضین أنی قد زوجتک أقدم أمتی سلما، و أکثرهم علما، و أفضلهم حلما؟

قالت: بلی، رضیت یا رسول اللّه.

و فی روایه أخری ذکرها المعتزلی، زاد فیها: و ما زوجتک إلا بأمر من السماء، أما علمت: أنه أخی فی الدنیا و الآخره (2)؟.

و قد ذکر ذلک العبدی الکوفی فی شعره فقال:

إذ أتته البتول فاطم تبکی و توالی شهیقها و الزفیرا

اجتمعن النساء عندی و أقبلن یطلن التقریع و التعییرا

قلن إن النبی زوجک الیوم فقیراعلیا بعلا معیلا فقیرا إلی آخر الأبیات (3).

بل إن ثمه ما یدل علی أن تعییرهن إیاها قد کان بعد سنوات من زواجها، و هذا هو الراجح، لأن نساء قریش الحاقدات إنما کثرن بعد بدر، و أحد، و الخندق.

ففی روایه الخوارزمی: أنها (علیها السلام) أقبلت و قد حملت الحسن و الحسین علی کتفیها و هی تبکی بکاء شدیدا، قد شهقت فی بکائها.

فقال لها النبی صلی الله علیه و آله وسلم : ما یبکیک یا فاطمه، لا أبکی اللّه عینیک؟).

1- نعم إنها تتألم و تحزن لهذا الإسفاف فی التفکیر، و لهذه النفوس المریضه، و لهذه الروح الشریره التآمریه.
2- شرح النهج للمعتزلی ج 13 ص 226/ 227.
3- راجع الغدیر ج 2 ص 317/ 318 و العبدی عاش فی عهد الإمام الصادق (ع).

فقالت: يا رسول اللّه، و مالى لا أبكى و نساء قريش قد عيرننى، فقلن لى: إن أباک زوجک من رجل معدم لا مال له.

فقال صلى الله عليه و آله وسلم : لا تبکی يا فاطمه؛ فو اللّه، ما زوجتک أنا، بل اللّه زوجک به الخ (1).

نعم، و إذا عرف السبب بطل العجب. فإن القرشيين بما فيهم نساؤهم، كانوا- فى الأكثر- أعداء لعلى و آل على عليه الصلاه و السلام، منذ فجر الإسلام، و حتى قبل ظهور الإسلام؛ فان العداء كان موجودا بين الهاشميين، الذين كانوا- عموما- ملتزمين اجتماعيا، و يحترمون أنفسهم، و لهم من الفضائل و المزايا ما يجعل غيرهم، ممن لم يكن لديه روادع دينيه أو وجدانيه، ينظر إليهم بعين الحنق و الشنآن، و الإحن و الأضغان.

ثم جاء الإسلام، فكان بنو هاشم- و لا سيما أبو طالب و ولده- أتباعه و حماته، و المدافعين عنه بكل غال و نفيس، ثم كانت الضربه التى تلقتها قريش فى بدر، و كان لعلى (عليه السلام) الحظ الأوفر، و النصيب الأكبر حينئذ فى إذلال قريش، و تحطيم كبريائها، و كذلک فى أحد، و الخندق، و غيرهما.

إذن؛ فمن الطبيعى: أن نجد نساء قريش يحاولن إيجاد المتاعب فى بيت على، و إثاره الفتنه بين على و زوجته الطاهره.

و فاطمه هى التى تشكوهن للرسول الأعظم صلى الله عليه و آله وسلم ، بعد أن تعلن:

أن زوجها خير زوج، و يكون ذلک سببا فى أن يظهر الرسول الأعظم (صلى اللّه عليه و آله و سلم) بعض فضائل أمير المؤمنين (عليه السلام). ثم إنه صلى الله عليه و آله وسلم يبين لهم: أن المقياس ليس هو المال و الحطام، و إنما هو الدين و العلم، و الفضائل النفسيه و الأخلاقيه.ا.

1- مناقب الخوارزمى ص 205، وراجع ص 256 أيضا.

و بعد .. فإن أتباع القرشيين و الأمويين لا يزالون إلى يومنا هذا يهتمون بتنقص أهل البيت (عليهم السلام)، و حتى فاطمه (عليها السلام)، فانظر على سبيل المثال ما جاء فى الموسوعه العربيه الميسره، (ماده فاطمه). و فيها: أنها (عليها السلام) لم يكن لها أى دور سياسى أو اجتماعى (!!) و أنها كانت ضعيفه ! و أن الشيعه قد نسجوا لها الفضائل حتى لقد فضلوها على عائشه !!

و قد سبق لأمثال هؤلاء أن تنقصوها هى و زوجها فى شعرهم أيضا، حتى اضطر الشاعر العظيم الحسين بن الحجاج، المتوفى سنه 391 ه إلى التصدى للرد عليهم، فهو يقول فى جوابه لإبن سكّره:

فكان قولک فى الزهراء فاطمهقول امرى ء لهج بالنّصب مفتون

عيرتها بالرحا و الزاد تطحنه لا زال زادک حبا غير مطحون

و قلت: إن رسول اللّه زوجهامسكينه بنت مسكين لمسكين

كذبت يا ابن التى باب استها سلس الاغلاق بالليل مفكوک الزرافين

ست النساء غدا فى الحشر يخدمهاأهل الجنان بحور الخرد العين (1) فجزاک اللّه يا ابن الحجاج عن إبنه رسول اللّه، و عن أبيها، و زوجها خير الجزاء و أوفاه، و بارک اللّه فى هذا الإخلاص لهم و لقضاياهم، و آمنک اللّه يوم الفزع الأكبر من كل خوف، إنه خير مأمول، و أكرم مسؤول.

مقارنه:

و لا بد لنا أخيرا من أن نلفت النظر إلى أنه لا بأس بالتأمل، و امعان النظر و المقارنه، بين ما يذكرونه عن مواقف سيئه لفاطمه (ع) تجاه أمير المؤمنين (عليه السلام)، و أنها قد رفضته أولا؛ لأنه فقير، و بين ما يذكرونهه.

1- الغدير ج 4 ص 89، و أعيان الشيعه ج 25 ص 108 لكن فيه: أنه يردّ بهذه الأبيات على مروان بن أبى حفصه.

عن عثمان و زوجته، و أنها لما سئلت عنه قالت: (خير زوج ...). مع أن القضيه كانت على العكس تماما؛ فان عثمان هو الذى كان يعامل زوجته معامله غير مرضيه، كما قدمنا، و فاطمه هى التى قالت عن زوجها: إنه خير زوج، و نساء قريش هنّ اللواتى حاولن الفتنه كما عرفت.

و لكن السياسه قد اقتضت عكس المواقف، و تزييف الحقائق؛ لحاجات فى أنفسهم لا تخفى.

ه: أم سلمه و بنت عميس فى زواج فاطمه:

1- لقد ورد ذكر أم سلمه فى بعض روايات تزويج فاطمه (عليها السلام)، مع أن أم سلمه إنما دخلت بيت النبى صلى الله عليه و آله وسلم كزوجه له بعد هذا التزويج.

2- و ورد أيضا في عدد من الروايات ذكر لاسماء بنت عميس فى هذه المناسبه، مع أن أسماء كانت حينئذ مع زوجها جعفر بن أبى طالب ذى الجناحين فى الحبشه، و لم تأت إلى المدينه إلا عام خيبر.

و نقول: يمكن الإجابه عن ذلک:

أولا: بأن المقصود هو أسماء بنت يزيد الأنصاريه، و لكن شهره بنت عميس، و أنس ذهن الرواه باسمها جعلهم يضيفون عمدا من عند أنفسهم للتوضيح بزعمهم- أو عن غير عمد تبعا لسليقتهم، كلمه: (بنت عميس). و بهذا أجاب أيضا الكنجى الشافعى (1).

و قد حصل نظير هذا الخلط بين الإسمين فى روايه أخرى، تقدم الكلام حولها حين الكلام على ولاده الإمام الحسن (ع)، فإلى هناک.

و يرى الأربلى: أن التى حضرت زفاف فاطمه (عليها السلام) هيه.

1- كفايه الطالب ص 307/ 308، و كشف الغمه للأربلى ج 1 ص 73 عنه.

سلمی بنت عمیس أخت أسماء، لکن الرواه بدّلوا إسمها بإسم أختها لشهرتها، أو سها راو فتبعوه (1).

و ثانیا: و من جهه ثانیه، فإن أسماء بنت یزید هذه کانت تکنی بأم سلمه أیضا، فلعلهم کانوا تاره یعّبرون عنها بأسماء، و أخری یعبرون عنها ب (أم سلمه) فلا یبقی ثمه إشکال.

و ثالثا: إن من الممکن: أن تکون أم سلمه قد حضرت زفاف فاطمه (علیها السلام) فی ذی الحجه من السنه الثانیه؛ لأن أبا عمر صاحب الإستیعاب یقول: إن رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم تزوجها فی السنه الثانیه فی شوال بعد بدر، بل قیل قبل بدر أیضا (2).

و لربما یؤید ذلک: أن بعض الروایات تصرح بأنه صلی الله علیه و آله وسلم کان حین تزویج فاطمه فی بیت أم سلمه.

و کان صلی الله علیه و آله وسلم کلما تزوج بامرأه بنی لها بیتا. و لو کان قد تزوجها فی الرابعه لم یکن لها بیت فی السنه الثانیه.

و احتمال أن یکون المراد: (الذی صار فیما بعد بیتا لها).

مخالف لظاهر الروایه التی تکاد تکون صریحه فی أنه صلی الله علیه و آله وسلم کان یتعامل معها کزوجه، بل نجد بعض الروایات تصرح بأن أم سلمه کانت حینئذ زوجه له (صلی اللّه علیه و آله و سلم) (3).

و لسوف یأتی الحدیث عن تاریخ زواج أم سلمه عن قریب إن شاء3.

1- کشف الغمه ج 1 ص 316/ 317.
2- راجع: الإستیعاب هامش الإصابه ج 4 ص 421/ 422، و تاریخ الخمیس ج 1 ص 466، عن السمط الثمین، و سیره مغلطای، و غیر ذلک.
3- البحار ج 43 ص 126 عن کشف الغمه، و مناقب الخوارزمی ص 248 و 249 و 253.

اللّه تعالى.

و: هذا ضرب الرحمان لعثمان بن عفان:

و يقولون: إن عثمان رأى درع على (عليه السلام) تباع فى السوق ليله عرسه؛ فدفع لغلام أربعمائه درهم، و أرسله إليه، و أقسم عليه أن لا يخبره بذلک، ورد الدرع معه.

فلما أصبح عثمان وجد فى داره أربعمائه كيس، فى كل كيس أربعمائه درهم، مكتوب على كل درهم:

(هذا ضرب الرحمن لعثمان بن عفان).

فأخبر النبى بذلک، فقال: هنيئا لک يا عثمان.

و لا شک فى أن هذا كذب محض؛ فقد ذكر الحلبى: أن فى فتاوى الجلال السيوطى: أنه سئل: (هل لهذه القصه أصل؟ فأجاب عن ذلک كله: بأنه لم يصح (1). أى و هى تصدق بأن ذلک لم يرد، فهو من الكذب الموضوع).

و قال ابن درويش الحوت: كذب شنيع (2).

و العجيب هنا: أننا لم نجد لتلک المئه و ستين ألف درهم أثرا فى المتاحف العالميه، و لا تداولها الناس، و لا احتفظوا بها تبركا و تيمنا بأنها من: (ضرب الرحمان لعثمان بن عفان)!!.

مع أنهم قد احتفظوا بشعر نبيهم، و حتى بالخرق التى مست6.

1- السيره الحلبيه ج 2 ص 206، و للروايه نص آخر يخالفها كثيرا فى مناقب الخوارزمى ص 252، و الغدير ج 9 ص 376.
2- الغدير ج 5 ص 322 و ج 9 ص 376.

جسده، و المواضع التی صلی فیها؛ فهل کان نبیهم أعز علیهم من ربهم؟! أو حتی من عثمان؟! و هو الذی تؤیده السیاسه علی مر العصور، أما النبی فقد کانت ثمه محاولات لطمس اسمه، و محو آثاره، کما اتضح فی الجزء الأول من هذا الکتاب.

و کم کنت أودّ لو أننی أری خط الرحمن، کیف هو؟ و أقارن بینه و بین قواعد الخطوط الموجوده علی الأرض؛ لکی أری إن کان یستطیع أن یضارع ما أنتجه الخطاطون البارعون من مخلوقاته؟!!.

و لست أدری أیضا: أین کان الأمویون عن هذه الفضیله العظیمه، لشیخهم و خلیفتهم؟!. و لم لم یظهروا تلک الدراهم للمباهاه بها؟ أو علی الأقل: لم لم یذکّروا الناس بدعوات النبی صلی الله علیه و آله وسلم له؟ حسب الروایه الأخری التی تقول: إن عثمان قد اشتری الدرع من علی، فجاء به علی (ع) و بالمال إلی النبی صلی الله علیه و آله وسلم ، فدعا له بدعوات. مع أنهم کانوا بأمسّ الحاجه إلی ذلک، فی صراعهم ضد علی (ع)، و ضد الصحابه الأخیار، الذین کانوا فی المدینه حین قتل عثمان، و لم یحرکوا ساکنا، أو أنهم شارکوا فی قتله، أو فی التألیب علیه.

و لربما نتکلم عن نفقات عثمان فی مثل هذا السبیل حین الکلام عن تجهیز جیش العسره فی غزوه تبوک إن شاء اللّه، کما أننا قد ألمحنا إلی ذلک من قبل، حین الحدیث حول وقف بئر رومه.

ز: أخوّه علی:

و جاء أنه لما تزوج علی (علیه السلام) فاطمه، أمر صلی الله علیه و آله وسلم علیا أن لا یحدث حدثا حتی یأتیه، ثم جاء صلی الله علیه و آله وسلم ، فقال: أثمّ أخی؟!.

فقالت أم أیمن: یا رسول اللّه، هذا أخوک و زوّجته ابنتک؟! و کان النبی صلی الله علیه و آله وسلم آخی بین أصحابه، و آخی بین علی و نفسه.

قال: إن ذلک یکون یا أم أیمن (1).

و هذه الروایه أقرب إلی الاعتبار من تلک الروایه القائله: إنه لما خطب صلی الله علیه و آله وسلم ابنه أبی بکر قال له أبو بکر: هل تصلح له؟ إنما هی بنت أخیه. فأخبره صلی الله علیه و آله وسلم : أنه أخوه فی الإسلام، و هو أخوه، و ابنته تصلح له، فأنکحه حینئذ أبو بکر (2).

فإن النبی صلی الله علیه و آله وسلم لم یؤاخ أبا بکر و لا أحدا من الناس قبل خطبته عائشه، لأنه إنما آخی بین المهاجرین قبل الهجره بقلیل: و هو إنما خطب عائشه قبل الهجره بحوالی ثلاث سنوات.

و لو کان أبو بکر یتوهم: أن أخوّه الإسلام تمنع من ذلک، فإن ذلک یعنی: أن یکون أبو بکر قد بقی عده سنوات، بل من أول ظهور الإسلام یعتقد حرمه زواج أی مسلم بمسلمه، و هذا لا یتوهمه إلا أبو بکر، و لا یخطر و لم یخطر علی بال أی من السذج و البسطاء، فکیف خطر فی بال أبی بکر، الذی یعتقد فیه البعض کل حنکه و رویه، و تعقل؟!. هذا عدا عن أننا لم نجده یعترض علی زواج أی مسلم بمسلمه علی الإطلاق.

أضف إلی ذلک: أنه قد تقدم فی جزء سابق حین الکلام حول مؤاخاه النبی صلی الله علیه و آله وسلم بین أصحابه، و بینه و بین علی (علیه السلام): أن علیا (علیه السلام) قال: أنا عبد اللّه و أخو رسوله، لا یقولها أحد بعدی إلّا کذاب مفتر.د.

1- أنساب الأشراف بتحقیق المحمودی ج 2 ص 135، و مجمع الزوائد ج 9 ص 209 عن الطبرانی، و رجاله رجال الصحیح. و فیه فی روایه أخری لکن الجواب لیس موجودا. و حیاه الصحابه ج 2 ص 46 عن الهیثمی، و الصواعق المحرقه ص 84، و حیاه الإمام الحسن (ع) للقرشی ج 1 ص 19 عنه، و عن البحار ج 10 ص 31.
2- راجع: مجمع الزوائد ج 9 ص 225 عن الطبرانی، و رجاله رجال الصحیح غیر محمد بن عمرو بن علقمه، و هو حسن الحدیث و ص 226 عن أحمد.

ح: متى كان تحريم الخمر:

اشاره

و يروون عن على بن الحسين (ع)، عن أبيه، عن على (ع): أنه بينما كان يستعد لنقل فاطمه (ع) و عنده شارفان من الإبل، كان أخذهما من خمس غنائم بدر، قد أناخهما إلى جانب حجره لبعض الأنصار، و إذا بحمزه بن عبد المطلب قد خرج عليهما من بيت كان يشرب فيه، و عنده قينه تغنيه:

(ألا يا حمز للشرف النواء)

خرج عليهما و هو سكران؛ فجبّ أسنمتهما، و بقر خاصرتيهما، و أخرج كبدهما، و مضى لسبيله.

فشكاه على إلى رسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم ؛ فجاء معه الرسول و رأى ما رأى، فنظر إليه حمزه، و صعد النظر إليه، و قال: و هل أنتم إلا عبيد لأبى؟

فتركه صلى الله عليه و آله وسلم و انصرف، و ذلك قبل تحريم الخمر (1).ه.

1- البخارى ط سنه 1309 ج 2 ص 120 كتاب الخمس حديث 1 و كتاب المغازى باب 12 و كتاب المساقات، و صحيح مسلم كتاب الأشربه ج 6 ص 85 و 86، و مسند أحمد ج 1 ص 142، و البدايه و النهايه ج 3 ص 245، و الإصابه ج 4 ص 378، و السيره الحلبيه ج 2 ص 161، و تفسير البرهان ج 1 ص 498، و تفسير الميزان ج 6 ص 131 كلاهما عن العياشى، و راجع: مشكل الآثار ج 2 ص 287. و بهجه المحافل ج 1 ص 279 و شرحه للأشخر اليمنى، و الجامع لأحكام القرآن ج 6 ص 287، و غرائب القرآن مطبوع بهامش جامع البيان ج 7 ص 29 و 30 و 31، و أسباب النزول ص 118/ 119 و مدارک التنزيل للخازن ج 1 ص 147. و لكن النص الموجود فى المصادر الأخيره قد ذكر نزول آيه سوره المائده فى هذه المناسبه، مع وجود مخالفه ظاهره للروايه المذكوره فى المتن أعلاه. مع أن سوره المائده قد نزلت بعد سنوات من استشهاد حمزه فى حرب أحد. و ذلک

ظاهر؛ لأنها إنما نزلت فی أواخر حیاه النبی صلی الله علیه و آله وسلم .
فراجع: الدر المنثور ج 2 ص 252 عن مصادر کثیره.

و فى روايه: أن حمزه قد فعل ذلک فى واقعه أحد، حتى إن الرسول إنما رضى عنه فى وسط المعرکه، و بعد أن حمل عده حملات صاعقه على العدو (1).

و ذلک لا يصح، أما:

أولا: فلأن مختلف الروايات الوارده فى زواج أمير المؤمنين (عليه السلام) تقول: إنه (ع) لم يکن يملک إلا درعه الحطميه، التى باعها و أنفق ثمنها على الزفاف، و تضيف بعض الروايات فرسه أيضا.

و لو کان عنده شارفان من الإبل، لکان الأولى أن يذکر هما للنبى (صلى اللّه عليه و آله و سلم) حينما سأله عما يملک، مما يريد أن يقدمه مهرا، فلم يذکر له إلا درعه الحطميه؛ فلتراجع الروايات المتقدمه.

و ثانيا: إن من المعلوم: أن زفاف فاطمه قد کان قبل أحد بعده أشهر، فکيف تقول الروايه الثانيه: إن ذلک قد کان فى أحد؟.

کما أنهم قد قرروا: أن حمزه کان يوم أحد و قبله صائما (2). فکيف يکون قد شرب الخمر، و فعل ما فعل فى ذلک اليوم، أو فى الذى قبله؟!.

و ثالثا: إن الخمر لم تکن سمعتها حسنه عند العرب، و کانوا يدرکون سوءها، و قد حرّمها عدد منهم على نفسه قبل مجى ء الإسلام، مثل: أبى طالب (3) و عبد المطلب (4)، و تقدم ذلک عن جعفر بن أبى طالب8.

1- راجع: البحار ج 20 ص 114/ 115 عن المجالس و الأخبار ص 57/ 58، و تفسير العياشى ج 1 ص 339/ 340.
2- مغازى الواقدى ج 1 ص 211، و شرح النهج ج 14 ص 224.
3- راجع: السيره الحلبيه ج 1 ص 113.
4- راجع: السيره الحلبيه ج 1 ص 4 و 113، و شرح بهجه المحافل للأشخر اليمنى ج 1 ص 279، و أسنى المطالب ص 58.

أيضا كما رواه فى الأمالى.

و ذكر ابن الأثير: أن ممن حرمها على نفسه عثمان بن مظعون، و عباس بن مرداس، و عبد المطلب، و جعفر، و قيس بن عاصم، و عفيف بن معد يكرب العبدى، و عامر بن الظرب، و صفوان بن أميه، و أبو بكر، و عثمان بن عفان، و عبد الرحمان بن عوف، و عبد اللّه بن جدعان (1).

و إن كنا نشك فى ذلك بالنسبه إلى بعض من ذكرهم، مثل أبى بكر، و عبد الرحمان بن عوف، كما سنرى.

و أما ذكر عمر بن الخطاب مع هؤلاء، فلا شك فى أنه من إضافات النسّاخ، جريا على العاده فى ذكر هذه الأسماء، لأنه كان من أشرب الناس للخمر فى الجاهليه، بل لقد أستمر على ذلك حتى بعد أن أسلم كما أوضحه العلامه الأمينى (2). و سيأتى إن شاء اللّه بعض من ذلك أيضا.

و مهما يكن من أمر، فقد عدّ ابن حبيب ممن حرم الخمر على نفسه أيضا: ورقه بن نوفل، و أبا أميه بن المغيره، و الحارث بن عبيد المخزوميين، و زيد بن عمرو بن نفيل، و عامر بن حذيم، و عبد اللّه بن جدعان، و مقيس بن قيس، و عثمان بن عفان، و الوليد بن المغيره، و شيبه بن ربيعه، و عبد المطلب بن هاشم (3).

و إنما حرمها هؤلاء على أنفسهم، لأنهم رأوها لا تناسب كرامتهم و سؤددهم، كما يظهر من روايه تنسب إلى أبى بكر؛ فقد روى ابن عساكر- و إن كان سيأتى عدم صحه هذه الروايه، لكننا نذكرها لدلالتها على سوء9.

1- أسد الغابه ج 3 ص 113، و راجع: شرح بهجه المحافل للأشخر اليمنى ج 1 ص 279، و عن عباس بن مرداس راجع: الإصابه ج 2 ص 272.
2- راجع: الغدير ج 6 ص 95- 103.
3- المنمق ص 531/ 532، و راجع: شرح بهجه المحافل ج 1 ص 279.

سمعه الخمر عند العرب-: أنه قيل لأبى بكر فى مجمع من الصحابه: هل شربت الخمر فى الجاهليه؟!

فقال أعوذ باللّه، فقلت: و لم؟

قال: كنت أصون عرضى، و احفظ مروءتى، فإن من شرب الخمر كان متضيعا فى عرضه و مروءته الخ (1).

و قال ابن الأثير: (و كان العباس بن مرداس ممن حرم الخمر فى الجاهليه، فإنه قيل له: ألا تأخذ من الشراب، فإنه يزيد فى قوتک؛ و جراءتک؟ فقال: لا أصبح سيد قومى، و أمسى سفيها، لا و اللّه لا يدخل جوفى شى ء يحول بينى و بين عقلى أبدا) (2).

و من عرف حمزه، و اطلع على سمّو نفسه، و عزته، و أنفته، و سجاياه، فإنه يرى: أنه لا يقصر عن هؤلاء، و لا عن غيرهم ممن حرمها على نفسه، إن لم يكن يزيد عليهم فى كثير من الخصال و السجايا، التى تجعله يربأ بنفسه عن أمر كهذا.

و لعل حشر حمزه، بل و حتى أمير المؤمنين (عليه السلام)، الذى ربى فى حجر النبوه، ليس إلا من أولئک الحاقدين على الإسلام و حماته، ممن يهمهم الطعن فى كرامه كل هاشمى، كما هو ظاهر سيره الأمويين و الزبيريين، و أذنابهم و من يتزلف لهم، و لو بالكذب و الدجل و الإفتراء.

و رابعا: إن الأقوال و الروايات تكاد تكون متفقه على مخالفه روايه الشارفين المذكوره، لأن روايه الشارفين تقول: إن تحريم الخمر كان حين زفاف فاطمه (عليها السلام).3.

1- الصواعق المحرقه ص 73 عن ابن عساكر، و قال ابن حجر: و هو مرسل غريب سندا و متنا.
2- أسد الغابه ج 3 ص 113.

و الأقوال فى تحريم الخمر نشير إليها فيما يلى:

أقوال فى تحريم الخمر:

هذا .. و قد ذكر أبو إسحاق السبيعى، و ابن إسحاق، و غيرهما: أن الخمر قد حرمت سنه أربع من الهجره (1).

و قال آخرون: إنها قد حرمت سنه ست، جزم به الحافظ الدمياطى، و رجحه القسطلانى (2).

و قال آخرون: إنها قد حرمت سنه ثلاث (3)، و آخرون: إنها حرمت سنه ثمان (4).

قال أبو هريره: لما نزل تحريم الخمر، كنا نعمد إلى الخلقانه (5) الخ .. و من المعلوم: أن أبا هريره إنما أسلم عام خيبر.

و رأى آخرون: أن تحريمها كان فى أوّل الهجره، لقوله تعالى فى سوره البقره: يَسْئَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَ الْمَيْسِرِ، قُلْ فِيهِما إِثْمٌ كَبِيرٌ وَ مَنافِعُ0.

1- راجع تاريخ الخميس ج 1 ص 468، و ج 2 ص 26 عن ابن إسحاق و المنتقى و السيره النبويه لإبن هشام ج 3 ص 200، و فتح البارى ج 10 ص 25 و السيره الحلبيه ج 2 ص 261، و الغدير ج 7 ص 101 عن الإمتاع للمقريزى ص 93 و غيره، و راجع: بهجه المحافل ج 1 ص 278.
2- راجع تاريخ الخميس ج 2 ص 26، و فتح البارى ج 10 ص 25، و السيره الحلبيه ج 2 ص 261، و الغدير ج 7 ص 101.
3- الجامع لأحكام القرآن للقرطبى ج 6 ص 285 و راجع: فتح القدير ج 2 ص 75، و تاريخ الخميس ج 2 ص 26 عن أسد الغابه، و السيره الحلبيه ج 1 ص 261.
4- فتح البارى ج 8 ص 209، و ج 10 ص 25.
5- الفائق للزمخشرى ج 1 ص 310.

لِلنَّاسِ، وَ إِثْمُهُما أَكْبَرُ مِنْ نَفْعِهِما.(1)

قالت عائشه: لما نزلت سوره البقره نزل فيها تحريم الخمر، فنهى رسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم عن ذلك.(2)

تحريم الخمر قبل الهجره:

و نحن نقول: إن الخمر حرمت فى مكه قبل الهجره، و نستدل على ذلک بما يلى:

1- عن معاذ بن جبل: إن أول ما نهى عنه النبى صلى الله عليه و آله وسلم حين بعث شرب الخمر، و ملاحاه الرجال.(3)

و عن أبى الدرداء، أو معاذ بن جبل، عن النبى صلى الله عليه و آله وسلم قال: إن أول شى ء نهانى عنه ربى بعد عباده الأوثان: شرب الخمر و ملاحاه الرجال.

قال الأبشهى: إن هذا من أقوال النبى صلى الله عليه و آله وسلم المتفق عليها.(4)

و قريب من ذلک ما روى عن أم سلمه عنه صلى الله عليه و آله وسلم ، و حسب نص البيهقى عن أم سلمه عنه صلى الله عليه و آله وسلم : كان أول ما نهانى عنه ربى، و عهد إلىّ0.

1- البقره: 219 و هذا هو ما اختاره الجصاص و القرطبى فراجع: الغدير ج 7 ص 101 و ج 6 ص 254 و 255.
2- تاريخ بغداد ج 8 ص 358، والدر المنثور ج 1 ص 252، و الغدير ج 7 ص 101 عنهما.
3- الغدير ج 7 ص 101 عن أوائل السيوطى ص 90، و البحار ج 2 ص 127، و قصار الجمل ج 1 ص 183 و ج 2 ص 23 و 12، و راجع ص 22 عن الوسائل العشره باب 126 ج 8.
4- مجمع الزوائد ج 5 ص 53 عن البزار و الطبرانى، و البحار ج 2 ص 127 بسند صحيح، و المستطرف ج 2 ص 220.

بعد عباده الأوثان، و شرب الخمر لملاحات الرجال (1).

إلا أن يناقش في ذلک: بأن نهى اللّه له لا يستلزم أن يكون صلى الله عليه و آله وسلم قد أبلغ ذلک للناس مباشره، إذ لعل ذلک کان مختصا به صلى الله عليه و آله وسلم لفتره من الزمن.

و يمکن الجواب، بأن جعله مقترنا بعباده الأوثان يشعر بأنه على حدّه و من قبيله، فى التشريع و فى التبليغ.

هذا عدا عن أن روايه معاذ صريحه في أن الخمر کانت من أول ما نهى عنه النبى صلى الله عليه و آله وسلم ، إلا أن تقرأ (نهى) بالبناء للمفعول.

قال العلامه الطباطبائى (رحمه الله): (و قد تحقق بما قدمنا فى تفسير آيه الخمر و الميسر: أن الخمر کانت محرمه من أول البعثه، و کان من المعروف من الدين: أنه يحرم الخمر و الزنا) (2).

2- و قد روى الکلينى و الشيخ الطوسى (رحمهما الله): ما يدل على أن اللّه ما بعث نبيا إلا و فى علم اللّه عز و جل: أنه إذا أکمل له دينه کان فيه تحريم الخمر، و لم تزل الخمر حراما الخ. (3).

فالخمر إذن قد کانت محرمه فى الشرائع السابقه، و قد جاءت هذه الشريعه لتتميم ما سبق، و لم ينسخ هذا التحريم، بل قد جاء التأکيد عليه، کما هو معلوم.

3- قال أبو حاتم: کان النبى صلى الله عليه و آله وسلم يدعو الخلق إلى اللّه وحده لاخ.

1- راجع: مجمع الزوائد ج 5 ص 53 عن الطبرانى، و ليراجع: سيره المصطفى ص 369، و الدر المنثور ج 2 ص 326 عن البيهقى.
2- تفسير الميزان ج 16 ص 163.
3- الکافى ج 6 ص 395، و ليراجع الباب الذى قبله: (أصل تحريم الخمر: و التهذيب للشيخ.

شریک له، و کان أبو جهل یقول للناس: (إنه کذاب یحرم الخمر، و یحرم الزنا) (1).

4- قال تعالی فی سوره الأعراف التی نزلت فی مکه قبل الهجره:

قُلْ: إِنَّما حَرَّمَ رَبِّیَ الْفَواحِشَ ما ظَهَرَ مِنْها وَ ما بَطَنَ، وَ الْإِثْمَ، وَ الْبَغْیَ بِغَیْرِ الْحَقِ (2).

و قد فسر أئمه أهل البیت (علیهم السلام): (الإثم) فی الآیه بالخمر (3).

کما أن أهل اللغه قد قرروا: أن الاثم معناه الخمر، قال الشاعر:

شربت الاثم حتی ضل عقلی کذاک الاثم یذهب بالعقول و قال آخر:

نهانا رسول اللّه: أن نقرب الخناو أن نشرب الاثم الذی یوجب الوزرا و قال آخر:

یشرب الاثم بالصواع جهاراو تری المسک بیننا مستعارا (4) هذا کله، عدا عن أن کون الخمر من الفواحش ظاهر، فان العرب کانوا یدرکون سوءها کما یظهر من الحلبی (5).8.

1- الثقات لإبن حبان ج 1 ص 69.
2- الأعراف: 33.
3- الکافی للکلینی ج 6 ص 406.
4- راجع فی هذه الأشعار، کلا أو بعضا: مجمع البیان فی تفسیر الآیه فی سوره الأعراف، و لسان العرب ج 2 ص 272، و تاج العروس ج 8 ص 179، و فتح القدیر ج 2 ص 201، و الغدیر ج 6 ص 254.
5- راجع: السیره الحلبیه ج 1 ص 138.

و لذا نرى: أن عددا كبيرا منهم ممن يحترم نفسه، و شرفه، و سؤدده، قد حرمها على نفسه، كأبى طالب (عليه السلام)، و عبد المطلب (1)، و جعفر بن أبى طالب (2)، و قيس بن عامر، و عامر بن الظرب، و صفوان بن أميه، و غيرهم ممن تقدم ذكرهم عن قريب.

بل إن عبد اللّه بن جدعان، الذى كان مولعا بها، قد صرح بأنهم كانوا يسمونها بالسفاه، و أنه آنس بسببها الهوان، فهو يقول:

شربت الخمر حتى قال قومى ألست عن السفاه بمستفيق

و حتى ما أوسد فى مبيت أبيت به سوى الترب السحيق

و حتى أغلق الحانوت مالى و آنست الهوان من الصديق ثم حرمها على نفسه؛ فلم يقربها (3).

و بعد نزول هذه الآيه، و تحريم الفواحش ما ظهر منها و ما بطن؛ فلا يعقل أن يعتبرها العرب إلا من الفواحش. ثم إن عطف الأثم الذى هو الخمر على الفواحش، من باب عطف الخاص على العام، لمزيد الإهتمام به، و حرصا على الردع عنه، لأنه مما تألفه النفوس عاده و تميل إليه، فيحتاج إلى مزيد من التأكيد و التكرار.

5- لقد روى جماعه من المؤرخين: أن أعشى قيس خرج إلى رسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم ، يريد الإسلام، و قد مدحه بقصيده أولها:

ألم تغتمض عيناک ليله أرمداو بت كما بات السليم مسهدا فلما كان بمكه أو قريبا منها، إعترضه بعض مشركى قريش- أبو2.

1- السيره الحلبيه ج 1 ص 113.
2- قاموس الرجال ج 2 ص 369 عن الأمالى.
3- نسب قريش لمصعب الزبيرى ص 292.

جهل أو أبو سفيان كما سنرى- فسأله عن أمره؛ فأخبره أنه جاء ليسلم، فقال له:

(يا أبا بصير، إن محمدا يحرم الزنا؟

فقال الأعشى: و اللّه إن ذلک لأمر ما لی فيه من إرب.

فقال: و إنه ليحرم الخمر؟

فقال الأعشى: أما هذه ففی النفس منها لعلالات. و لکنی منصرف فأرتوی منها عامی هذا، ثم آتيه فأسلم، فانصرف راجعا، و مات فی عامه) (1).

و ناقش البعض هذه الروايه: بأن الخمر إنما حرمت فی سوره المائده، و هی آخر ما نزل من القرآن. و فی الصحيحين من ذلک قصه حمزه و الشارفين. فان صح خبر الأعشى، و ما ذکر له فی الخمر، فلم يکن هذا بمکه، و إنما کان بالمدينه، و يکون القائل له: أما علمت أنه يحرم الخمر من المنافقين، أو من اليهود، فاللّه أعلم. و فی القصيده مما يدل على هذا قوله (فإن لها فی أهل يثرب موعدا).

و قد ألفيت للقالی روايه عن أبی حاتم، عن أبی عبيده، قال: لقی الأعشى عامر بن الطفيل فی بلاد قيس- و هو مقبل إلى رسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم ؛ فذکر له: أنه يحرم الخمر، فرجع، فهذا أولى بالصواب (2).5

1- سيره ابن هشام ج 2 ص 25- 28، و الأغانی ط ساسی ج 8 ص 85/ 86، و البدايه و النهايه ج 3 ص 101/ 102، و الروض الانف ج 2 ص 136، و سيره مغلطای ص 25، و تفسير الميزان ج 6 ص 134، و السيره الحلبيه ج 2 ص 262، و محاضرات الأدباء المجلد الثانی ص 418، و الشعر و الشعراء لإبن قتيبه ص 135.
2- راجع: الروض الانف ج 2 ص 136، و البدايه و النهايه ج 3 ص 103، و سيره مغلطای ص 25.

و فی روایه أبی الفرج، و ابن قتیبه: أن أبا سفیان هو الذی کلم الأعشی، و أن ذلک کان و المشرکون مع الرسول صلی الله علیه و آله وسلم فی هدنه (1).

و لکن هذه المناقشات لا یمکن قبولها، فان قصه الشارفین قد تقدم أنها لا یمکن أن تصح.

و کونها إنما حرمت فی سوره المائده أیضا قد تقدم ما فیه، و أنها قد حرمت قبل ذلک فی سوره مکیه.

کما أن نزول القرآن بتحریمها لا ینافی تحریمها علی لسان النبی صلی الله علیه و آله وسلم قبل ذلک.

و أما قولهم: إن عامر بن الطفیل هو الذی قال للأعشی ذلک.

فلا یمکن قبوله، إذ قد صرح آخرون: بأن القائل للأعشی ذلک هو أبو جهل، و بالذات فی دار عتبه بن ربیعه فی مکه (2) و أبو جهل قتل فی بدر قبل نزول سوره المائده، و قبل هدنه الحدیبیه بسنوات.

أما روایه القتیبی، و أبی الفرج فقد صرحت بأن القائل للأعشی ذلک هو أبو سفیان (3).

و بعد تحدید تلک الروایات: أن هذا قد جری قرب مکه، بل و فی مکه نفسها، و بالذات فی دار عتبه بن ربیعه، فلا یمکن الإلتفات إلی روایه أخری ربما یکون الرواه قد تصرفوا فیها لتلائم ما یعتقدونه من أن الخمر قد حرمت بعد الهجره.6.

1- الأغانی ط ساسی ج 8 ص 86، و الشعر و الشعراء ص 136.
2- الروض الانف ج 2 ص 136، و السیره الحلبیه ج 2 ص 262، و لیراجع البدایه و النهایه ج 3 ص 103.
3- الأغانی ج 8 ص 86، و الشعر و الشعراء ص 136.

و لربما يكون هذا هو السر فى تبديلهم كلمه (يثرب) بكلمه (مكه) فى الشعر المنسوب إليه، و هو الداليه المتقدمه.

و إذا كان ذلک القول قد قيل فى مكه أو بالقرب منها، فلا يعقل أن يكون ذلک بعد الهجره، و ذلک لأن الأعشى كان يسكن: (منفوحه) باليمامه، و الطريق بينها و بين المدينه مستقيم لا يمر على مكه، و المرور على مكه لا يكون إلا بقصد مستقل لها، إذ لا يعقل سلوک طريق دائرى كهذا لمن يريد المدينه.

و لعل فيما ذكرناه كفايه.

لا تدرّج فى تحريم الخمر:

و فى مجال آخر نقول:

إنه ليس ثمه تدرّج فى تحريم الخمر كما ادّعاه بعضهم (1)، و إنما حرمت بشكل نهائى و قاطع فى مكه؛ ثم صارت تحصل تعديات و مخالفات؛ فكان يتكرر النهى عنها لأجل تلک المخالفات فى الموارد الخاصه.

و يظهر ذلک من ملاحظه خصوصيات الآيات و الموارد التى نزلت فيها.

و الظاهر: أن إلف الناس للخمر، و حبهم لها، و التذاذهم بها- مع أنهم يدركون مساوئها- يدل على أن تركها كان صعبا عليهم؛ لأنهم يرون أن ذلک لسوف يفقدهم لذه تحبها نفوسهم، و أليفا تهفو إليه قلوبهم.

و لذلک تراهم يسألون عنها، و يكررون السؤال، و يجيبهم القرآن8.

1- راجع: بهجه المحافل ج 1 ص 278.

ببیان مساوئها، و بالزجر عنها، و لکنهم عنها لا ینتهون، و غیر معاقرتها لا یطلبون، و هم بذلک لأحکام اللّه یخالفون. حتی الکبار منهم، و حتی أبو بکر، و عمر، و ابن عوف و غیرهم (1) کما سیأتی عن قریب.

بل یظهر: أن بعضهم لم یترکها حتی وفاه الرسول الأعظم (صلی اللّه علیه و آله و سلم) (2).

بل یروی ابن سعد: عن الشعبی: أنه مر علی مسجد من مساجد جهینه فقال: (أشهد علی کذا و کذا من أهل هذا المسجد من أصحاب النبی صلی الله علیه و آله وسلم ثلاثمائه یشربون نبیذ الدنان فی العرائس) (3).

انتهینا ! انتهینا:

و یقولون: إنه بعد حرب بدر شرب عمر الخمر، و شج رأس عبد الرحمن بن عوف بلحی بعیر، ثم قعد ینوح علی قتلی بدر من المشرکین فی ضمن أبیات تقول:

و کائن بالقلیب قلیب بدرمن الفتیان و العرب الکرام

و کائن بالقلیب قلیب بدرمن الشیزی المکلل بالسنام

أیوعدنی ابن کبشه أن سنحیاو کیف حیاه أصداء و هام

أیعجز أن یرد الموت عنی و ینشرنی إذا بلیت عظامی ن.

1- راجع: الدر المنثور و تفسیر الطبری، و جمیع التفاسیر، فی آیات الخمر فی سوره البقره، و الأعراف و النساء و المائده، و جمیع کتب الحدیث فی أبواب الأشربه حین الکلام علی تحریم الخمر ... و الغدیر للعلامه الأمینی ج 7 ص 95- 103 و ج 6 ص 251- 261.
2- راجع حول شرب الصحابه أو بعضهم للخمر: الدر المنثور ج 2 ص 321/ 322 و 325، و الکامل فی التاریخ ج 2 ص 569.
3- الطبقات الکبری ج 6 ص 175 ط لیدن.

ألا من مبلغ الرحمان عنى بأنى تارک شهر الصيام

فقل للّه يمنعنى شرابى و قل للّه يمنعنى طعامى فبلغ ذلک الرسول؛ فخرج مغضبا، فرفع شيئا کان فى يده؛ فضربه به، فقال: أعوذ باللّه من غضب اللّه و غضب رسوله، فأنزل اللّه تعالى:

إِنَّما يُرِيدُ الشَّيْطانُ: أَنْ يُوقِعَ بَيْنَکُمُ الْعَداوَةَ وَ الْبَغْضاءَ فِى الْخَمْرِ وَ الْمَيْسِرِ، وَ يَصُدَّکُمْ عَنْ ذِکْرِ اللَّهِ، وَ عَنِ الصَّلاهِ؛ فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ؟ (1).

فقال عمر: انتهينا، انتهينا (2).

و تعبير عمر ب (انتهينا انتهينا) موجود فى عشرات المصادر، و إن کانت هذه القصه لم تذکر فيها (3).

و سوره المائده من أواخر ما نزل، بل يقال: إنها نزلت فى حجه الوداع.

و هذا يعنى: أنهم ما کانوا يلتزمون کثيرا بالنواهى الوارده عن شرب الخمر، کما أشرنا إليه آنفا.5.

1- المائده: 91.
2- المستطرف ج 2 ص 220، و تفسير البرهان ج 1 ص 370 و 498، و الميزان ج 1 ص 136، و الغدير ج 6 ص 251 عن الزمخشرى فى ربيع الأبرار فى باب اللهو و اللذات، و القصف و اللعب. و الروايه من دون تصريح بالإسم موجوده فى تفسير جامع البيان ج 2 ص 211 و نقلت الروايه عن: مسند أحمد ج 1 ص 53، و سنن النسائى ج 8 ص 287، و تاريخ الأمم و الملوک ج 7 ص 22، و سنن البيهقى ج 8 ص 285، و أحکام القرآن ج 2 ص 245، و مستدرک الحاکم ج 2 ص 278، و الجامع لأحکام القرآن ج 5 ص 200، و تفسير الخازن ج 1 ص 513، و فتح البارى ج 8 ص 225، و الدر المنثور ج 1 ص 252.
3- راجع فى هذه المصادر الغدير ج 6 ص 252- 253، و فتح البارى ج 10 ص 25.

و على كل حال، فإن روايات شرب عمر للخمر بعد الهجره كثيره جدا (1) و قد أتى فى خلافته بأعرابى قد سكر فطلب له عذرا، فلما أعياه قال: إحبسوه فإن صحا فاجلدوه، و دعا عمر بفضله و دعا بماء فصبه عليه فكسره، ثم شرب و سقى أصحابه، ثم قال: هكذا فاكسروه بالماء إذا غلبكم شيطانه.

قال: و كان يحب الشراب الشديد (2).

بل نجد: أن ركوه عمر كانت تسكر كل من يشرب منها، حتى بعد توليه الخلافه، و قضيه إقامته الحد على من شرب من ركوته فسكر معروفه.

و قد اعترض عليه بقوله: (يا أمير المؤمنين إنما شربت من ركوتك)؟! فكان اعتذار عمر عن ذلك بأنه إنما حده لسكره لا لشربه!! (3).ر-

---

1- راجع: الموطأ (المطبوع مع تنوير الحوالک) ج 3 ص 89، و الدر المنثور فى تفسير الآيات المشار إليها، و أى كتاب تفسيرى، أو حديثى آخر، و لا سيما كتاب الغدير للعلامه الأمينى الجزء الخامس و السادس و السابع، و المبسوط 24/ 7 و 8، و كنز العمال ج 2 ص 109، و عن محاضرات الراغب ج 1 ص 319، و السنن الكبرى ج 8 ص 299، و الغدير ج 6 ص 257، و الطبقات الكبرى ج 6 ص 97، و إزاله الخفاء، و الطبقات الكبرى ج 3 ص 341 و 355 و 354 و 346 و 351 و 352، و الإمامه و السياسه ج 1 ص 26، و تاريخ الأمم و الملوک ج 5 ص 13، و الإستيعاب (هامش الإصابه) ج 2 ص 269، و أسد الغابه ج 4 ص 75 و 76، و تاريخ الخميس ج 2 ص 249، و تاريخ الخلفاء ص 134، و الكامل فى التاريخ ج 3 ص 51، و الرياض النضره ج 2 ص 91 و 93 و 95، و حياه الصحابه ج 2 ص 306.

2- جامع مسانيد أبى حنيفه ج 2 ص 192، و الآثار للشيبانى ص 226، و السنن للنسائى ج 8 ص 326، و أحكام القرآن ج 2 ص 565، و راجع فتح البارى ج 10 ص 34.

3- راجع: فتح البارى ج 10 ص 34، و لسان الميزان ج 3 ص 27، و ربيع الأبرار-

و هذا فقه جديد، ما عهدناه من غيره!! و قد أخذ به بعضهم، حين ذكر:

أن السكر كان حراما، لكن الشرب لم يكن محرما، ثم ورد تحريم الشرب بعد الهجره بسنوات (1).

و الكلام حول هذا الموضوع طويل جدا لا مجال له هنا.

تحريف متعمد:

و الغريب فى الأمر: أن الروايه الآنفه الذكر، قد ذكرها الزمخشرى فى ربيع الأبرار ناسبا لها إلى عمر بن الخطاب كما رواها غيره، و استدل بها الفقهاء الذين يرون فى الصحابه مثالا يحتذى فى كل شى ء.

و لكن محمد بن قاسم الذى انتخب كتابه من ربيع الأبرار بالذات و سماه: (روض الأخيار المنتخب من ربيع الأبرار) قد تعمد تحريف هذه القضيه، فذكر إسم على (عليه السلام)، بدل إسم عمر (2).

(فتبارك اللّه أحسن الخالقين).

و أما أبو بكر:

فيقول الفاكهى: إن الذى أنشد الأبيات المتقدمه فى رثاء قتلى بدر2.

1- راجع: فتح البارى ج 10 ص 33.
2- راجع: روض الأخيار المنتخب من ربيع الأبرار ص 142.

هو أبو بكر، و مطلع الأبيات هكذا:

تحيّى أم بكر بالسلام و هل لى بعد قومک من سلام (1) و اعتمد نفطويه على هذه الروايه، فقال: شرب أبو بكر الخمر قبل أن تحرم، ورثى قتلى بدر من المشركين (2).

و يؤيده روايه رواها أبو الجارود، عن أبى جعفر (عليه السلام) فى هذا الشأن، فلتراجع (3).

و قد بلغ شيوع شرب أبى بكر للخمر حدا اضطرت معه عائشه إلى التصدى للدفاع عن أبيها: فكانت تقول: (ما قال أبو بكر شعرا قط فى جاهليه و لا إسلام، و لقد ترک هو و عثمان شرب الخمر فى الجاهليه) (4).

و عنها: (لقد حرم أبو بكر الخمر على نفسه فى الجاهليه) (5).

و يظهر: أن أم المؤمنين قد فشلت فى الدفاع عن أبيها، و لذلک نرى الزهرى يروى عن عروه، عن عائشه: أنها كانت تدعو على من يقول: إن أبا بكر الصديق قال هذه القصيده، ثم تقول: (و اللّه ما قال أبو بكر شعرا فى جاهليه و لا فى إسلام) (6) ثم تنسب القضيه إلى رجل آخر يدّعى أن اسمه أبو بكر بن شعوب.3.

1- الإصابه ج 4 ص 22، و نوادر الأصول ص 66، و راجع: فتح القدير ج 1 ص 472 عن ابن المنذر، و ذكر الطبرى الروايه محرفه فى تفسيره.
2- الإصابه ج 4 ص 22.
3- البحار ج 63 ص 487، و ج 76 ص 131 ط مؤسسه الوفاء.
4- الصواعق المحرقه ص 73 عن ابن عساكر بسند صحيح.
5- الصواعق المحرقه ص 73 عن أبى نعيم بسند جيد، و فتح البارى ج 10 ص 31.
6- نوادر الأصول ص 66، و المصنف ج 11 ص 266/ 267، و الإصابه ج 4 ص 22، و الصواعق المحرقه ص 73.

و لكننا لا ندرى ما تقول أم المؤمنين فى قولهم المعروف: (كان أبو بكر شاعرا، و كان عمر شاعرا، و كان على أشعر الثلاثه) (1).

بل ذكر البعض: أن الخلفاء الأربعه كانوا أشعر الصحابه، و كان أبو بكر أشعر الخلفاء، و قد جمع البعض له ديوانا تعجز عن تقريضه أفواه المحابر، و ألسنه الأقلام، رتبه على حروف المعجم (2).

و يعلق العلامه الأمينى على تعليق الحكيم الترمذى على حديث شرب أبى بكر للخمر بقوله: (هو مما تنكر القلوب) (3). فيقول: (فكأن الترمذى وجد الحديث دائرا سائرا فى الألسن، غير أنه رأى القلوب تنكره) (4).

كما أن العسقلانى قد حذا حذو الترمذى، فإنه بعد أن ذكر أن ابن مردويه يذكر أبا بكر و عمر فى من شرب الخمر فى بيت أبى طلحه قال:

(و هو منكر، مع نظافه سنده، و ما أظنه إلا غلطا) (5).

ثم إنه بعد ذكره لقضيه: (تحيى أم بكر بالسلام) قال: (و أبو بكر هذا يقال له: ابن شغوب، فظن بعضهم أنه أبو بكر الصديق، و ليس كذلک.

و لكن قرينه ذكر عمر تدل على عدم الغلط فى وصف الصديق، فحصلنا على تسميه عشره) (6).8.

1- كنز العمال ج 15 ص 97 عن ابن عساكر، و راجع: أنساب الأشراف بتحقيق المحمودى ج 2 ص 152 و 114، و ترجمه الامام على من تاريخ ابن عساكر تحقيق المحمودى ج 3 ص 242، و فى هامشه عن كتاب الرجال لأحمد بن حنبل ج 1 ص 313 ط 1.

2- التراتيب الاداريه ج 1 ص 211.

3- نوادر الأصول ص 66.

4- الغدير ج 7 ص 96.

5- و (6) فتح البارى ج 10 ص 31، و الغدير ج 7 ص 97/ 98.

فهو كما ترى قد عاد و أقرّ بأن أبا بكر كان فيمن شرب الخمر فى بيت أبى طلحه (1).

الكذب على على «عليه السلام»:

يقى أن نشير إلى أننا نشهد لدى بعض الناس حرصا شديدا على حشر على أمير المؤمنين (عليه السلام) فى أمر مشين كهذا .. فبذلوا محاولات عديده و متنوعه فى هذا السبيل.

و لكنها كانت محاولات فاشله و عقيمه، فإن الكل يعلم: أنه (عليه السلام) قد تربى فى حجر النبوه، و تهذب و تأدب منذ نعومه أظفاره بأدب الرسول الأكرم (صلى اللّه عليه و آله و سلم)؛ و لم نعهد منه إلا الإمتثال و الخضوع المطلق لأوامر و توجيهات معلمه و سيده و مربيه، حتى لقد أثر عنه قوله:

(أنا عبد من عبيد محمد).

و سيرته (عليه الصلاه السلام) خير شاهد و دليل على ما نقول، و لسوف نقرأ: أنه حينما قال له رسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم يوم خيبر: (إذهب، و لا تلتفت حتى يفتح اللّه عليک)، مشى (عليه السلام) هنيهه، ثم قام، و لم يلتفت للعزمه. ثم قال: على ما أقاتل الناس؟!

قال النبى صلى الله عليه و آله وسلم : قاتلهم حتى يشهدوا أن لا إله إلا اللّه إلخ ..) (2).ى-

---

1- و راجع: ترجمه سعيد بن ذى لعوه فى لسان الميزان، و غيره و راجع: الغدير ج 6 ص 251- 261، و ج 7 ص 95- 103، و جميع كتب الحديث فى أبواب الخمر، و جميع كتب التفسير فى تفسير الآيات، و غير ذلک.
2- صحيح ابن حبان (مخطوط فى مكتبه قبو سراى فى استانبول) ترجمه على (ع)، و أنساب الأشراف (بتحقيق المحمودى) ج 2 ص 93، و الغدير ج 10 ص 202، و ج 4 ص 278، و فضائل الخمسه من الصحاح السته ج 1 ص 200، و ترجمه على-

و لعله لأجل هذا بالذات تقرأ أيضا: أن النبى صلى الله عليه و آله وسلم يأمر رسوله إلى على (عليه السلام): أن لا يناديه من خلفه (1).

و هو بعد ذلک کله، من أهل البيت، الذين أذهب اللّه عنهم الرجس و طهرهم تطهيرا، و إن رغمت أنوف الحاقدين و الشانئين.

و أما بالنسبه للصحابه، فلو أردنا استقصاء مخالفاتهم فى هذا المجال، لملأنا عشرات الصفحات من أحداث، و من مصادر لها.

و الحر تکفيه الإشاره.

لا تقربوا الصلاه و أنتم سکارى:

و يروون- عن على (عليه السلام) (!!)- أنه قال: صنع لنا عبد الرحمن بن عوف طعاما؛ و سقانا من الخمر؛ فأخذت الخمر منا، و حضرت الصلاه؛ فقدّمونى، فقرأت: قل: يا أيها الکافرون، لا أعبد ما تعبدون، و نحن نعبد ما تعبدون، فأنزل اللّه: يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَقْرَبُوا الصَّلاةَ وَ أَنْتُمْ سُکارى حَتَّى تَعْلَمُوا ما تَقُولُونَ (2).ر-

---

1- المصنف للصنعانى ج 5 ص 217 و غيره، و البحار ج 73 ص 223 و 325 عن قرب الإسناد ص 76.

2- الدر المنثور ج 2 ص 164/ 165 عن عبد بن حميد و أبى داود، و الترمذى و صححه، و النسائى، و ابن جرير، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم، و النحاس، و الحاکم و صححه، و مستدرک الحاکم ج 4 ص 142 و ليس فيه تصريح بأن عليا (ع) قد شربها معهم، و الجامع لأحکام القرآن للقرطبى ج 5 ص 200 عن الترمذى، و الجامع الصحيح للترمذى ج 5 ص 238، و راجع جامع البيان للطبرى ج 2 ص 312، و ج 5 ص 61، و فتح القدير ج 1 ص 472، و تفسير ابن کثير ج 1 ص 500، و لباب النقول ص 63، و تفسير الخازن ج 1 ص 358، و راجع: بهجه المحافل ج 1 ص 278/ 79 و ليس فيه تصريح بالإسم لکن صرح به الأشخر-

و عن عكرمه فى الآيه قال: نزلت فى أبى بكر، و عمر، و على، و عبد الرحمن بن عوف، و سعد، صنع على لهم طعاما و شرابا، فأكلوا، و شربوا، ثم صلى على بهم المغرب؛ فقرأ: قل يا أيها الكافرون، حتى خاتمتها؛ فقال: ليس لى دين، و ليس لكم دين، فنزلت: لا تقربوا الصلاه و أنتم سكارى (1).

و عن على، أنه كان هو و عبد الرحمن بن عوف، و رجل آخر، شربوا الخمر، فصلى بهم عبد الرحمن: فقرأ: قل يا أيها الكافرون، فخلط فيها؛ فنزلت: لا تقربوا الصلاه و أنتم سكارى (2).

و عن الحاكم عن على (عليه السلام): دعانا رجل من الأنصار قبل تحريم الخمر، فحضرت صلاه المغرب، فتقدم رجل و قرأ قل يا أيها الكافرون، فالتبس عليه فنزلت (3).

و فى روايه أخرى عن على (عليه السلام)؛ إن رجلا من الأنصار دعاه، و عبد الرحمن بن عوف، فسقاهما قبل أن تحرم الخمر، فأمّهم على فى المغرب، فقرأ: قل يا أيها الكافرون، فخلط فيها، فنزلت الخ .. (4).

و فى بعض الروايات: أنه قرأ: (قل يا أيها الكافرون؛ فلم8.

1- الدر المنثور ج 2 ص 165 عن ابن المنذر، و فتح القدير ج 1 ص 472.
2- الدر المنثور ج 2 ص 165 عن ابن جرير، و ابن المنذر، و جامع البيان للطبرى ج 5 ص 61، و تفسير ابن كثير ج 1 ص 500 قال و هكذا رواه أبو داود و النسائى.
3- مستدرک الحاكم ج 2 ص 308 و ج 4 ص 142، و تلخيص الذهبى بهامشه، و راجع تفسير ابن كثير ج 1 ص 500 عن ابن أبى حاتم.
4- راجع: سنن أبى داود ج 3 ص 225، و تفسير الخازن ج 1 ص 358.

يقمها (1)).

و روايه أخرى لا تصرح باسم أحد، لكنها تقول: فشربها رجل، فتقدم، فصلى بهم، فقرأ: قل يا أيها الكافرون، أعبد ما تعبدون، فنزلت الخ .. (2).

و فى روايه أخرى عن عوف: فشربها رجلان؛ فدخلا فى الصلاه، فجعلا يهجران كلاما؛ لا يدرى عوف ما هو (3).

المناقشه:

و نقول: إن ذكر على (عليه السلام) فى الروايه المذكوره لا يصح، بل إن الروايه بمجملها محل شك و شبهه لدينا، و نستند فى حكمنا هذا إلى ما يلى: الصحيح من السيره النبى الأعظم، مرتضى العاملى ج 5 310 المناقشه: ..... ص : 310

أولا: إن الروايات المتقدمه فيها العديد من موارد التنافى و التناقض.

1- فهل الذى صنع الطعام هو عبد الرحمن بن عوف؟ أم هو على (عليه السلام)؟! أم هو رجل من الأنصار؟!

2- و هل الذى صلى بهم إماما هو على (عليه السلام)؟ أم عبد الرحمن بن عوف، أم هو فلان الذى لم يسمّ؟!

3- و هل قرأ القارى ء فى الصلاه: قل يا أيها الكافرون إلى آخرها،1.

1- أسباب النزول ص 87، و جامع البيان للطبرى ج 2 ص 212.
2- راجع: تفسير القرطبى ج 5 ص 200، و الغدير ج 6 ص 252/ 253 عنه، و جامع البيان للطبرى ج 7 ص 22، و تفسير النيسابورى بهامشه ج 2 ص 322، و تفسير الرازى ج 6 ص 40.
3- تفسير الطبرى ج 2 ص 211.

ثم قال: ليس لی دين، و ليس لكم دين؟

أم أنه قرأ: قل يا أيها الكافرون: أعبد ما تعبدون؟!

أم أنه قرأ: قل يا أيها الكافرون لا أعبد ما تعبدون، و نحن نعبد ما تعبدون؟!

أم أنه قرأ: و نحن عابدون ما عبدتم .. (1).

أم أنه قرأ: قل يا أيها الكافرون أعبد ما تعبدون، و انتم عابدون ما أعبد، و أنا عابد ما عبدتم، لكم دينكم ولی دين، كما جاء فی بعض الروايات (2).

أم أنه جعل يهجر كلاما فی الصلاه، لا يدری عوف ما هو؟!...

4- و هل كان الحاضرون ثلاثه أشخاص فقط: علی، و عبد الرحمن بن عوف، و رجل من الأنصار؟

أم كانوا خمسه أشخاص: أبو بكر و عمر، و علی، و عبد الرحمن بن عوف، و سعد؟!

أم أن الشارب كان رجلا واحدا، كما هو ظاهر النص الأخير، و هو ظاهر روايه الحاكم؟!

5- و هل كان الذی شربها رجل واحد، و دخل فی الصلاه، أم شربها رجلان، و دخلا فی الصلاه؟!..

و كما يقولون: لا حافظه لكذوب ..ک.

1- تلخيص المستدرک للذهبی بهامش نفس المستدرک ج 4 ص 142.
2- تفسير جامع البيان للطبری ج 5 ص 61، و راجع: تفسير ابن كثير ج 1 ص 500، و تفسير الرازی ج 10 ص 107، و تفسير الخازن ج 1 ص 146، و تفسير النسفی بهامشه، و الكشاف ج 1 ص 513 و 260، و غير ذلک.

و ثانيا: قد تقدم أن الخمر قد حرمت فى مكه قبل الهجره، و ذكرنا لذلك العديد من الدلائل و الشواهد، مثل روايه معاذ بن جبل (1)، و أم سلمه (2)، و أبى الدرداء .. و غير ذلك.

و ثالثا: قال الحلبى الشافعى: إن الخمر قد حرمت ثلاث مرات (3)، و روى أحمد ذلك عن أبى هريره أيضا (4).

و المقصود: إن كان أنها قد حرمت أولا فى مكه فى أوّل البعثه، فلا تصح الروايه المتقدمه، و إن كان المقصود أنها قد حرمت فى سوره البقره، ثم فى سوره النساء النازلتين فى أول الهجره. فإننا نقول:

إن النحاس يرى: أن سوره النساء مكيه، و قال علقمه: إن قوله تعالى: يا أيها الناس حيث وقع إنما هو مكى (5) ..

و عليه، بل و حتى على تقدير نزولها أول الهجره، فإن التحريم يكون قد سبق وقوع القصه المتقدمه التى يرون أنها قد حصلت فى المدينه فى سنه ثلاث، أو أربع، أو فى سنه ست الخ .. حسبما تقدمت الإشاره إليه.

و رابعا: إن المروى عن أئمه أهل البيت (عليهم السلام)، و عن الضحاک: أن المراد فى قوله تعالى: لا تَقْرَبُوا الصَّلاةَ وَ أَنْتُمْ سُكارى:2.

1- روايته موجوده أيضا- عدا عما تقدم- فى البحار ج 2 ص 127 ح 4، و قصار الجمل ج 1 ص 183، و ج 2 ص 23 و 12 و راجع ص 22، عن الوسائل العشره باب 136 ح 8.
2- روايه أم سلمه توجد أيضا فى الدر المنثور ج 2 ص 326 عن البيهقى.
3- السيره الحلبيه ج 2 ص 261.
4- فتح القدير ج 2 ص 75، و تاريخ الخميس ج 2 ص 27 عن المواهب اللدنيه.
5- الجامع لأحكام القرآن للقرطبى ج 5 ص 1، و الغدير ج 8 ص 11 عنه، و راجع: الإتقان ج 1 ص 12.

هو سكر النوم [1] ..

و خامسا: قد روى القطان فى تفسيره، عن الحسن البصرى، قال:

إن عليا لم يقبل أن يشرب معهم فى دار أبى طلحه، بل خرج من بينهم ساخطا على ما يفعلون، قال الحسن:

(و اللّه الذى لا إله إلا هو، ما شربها قبل تحريمها، و لا ساعه قط) [2].

نعم .. و هذا هو الذى ينسجم مع خلق على (عليه السلام)، و وعيه، و هو الذى تربى فى حجر الرساله، و كان يلازم النبى (صلى اللّه عليه و آله و سلم) ملازمه الظل لصاحبه ..

و سادسا: قال الحاكم: (إن الخوارج تنسب هذا السكر، و هذه القراءه إلى أمير المؤمنين على بن أبى طالب، دون غيره، و قد برّأه اللّه منها؛ فإنه راوى هذا الحديث) [3].

و ذلک لأن روایه الحاکم لیس فیها أنه (علیه السلام) قد شربها، کما أنها تنص على أن غیره هو الذى صلى بهم، و على حسب نص الجصاص:

عن على قال: دعا رجل من الأنصار قوما؛ فشربوا من الخمر؛7.

1- راجع: نور الثقلين ج 1 ص 400 و 401، و تفسير البرهان ج 1 ص 370، و مجمع البيان ج 3 ص 52، و قول الضحاک فى مختلف تفاسير أهل السنه فعدا عما تقدم راجع تفسير الخازن ج 1 ص 359، و تفسير الرازى ج 10 ص 109، و تفسير ابن كثير ج 1 ص 500، و أحكام القرآن للجصاص ج 2 ص 201، و عن ابن جرير، و ابن أبى حاتم.
2- تفسير البرهان ج 1 ص 500 عن ابن شهر آشوب، عن القطان فى تفسيره ..
3- مستدرک الحاکم ج 2 ص 307.

فتقدم عبد الرحمان بن عوف لصلاه المغرب؛ فقرأ: قل يا أيها الكافرون، فالتبس عليه، فأنزل اللّه تعالى: لا تقربوا إلخ (1).

إتهام برى ء آخر:

و أخيرا فإننا نجد فى بعض الروايات تسجيل إتهام ضد برى ء آخر، ألا هو عثمان بن مظعون، و أنه كان فيمن شرب الخمر، حتى نزلت: لا تقربوا الصلاه و أنتم سكارى الخ (2).

و قد رد العلامه الأمينى على ذلك بقوله:

(هذا افتراء على ذلک الصحابى العظيم. و قد نص أئمه التاريخ و الحديث على أنه ممن حرم على نفسه الخمر فى الجاهليه، و قال: لا أشرب شرابا، يذهب عقلى، و يضحک بى من هو أدنى منى، و يحملنى على أن أنكح كريمتى) (3).

و نزيد نحن: أن عثمان بن مظعون قد مات قبل هذه القضيه بمده طويله كما هو معلوم.

سر الإفتراء:

و لا نريد أن نفيض فى بيان سر حياكه هذه الأكاذيب، فإنه قد كان ثمه تعمد لإيجاد شركاء لأولئک الذين ارتكبوا هذه الشنيعه، ممن يهتم اتباعهم بالذب عنهم، فلما لم يمكنهم تكذيب أصل القضيه عمدوا إلى إشراک أبرياء معهم، ليخف جرم أولئک من جهه، و سعيا فى تضعيف أمر5.

1- أحكام القرآن للجصاص ج 2 ص 201.
2- راجع الغدير ج 6 هامش ص 254، و الدر المنثور ج 2 ص 315 و 317 و 318.
3- الغدير ج 6 هامش ص 253، و أشار إلى مصدرين لما ذكره و هما: الإستيعاب ج 2 ص 482، و الدر المنثور ج 2 ص 315.

هؤلاء من جهه أخرى ..

و لكن اللّه يأبى إلا أن يتم نوره، و ينزه أولياءه، و يطهرهم، و يصونهم من عوادى الكذب و التجنى .. و ليذهب الآخرون بعارها و شنارها، و ليكن نصيب محبّيهم و اتباعهم، و الذابين عنهم بالكذب و البهتان، الخزى و الخذلان و سبحان اللّه، و له الحمد، فإنه ولى المؤمنين، و المدافع عنهم ..

خطبه على بنت أبى جهل:

اشاره

و تحكى هاهنا قصه خطبه على (ع) بنت أبى جهل، و من حقها أن تذكر فى السنه الثامنه من الهجره، و لكن بما أنها لا ريب فى أسطوريتها كما سيتضح، فاننا نذكرها هنا و نبين كذبها، لمناسبه واضحه بين الحديث عن زواجه (ع) بفاطمه، و خطبته لغيرها؛ فنقول:

الحديث الموضوع:

فى البخارى و غيره، عن المسور بن مخرمه، قال: سمعت رسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم يقول، و هو على المنبر: إن بنى هشام بن المغيره إستأذنونى فى أن ينكحوا ابنتهم على بن أبى طالب، فلا آذن لهم، ثم لا آذن لهم، ثم لا آذن لهم، إلا أن يريد ابن أبى طالب: أن يطلق ابنتى، و ينكح ابنتهم؛ فإنما هى بضعه منى، يريبنى ما أرابها، و يؤذينى ما آذاها.

و فى البخارى و غيره أيضا، عن المسور: إن فاطمه أتت رسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم فقالت: يزعم قومك: أنك لا تغضب لبناتك، و هذا على ناكح ابنه أبى جهل.

فسمعته حين تشهد يقول: إنى انكحت أبا العاص بن الربيع، فحدثنى و صدقنى، و إن فاطمه بضعه منى، و إنى أكره أن يسوءها. و اللّه، لا تجتمع بنت رسول اللّه و بنت عدو اللّه عند رجل واحد، فترك على

الخطبه.

و فی روایه أخری لمسلم و البخاری و غیرهما: أن المسور قال:

سمعت رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم علی المنبر و هو یخطب فی ذلک، و أنا محتلم، فقال: إن فاطمه منی، و أنا أخاف أن تفتن فی دینها، إلی أن قال: و إنی لست أحرم حلالا، و لا أحل حراما، و لکن و اللّه، لا تجتمع بنت رسول اللّه، و بنت عدو اللّه مکانا واحدا أبدا.

و ذکر مصعب الزبیری: أن علیا خطب جویریه (1) بنت أبی جهل، فشق ذلک علی فاطمه، فأرسل إلیها عتاب: أنا أریحک منها؛ فتزوجها؛ فولدت له عبد الرحمن بن عتاب.

و قال ابن إسحاق: حدثنی من لا أتهم: أن رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم کان یغار لبناته غیره شدیده، کان لا ینکح بناته علی ضره (2).8.

1- و یقال: إسمها العوراء. و یقال: جرهمه. و یقال: جمیله. و یقال: الحیفاء. راجع فتح الباری ج 7 ص 68.
2- راجع هذه النصوص فی: صحیح البخاری، کتاب النکاح، باب ذب الرجل عن ابنته فی الغیره و الإنصاف. و کتاب الخمس و کتاب المناقب، و صحیح مسلم ج 7 ص 141، و فی فضائل فاطمه، و مسند أحمد ج 4 ص 328، و حلیه الأولیاء ج 2 ص 40، و سنن البیهقی ج 7 ص 64، و مستدرک الحاکم ج 3 ص 158 و 159، و غوامض الأسماء المبهمه ص 340 و 341، و سنن ابن ماجه ج 1 ص 616، و أسد الغابه ج 5 ص 521، و المصنف ج 7 ص 301، و 302 و 300 بعده نصوص، و فی هامشه عن عدد من المصادر، و نسب قریش ص 87 و 312، و فتح الباری ج 7 ص 6، و ج 9 ص 286، و تهذیب التهذیب ج 7 ص 90، و شرح النهج للمعتزلی ج 12 ص 88 و 51 و ج 4 ص 64- 66، و محاضره الأدباء المجلد الثانی ص 234، و السیره الحلبیه ج 2 ص 208، و تلخیص الشافی ج 2 ص 276، و نقل عن سنن أبی داود ج 2 ص 326، و راجع: المناقب لإبن شهر آشوب ج 1 ص 4، و نزل الأبرار ص 82 و 83، و فی هامشه عن صحیح البخاری ج 2 ص 302 و 189 و ج 3 ص 265، و عن الجامع الصحیح للترمذی ج 5 ص 698.

و عند الحاكم: أن عليا خطب بنت أبى جهل؛ فقال له أهلها: لا نزوجک على فاطمه (1).

و عند ابن المغازلى: أنه (ع) خطب أسماء بنت عميس؛ فأتت فاطمه إلى النبى صلى الله علیه و آله وسلم فقالت: إن أسماء بنت عميس متزوجه عليا. فقال:

ما كان لها أن يؤذى اللّه و رسوله (2).

و قد نظم مروان ابن أبى حفصه هذه القصه فى قصيده يمدح بها الرشيد، فکان مما قال:

و ساء رسول اللّه إذ ساء بنته بخطبته بنت اللعين أبى جهل

فذم رسول اللّه صهر أبيكم على منبر بالمنطق الصادع الفصل (3)

المناقشه:

و نحن نعتقد- كما يعتقد ابن شهر آشوب (4)- أنه لا ريب فى كذب هذه الروايه، و ذلک إستنادا إلى ما يلى:

أولا: إن الروايات مختلفه و متناقضه، كما يظهر بالمراجعه و المقارنه.

أضف إلى ذلک: أن ما جاء فى هذه الروايات لا ينسجم مع ما تقدم فى بحث تكنيه على (ع) بأبى تراب: من أنه (ع) لم يسؤ فاطمه قط.

و ثانيا: عن بريده: أنه لما استلم على (علیه السلام) الغنائم من خالد بن الوليد فى غزوتهم لبنى زبيد، حصلت جاريه من أفضل السبى فى4.

1- فتح البارى ج 9 ص 286.
2- مناقب الإمام على لإبن المغازلى ص 365.
3- شرح النهج للمعتزلى ج 4 ص 65.
4- راجع: مناقب آل أبى طالب ج 1 ص 4.

الخمس، ثم صارت فی سهم آل علی، فخرج علیهم علی (علیه السلام) و رأسه یقطر، فسألوه؛ فأخبرهم: أنه وقع بالوصیفه التی صارت فی سهم آل علی.

فقدم بریده فی کتاب من خالد علی النبی صلی الله علیه و آله وسلم ، و صار یقرؤه علیه بریده، و یصدّق (أی بریده) ما فیه، فأمسک صلی الله علیه و آله وسلم بیده، و قال: یا بریده أتبغض علیا؟

قال: نعم.

فقال صلی الله علیه و آله وسلم : لا تبغضه، و إن کنت تحبه فازدد له حبا، فوالذی نفسی بیده لنصیب آل علی فی الخمس أفضل من وصیفه.

و فی نص آخر: فتکلم بریده فی علی عند الرسول، فوقع فیه، فلما فرغ رفع رأسه، فرأی رسول اللّه غضب غضبا لم یره غضب مثله إلا یوم قریظه و النضیر، و قال: یا بریده، أحبّ علیا، فإنه یفعل ما آمره. و کذا روی عن غیر بریده (1).لد

1- راجع: مجمع الزوائد ج 9 ص 128 عن الطبرانی، و خصائص النسائی ص 102/ 103، و مشکل الآثار ج 4 ص 160، و مسند أحمد ج 5 ص 359 و 350/ 351، و سنن البیهقی ج 6 ص 342 و قال: رواه البخاری فی الصحیح، و حلیه الأولیاء ج 6 ص 294، و سنن الترمذی ج 5 ص 632 و 639، و کنز العمال ج 15 ص 124- 125 و 126- 271، و مناقب الخوارزمی الحنفی ص 92، و مستدرک الحاکم ج 3 ص 110/ 111 علی شرط مسلم، و تلخیص المستدرک للذهبی بهامشه و سکت عنه، و البدایه و النهایه ج 7 ص 344 و 345 عن أحمد و الترمذی، و أبی یعلی و غیره بنصوص مختلفه. و الغدیر ج 3 ص 216 عن بعض من تقدم، و عن کنز العمال ج 6 ص 152 و 154 و 300، و عن نزل الأبرار للبدخشی ص 22، و الریاض النضره ج 3 ص 129 و 130، و عن مصابیح السنه للبغوی ج 2 ص 257. و البحر الزخار ج 6 ص 435، و جواهر الأخبار و الآثار المستخرجه من لجه البحر الزخار للصعدی (مطبوع بهامش المصدر السابق) نفس الجلد

و فى الروايه التى عند المفيد رضوان اللّه عليه: (فسار بريده، حتى انتهى إلى باب النبى صلى الله عليه و آله وسلم ، فلقيه عمر، فسأله عن حال غزوتهم، و عن الذى أقدمه؛ فأخبره: أنه إنما جاء ليقع فى على، و ذكر له اصطفاءه الجاريه من الخمس لنفسه، فقال له عمر: إمض لما جئت له؛ فإنه سيغضب لابنته مما صنع على (1).

و ثالثا: و فى محاوره بين عمر و ابن عباس، كان مما قاله ابن عباس له: يا أمير المؤمنين، إن صاحبنا من قد علمت، و اللّه، إنه ما غير و لا بدل، و لا أسخط رسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم أيام صحبته له.

فقال: و لا فى إبنه أبى جهل، و هو يريد أن يخطبها على فاطمه رضى اللّه عنها؟

قلت: قال اللّه فى معصيه آدم (عليه السلام): (وَ لَمْ نَجِدْ لَهُ عَزْماً) (2)؛ فصاحبنا لم يعزم على إسخاط رسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم ، و لكن الخواطر التى لا يقدر أحد على دفعها عن نفسه. و ربما كانت من الفقيه فى دين اللّه، العالم بأمر اللّه، فإذا نبّه عليها رجع و أناب.

فقال: يا ابن عباس، من ظن أنه يرد بحوركم، فيغوص فيها معكم حتى بلغ قعرها؛ فقد ظن عجزا (3).

فابن عباس يصارح الخليفه بأن عليا لم يغضب الرسول، و لا أراد ذلك، و لا عزم عليه، ثم هو قد أنكر قضيه بنت أبى جهل، و اعتبرها من5.

1- إرشاد المفيد ص 93، و قاموس الرجال ج 2 ص 173 عنه.
2- طه: 115.
3- شرح النهج للمعتزلى ج 12 ص 51، و منتخب كنز العمال ج 5 ص 229 بهامش مسند أحمد، و حياه الصحابه ج 3 ص 249 عنه عن الزبير بكار فى الموفقيات، و قاموس الرجال ج 6 ص 25.

الخواطر التی ربما تمر، و لا یقدر أحد علی دفعها، و صدقه بذلک عمر.

و یلاحظ هنا مهاره ابن عباس فی تکذیب هذه القضیه، حیث لم یواجه الخلیفه الثانی صراحه بذلک، و إنما جاءه من الطریق المعقول و المقبول عنده، و قطع علیه کل طریق حتی قال له: (من ظن أنه یرد بحورکم الخ ..).

و یکاد النقیب أبو جعفر محمد بن أبی زید، الذی وصفه ابن أبی الحدید بأنه منصف، و لا یمکن اتهامه بالتشیع- کما تقدم فی غزوه بدر- یکاد یصرح بأن عمر هو الذی أوحی للناس بأن النبی قد غضب من علی فی هذه القضیه، فهو یقول عنه:

(ثم عاب علیا بخطبته بنت أبی جهل؛ فأوهم أن رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم کرهه لذلک، و وجد علیه) (1).

و رابعا: إننا فی نفس الوقت الذی نجد فیه النبی صلی الله علیه و آله وسلم یقرر: أنه لا یتصرف فی هذا المورد من موقع الولایه، و کونه أولی بالمؤمنین من أنفسهم، حیث یقول فی خطبته: (إنی لست أحرم حلالا، و لا أحل حراما)، نجده یفرض علی علی أن یطلق ابنته، إن أراد تزوج إبنه أبی جهل؛ مع أن اللّه قد جعل الطلاق بید الزوج، و لیس للزوجه و لا لأبیها حق فرض ذلک علیه.

ثم هو ینهی علیا عن الزواج بالثانیه، مع أن اللّه تعالی أحل الزواج من مثنی و ثلاث و رباع (2).

و إذا کان یحرم علی علی الزواج فی حیاه فاطمه لخصوصیّه لها (3)7.

1- شرح النهج للمعتزلی ج 12 ص 88.
2- راجع: تلخیص الشافی ج 2 ص 277.
3- کما احتمله العسقلانی فی فتح الباری ج 9 ص 287.

و كان هذا الحكم لم يبلغ إلى على (ع) حتى ذلک الوقت؛ فهو لا يستحق هذا التشهير القاسى.

و إن كان صلى الله عليه و آله وسلم قد بلغه إياه، فلماذا يقدم على الذى نصت آيه التطهير على طهارته من كل رجس، على أمر محرم عليه، حتى يضطر النبى صلى الله عليه و آله وسلم إلى اتخاذ هذا الموقف منه؟

و لماذا يعمد إلى إيذاء فاطمه، و هو يسمع قوله صلى الله عليه و آله وسلم : فاطمه بضعه منى يؤذيها ما يؤذينى؟!

و كيف نوجه بعد هذا قوله صلى الله عليه و آله وسلم : لو لا أن اللّه خلق عليا، لم يكن لفاطمه كفؤ، آدم فمن دونه؟!

بل إن اللّه تعالى هو الذى اختار عليا لفاطمه، فكيف يختار لها من يؤذيها و يغمها؟! (1).

ثم ألم يكن لدى على (عليه السلام) من الأدب و الاحترام بمقدار ما كان لبنى المغيره؛ فيستأذنونه (صلى اللّه عليه و آله و سلّم)، و لا يستأذنه على (عليه السلام)؟!

ثم إننا لا ندرى ما حقيقه إيمان، و جمال، و مزايا بنت أبى جهل- التى كانت من الطلقاء (2)- حتى جعلت عليا يقدم على خلق مشكله بهذا الحجم له، و لبنى المغيره، و حتى للنبى صلى الله عليه و آله وسلم نفسه.

و لماذا لم يكلم النبى صلى الله عليه و آله وسلم عليا سرا، و يطلب منه صرف النظر عن هذا الأمر؟!. أم أنه فعل ذلک، فرفض على، حتى اضطر إلى فضحه، و تأليب الناس ضده بهذه الصوره؟! (3)8.

1- تلخيص الشافى ج 2 ص 277.
2- طبقات ابن سعد ج 8 ص 191.
3- تلخيص الشافى ج 2 ص 278.

و كذلک الحال بالنسبه لبنی المغیره، لماذا لا یردعهم سرا عن تزویجه؟! أم أنه فعل ذلک، فلم یرتدعوا إلا بهذه الطریقه؟!. و إذا كانوا لا یرتدعون؛ فلماذا یستأذنون؟!.

و اعتذار العسقلانی عن ذلک بأنه صلی الله علیه و آله وسلم أراد من خطبته علی رؤوس الأشهاد: أن یشیع ذلک الحکم، و یأخذوا به علی سبیل الإیجاب، أو الأولویه (1).

لا یمکن قبوله، فقد كان یمکن أن یشیع هذا الحکم بالطرق الأخری التی تشیع فیها سائر الأحکام، لا سیما و أنه لیس من الأحکام العامه التی یبتلی بها عامه المکلفین.

و أیضا، فإن ذلک لا یتناسب مع كلمات النبی القاسیه علی المنبر، و لا مع تعریضاته القویه المشعره بأن علیا قد ارتکب أمرا عظیما ... هذا مع العلم بأنه صلی الله علیه و آله وسلم لم یکن من عادته أن یواجه أحدا بما یعاب به؛ فکیف یعلن به علی المنبر.

حتی إنه صلی الله علیه و آله وسلم لم یکن یقدح بشهود المدّعی بصوره صریحه، بل هو یدعو المتحاكمین إلی الصلح (2).

بل إنه صلی الله علیه و آله وسلم كان إذا بلغه عن أحد شیئا یکرهه لا یصرح باسمه، حتی و لو كان من جمله المنافقین، فحین بلغه قول زید بن اللصیت، و هو من المنافقین، من أحبار الیهود: یزعم محمد أنه یأتیه خبر السماء، و هو لا یدری أین ناقته. قال صلی الله علیه و آله وسلم إن قائلا قال: یزعم محمد أنه یأتیه خبر السماء4.

1- فتح الباری ج 7 ص 68.
2- راجع: الوسائل ج 18 ص 175 و التفسیر المنسوب إلی الإمام العسکری ص 673/ 674.

و لا يدرى أين ناقته، و إنى و اللّه إلخ ..) (1).

و اعتذار العسقلانى أيضا عن ذلك: بأنه لعله مبالغه فى رضا فاطمه (عليه السلام)، لأنها أصيبت بأمها و إخوتها، فكان إدخال الغيره عليها يزيد من حزنها (2).

لا يصح أيضا؛ فإن رضا شخص لا يبرر تنقّص شخص آخر على أمر مباح بل مستحب.

و كذلک فإن كون فاطمه قد أصيبت، لا يبرر منع زوجها من العمل بما هو مباح له ... و هل لم يصب أحد بأقربائه سواها؟ و هل كل من أصيبت بأقربائها تمنع زوجها من الزواج بأخرى؟!. لا سيما بعد مرور السنوات العديده على ذلک!!..

و لماذا لا يطلب العسقلانى من أبى بكر أن يبالغ فى رضا فاطمه، حينما أصيبت فى أبيها سيد البشر، فحرمها أبو بكر من إرثها، و عاملها بما هو معروف لدى كل أحد، حتى ماتت (عليها السلام) و هى هاجره له، و أوصت أن تدفن ليلا و لا يحضر جنازتها هو و لا الخليفه عمر؟.

ثم هناک تعريضه بعلى (ع)، و أنه حدّثه و لم يصدقه ...

لا ندرى كيف؟ و متى؟ و أن أبا العاص (الذى بقى على شركه حتى أسلم مع طلقاء مكه كرها، أو طمعا، و الذى صرح الصادق (عليه السلام) بنفاقه كما نسب إليه (3)) قد حدثه، فصدقه، كيف؟ و متى؟ و فى أى مورد؟!.

و بعد، فما معنى: أن لا تجتمع بنت عدو اللّه و بنت رسول اللّه عند0.

1- السيره النبويه لإبن هشام ج 2 ص 174.
2- فتح البارى ج 7 ص 69، و راجع: ج 9 ص 287.
3- مستطرفات السرائر ص 470.

رجل. و قد جمع عثمان بين رقيه و أم كلثوم بنتى بل ربيبتى رسول اللّه، و بين فاطمه بنت الوليد بن عبد شمس، و رمله بنت شيبه، و أم البنين بنت عيينه بن حصن، الذى كان من المنافقين.

و فاطمه لماذا تتأذى من العمل بحكم إلهى مشرع فى القرآن و على لسان أبيها؟!.

و لماذا لا تكون مثال المرأه المؤمنه الراضيه و المطمئنه؟

و أين هو إيمانها القوى و ثباتها؟!.

و لماذا لا تكون كأى امرأه أخرى تواجه قضيه كهذه؟!.

و كيف بلغ بها الأمر أن أصبح أبوها يخشى عليها الفتنه فى دينها؟!

أكل ذلك من أجل أن زوجها يريد التزوج من إمرأه أخرى؟!.

ثم، ألم تسمع قول أبيها: جدع الحلال أنف الغيره (1)؟

و لو كانت لم تسمع ذلك فلم لا يذكر لها أبوها ذلك حينما اشتكت من زوجها، أو على الأقل لماذا لا يتذكر هو ذلك، قبل أن يصعد المنبر و يتكلم بذلك الحماس، و تلك العصبيه و القسوه؟!.

و هل يتناسب ذلك مع حكمته و نبل أخلاقه، و سمو نفسه، و ما عرف به من الكظم و الحلم؟!.

و هذا المأمون يجيب إبنته على شكواها من قضيه كهذه بقوله: إنا ما أنكحناه لنحظر عليه ما أباحه اللّه تعالى. فهل كان المأمون أعلى نفسا، و أكرم أخلاقا منه صلى الله عليه و آله وسلم ؟! و العياذ باللّه (2).8.

1- محاضرات الأدباء المجلد الثانى ص 234.
2- راجع: تلخيص الشافى ج 2 ص 276- 279، و مقالا للشيخ إبراهيم الأنصارى فى مجله الهادى سنه 5 عدد 2 ص 30- 33 بعنوان أسطوره تزوج على ببنت أبى جهل، و تنزيه الأنبياء للسيد المرتضى ص 168.

و خامسا: قال السيد المرتضى: (و بعد، فأين كان أعداؤه (ع) من بنى أميه و شيعتهم عن هذه الفرصه المنتهزه؟! و كيف لم يجعلوها عنوانا لما يتخرصونه من العيوب، و القروف؟! و كيف تمحلوا الكذب، و عدلوا عن الحق؛ و فى علمنا بأن أحدا من الأعداء متقدما لم يذكر ذلک، دليل على أنه باطل موضوع) (1).

و سادسا: و بعد كل ما تقدم: كيف يقول النبى صلى الله عليه و آله وسلم لبنت أبى جهل، (بنت عدو اللّه)، على المنبر، و هو الذى منع الناس من أن يقولوا لعكرمه أخيها: (ابن عدو اللّه)، و قال كلمته الخالده: يأتيكم عكرمه مهاجرا؛ فلا تسبوا أباه، فإن سب الميت يؤذى الحى (2).

و سابعا: إن المسور بن مخرمه قد ولد فى السنه الثانيه للهجره، فكيف يقول: إنه سمع النبى يخطب على المنبر و هو (يعنى المسور) محتلم؟!.

و وجّه ذلک ابن حجر بأن المراد بالإحتلام كمال العقل (3).

و هذا التوجيه يخالف كلا من اللغه و العرف، فلا يقال لطفل عمره ست سنين: إنه محتلم. مهما كان له من الدرايه، و من العقل و الفطنه (4).

الروايه الأقرب إلى القبول:

و أخيرا، فإن السيد المرتضى يرى: أن هذه الأسطوره إنما رواها الكرابيسى البغدادى، صاحب الشافعى، و الكرابيسى معروف بنصبها.

1- تنزيه الأنبياء ص 169، و راجع: تلخيص الشافى ج 2 ص 279.
2- راجع: مقال الأنصارى فى مجله الهادى سنه 5 عدد 2 ص 32.
3- فتح البارى ج 9 ص 286.
4- راجع: مقال الأنصارى أيضا.

و انحرافه عن أمير المؤمنين (عليه السلام) (1).

و نحن و إن كنا نرى: أنها بكيفيتها المتقدمه لا ريب فى بطلانها و افتعالها، إلا أننا لا نمانع فى أن يكون لها أصل سليم عن كل ما قدمناه، و لا يتنافى مع روحيه، و عصمه النبى صلى الله عليه و آله وسلم ، و وصيه، و بضعته الزهراء.

و ذلک بأن يكون قد خطر له (عليه السلام) أن يخطب بنت أبى جهل لمصلحه رآها، فاستشار رسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم . فلم يرمنه تشجيعا، فانصرف عن ذلک.

و قد ألمحت روايه إلى ذلک؛ فذكرت: أن عليا (ع) خطب إبنه أبى جهل إلى عمها الحارث بن هشام، فاستشار على (عليه السلام) رسول اللّه (صلى اللّه عليه و آله و سلم)،

فقال صلى الله عليه و آله وسلم : أعن حسبها تسألنى؟

قال على: قد أعلم ما حسبها، و لكن أتأمرنى بها؟

قال: لا، فاطمه بضعه منى، و لا أحب أنها تحزن أو تجزع.

قال على: (لا آتى شيئا تكرهه) (2).

و لكن الروايه قاصره عن إفاده المعنى المقصود، لا سيما و أنها تشتمل على بعض التناقض فى مضمونها، إذ لا معنى للخطبه، ثم الإستشاره، بل الإستشاره تكون قبل الخطبه، لا سيما بملاحظه قوله:

أتأمرنى بها إلخ ..

و أخيرا، فإن كلام ابن عباس الذى قدمناه فى جوابه لعمر بنم.

1- تنزيه الأنبياء ص 167، و شرح النهج للمعتزلى ج 4 ص 64/ 65.
2- كنز العمال ج 16 ص 280 عن أبى يعلى، و المصنف ج 7 ص 301، و فتح البارى ج 9 ص 286 بأسناد صحيح عن الحاكم.

الخطاب يؤيد هذه الروايه أيضا.

و لربما تكون فاطمه قد عرفت بقول عمر، عن النبى صلى الله عليه و آله وسلم : (إنه سيغضب لابنته)؛ فاشتكته إلى رسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم ، لا أنها اشتكت عليا (عليه السلام) غيره من خطبته إمرأه أخرى. فإن فاطمه أجل و أرفع، و أعمق إيمانا من أن تفكر فى أمر كهذا.

ص: 330

الفصل الثالث: قضايا و أحداث فی المجال العام

اشاره

تحویل القبله:

و قد جاء فی الروایات: أن تحویل القبله من بیت المقدس إلی الکعبه قد کان بعد حرب بدر (1). و فی تفسیر القمّی: أن ذلک کان بعد الهجره بسبعه أشهر. و صحح صاحب تفسیر المیزان: أن ذلک کان فی رجب. و قیل: فی النصف من شعبان.

و عنه صلی الله علیه و آله وسلم : إن ذلک قد کان بعد سبعه (تسعه) عشر شهرا. و قد صرف إلی الکعبه، و هو فی صلاه العصر (2)، و لتراجع سائر الأقوال فی کتب التاریخ و السیره.

و کان (صلی اللّه علیه و آله و سلّم) حین قدم المدینه یتوجه إلی بیت المقدس، فصار الیهود یعیّرونه، و یقولون: أنت تابع لنا، تصلّی إلی قبلتنا.

فاغتمّ رسول اللّه (صلی اللّه علیه و آله) من ذلک غمّا شدیدا، و کان قد وعد بتحویل القبله، فخرج فی جوف اللیل یقلّب وجهه فی السماء،0.

1- الوسائل ج 3 ص 215 أبواب القبله باب 2 حدیث 1 و 2 و 12 و 17، و فی هوامشها إشاره إلی مواضع عدیده من الکتاب و إلی مصادر کثیره أیضا. و راجع أیضا: قصار الجمل ج 2 ص 121.
2- قصار الجمل ج 2 ص 21، و وسائل الشیعه ج 3 ص 220.

ينتظر أمر اللّه تعالى فى ذلک، و أن يكرمه بقبله تختص به.

فلما أصبح و حضرت صلاه الظهر- و قيل العصر- و كان فى مسجد بنى سالم، صلّى الظهر بهم ركعتين؛ فنزل جبرئيل، فأخذ بعضديه، فحوله إلى الكعبه، فاستدارت الصفوف خلفه؛ فأنزل اللّه عليه:

قَدْ نَرى تَقَلُّبَ وَجْهِکَ فِی السَّماءِ، فَلَنُوَلِّيَنَّکَ قِبْلَةً تَرْضاها، فَوَلِّ وَجْهَکَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرامِ، وَ حَيْثُ ما كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ (1).

فصلى ركعتين إلى الكعبه.

فقالت اليهود، الذين شق عليهم ذلک، و السفهاء: ما ولّاهم عن قبلتهم التى كانوا عليها (2).

و يقال: إن المسجد الذى جرى فيه ذلک سمى ب (مسجد القبلتين)، و قيل: بل سمى به مسجد آخر، بلغ المصلّين فيه تحوّل النبى إلى الكعبه، فتحولوا هم أيضا فى وسط صلاتهم، فسمى مسجدهم بذلک.

تفسير و تحليل:

و جاء فى بعض الأخبار عن الإمام العسكرى صلوات اللّه و سلامه عليه: ان هوى أهل مكه كان فى الكعبه؛ فأراد اللّه أن يبين متبع محمد من مخالفه، باتباع القبله التى كرهها، و محمد يأمر بها.ى.

1- البقره: 144.
2- البقره: 142، و راجع فيما تقدم: البحار ج 19 ص 114 و 195 و 202، و إعلام الورى ص 71، و تفسير القمى ج 1 ص 63، و راجع أيضا: السيره الحلبيه ج 2 ص 128/ 130، و تفسير الميزان ج 1 ص 333/ 334 عن الفقيه، و مجمع البيان، و الوسائل ج 3 أبواب القبله، الباب الأول و الثانى.

و لما كان هوى أهل المدينه فى بيت المقدس، أمرهم بمخالفتها، و التوجه إلى الكعبه؛ ليبين من يتبع محمدا فيما يكرهه، فهو مصدقه و موافقه إلخ (1).

و لا يخفى أن ما ذكر فى هذه الروايه هو من حكم تحويل القبله، و فوائده، لا أنه هو السبب الأول و الأخير لذلک.

هذا كله على فرض صحه الروايه، و إلا فقد جاء بسند موثوق ما مفاده: أنه صلى الله عليه و آله وسلم لم يكن يجعل الكعبه خلف ظهره فى مكه، بل كان يستقبلها هى و بيت المقدس معا. و لكنه فى المدينه إستقبل بيت المقدس دون الكعبه حتى حوّل إليها (2).

و هذه الروايه لا توافق الروايه الأولى تماما، لأنه فى مكه كان يستقبلهما معا، فلم يتضح موافقه من مخالفه، إلا فى صوره التوجه نحو الكعبه فى الجهه المخالفه لبيت المقدس.

مناقشات لابد منها:

و ربما يقال: كيف يغتم (صلى اللّه عليه و آله و سلّم) لتعيير اليهود؟

فإن وجود حكم شرعى موافق لهم، لا يوجب غمه صلى الله عليه و آله وسلم ، و لا فعاليه تعييرهم إياه؛ إذ ما أكثر الأحكام التى هى من هذا القبيل؛ فلماذا اختاروا منها تعييره فى موضوع القبله فقط؟!.

و لو قبلنا: أنهم فعلوا ذلک، فإنه (صلى اللّه عليه و آله) إذا كان يعلم أن فى هذا الحكم مصلحه، فإنه يأنس به، و يرتاح له، و لا تأخذه فى اللّه لومه لائم، و لذا فهو لا يغتمّ لتعيير أحد.6.

1- تفسير الميزان ج 1 ص 333، و ليراجع: البحار ج 19 ص 197.
2- راجع: الوسائل ج 3 ص 216.

و یمکن الجواب عن ذلک: أنه یمکن أن یکون صلی الله علیه و آله وسلم یری: أن ذلک یهیی ء الفرصه لأعداء الإسلام لفتنه المؤمنین عن دینهم، و صد غیرهم عن التوجه إلیه، و الدخول فیه؛ فهو حینئذ یغتم و یهتم لذلک. و ینتظر الإذن من اللّه بتحویل القبله لتفویت الفرصه علی أعدائه، الذین سوف لن یدعوه و شأنه، و الذین یعیشون فی المتناقضات، فإذا صلّی إلی قبلتهم عیروه، و إذا تحول عنها، فسیقول السفهاء من الناس: ما ولّاهم عن قبلتهم التی کانوا علیها. و هذه هی طبیعه الإنسان الذی لا یری نفسه مسؤولا عن مواقفه و حرکاته و کلماته، و لا ینطلق فی مواقفه إلا من موقع السفه، و عدم التثبت.

البراء بن معرور لم یصلّ لغیر الکعبه:

و یذکر هنا: أن البراء بن معرور خرج فی سفر مع بعض قومه، فقال لهم: (یا هؤلاء، قد رأیت ألا أدع هذه البنیّه (یعنی الکعبه) منی بظهر، و أن أصلّی إلیها) فقالوا له: و اللّه، ما بلغنا: أن نبینا یصلّی إلا إلی الشام، و ما نرید أن نخالفه.

فأصرّ البراء علی الصلاه إلی الکعبه، فکان یصلی إلیها، و هم یصلون إلی الشام، حتی قدموا مکه، فسأل النبی صلی الله علیه و آله وسلم عن ذلک، فقال صلی الله علیه و آله وسلم : (لقد کنت علی قبله لو صبرت علیها).

فرجع البراء إلی قبله النبی صلی الله علیه و آله وسلم ، فصلی إلی الشام، و أهله یزعمون أنه صلی إلی الکعبه حتی مات.

و لما حضره الموت أوصی أن یدفن، و تستقبل به الکعبه، ففعلوا.

و کانت وفاته فی صفر قبل قدوم النبی صلی الله علیه و آله وسلم المدینه مهاجرا بشهر (1).-1

1- أسد الغابه ج 1 ص 173- 174، و الإستیعاب هامش الإصابه ج 1-

ملاحظه:

و نحن نلاحظ هنا: أنه صلی الله علیه و آله وسلم لم یحکم ببطلان عمل البراء، و لا لامه علی ما فعله، و لا أمره بالصلاه إلی جهه الشام، غایه ما هناک أنه أعلمه أنه قد استعجل الأمر.

و قد یستفاد من هذا: أن موافقه الحکم الإنشائی مقبوله إلی حدّ ما، و مجزیه أیضا، بل یمکن أن یدّعی أن النبی صلی الله علیه و آله وسلم نفسه کان یمتثل هذا الحکم الإنشائی، فکان یتوجه إلی بیت المقدس، جاعلا الکعبه بین یدیه، ثم فی المدینه نسخ الإتجاه إلی بیت المقدس من الأساس، بجمیع مراتبه، و لم یکن یمکن استقبال الکعبه و بیت المقدس معا، فلم یکن ثمه خیار فی ترک بیت المقدس، إلی الکعبه.

إلا أن یقال: إنه لیس فی المقام حکم إنشائی، بالنسبه إلی الکعبه، بل کان الحکم بالتوجه إلیها فعلیا، إما علی نحو التشریک مع لزوم التوجه إلی بیت المقدس حیث لا مندوحه، و إما علی نحو التخییر کذلک أیضا لمصلحه وقتیه فی ذلک.

تحوّل المصلین کیف کان:

و هنا أیضا روایه تقول: إنه لما أخبر بنو عبد الأشهل بتحویل القبله، و هم فی الصلاه، و قد صلوا رکعتین إلی بیت المقدس، تحول النساء مکان الرجال، و الرجال مکان النساء، و جعلوا الرکعتین الباقیتین إلی الکعبه، فصلوا صلاه واحده إلی قبلتین (1).

و فی روایه أخری: أن جبرئیل أخذ بید النبی صلی الله علیه و آله وسلم ؛ فحوّل وجهه4.

1- الوسائل ج 3 ص 216، و التهذیب ج 1 ص 44.

إلى الكعبه، و حول من خلفه وجوههم حتى قام الرجال مقام النساء، و النساء مقام الرجال إلخ ... (1).

و هذا يعنى: أن النبى صلى الله عليه و آله وسلم قد ذهب مع جبرئيل إلى الناحيه الأخرى من المسجد، و كذلك المصلون من الرجال، ثم جاء النساء إلى مكانهم، فوقفن هناك.

و هكذا جرى فى بنى عبد الأشهل أيضا.

و هذا يدل على أن الإنتقال الذى حصل فى المسجد من ناحيه إلى ناحيه لم يقدح فى صحه صلاتهم تلك، ما دام أن تحولهم هذا قد كان بأمر من اللّه و فى طاعته.

و لكن ذلك لا يدل على عدم قادحيه هذا المقدار من السير فى سائر الصلوات فى الظروف العاديه، لاحتمال اختصاص هذا التسامح بهذه الصلاه دون غيرها على الإطلاق.

ثأر قريش بأرض الحبشه:

و لما بلغ النجاشى نصر رسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم فى بدر فرح فرحا شديدا، و لكن مشركى قريش حين أصابتهم تلك الهزيمه القاتله فى بدر، قالوا: إن ثارنا عند ملك الحبشه، فلنرسل إلى ملكها ليدفع إلينا من عنده من أتباع محمد، فنقتلهم بمن قتل منّا؛ فأرسلوا عمرو بن العاص، و عبد اللّه بن أبى ربيعه، و معهما الهدايا و التحف.

فعرف الرسول صلى الله عليه و آله وسلم بالأمر، فأرسل إلى النجاشى كتابا يوصيه فيه بالمسلمين.8.

1- الوسائل ج 3 ص 219، و من لا يحضره الفقيه ج 1 ص 178.

و يقولون: إن حامل الكتاب كان عمرو بن أميه الضمرى [1].

و لكن ذلک محل شکّ؛ فإن عمرا لم يكن قد أسلم بعد، لأنه إنما أسلم بعد أحد [2] و هو إنما حمل كتابا آخر أرسله النبى صلى الله عليه و آله وسلم سنه ست أو سبع، كما سيأتى إن شاء اللّه تعالى [3].

و على كل حال، فقد رفض النجاشى طلب عمرو بن العاص، فرجع من مهمته خائبا خاسرا؛ لأن المسلمين كانوا عند ملک لا يظلم عنده أحد، على حد تعبيره صلى الله عليه و آله وسلم عنه حسبما تقدم.

و لأن النجاشى كان مسلما سرا، كما يظهر من فرحه بنتائج حرب بدر.

هذا، و تذكر هنا أمور تدل على إسلام عمرو بن العاص حينئذ، و قد أضربنا عنها، لأن من الثابت أنه لم يسلم إلا بعد سنوات من ذلک، و إنما يراد إثبات فضيله له لا تثبت.

نهايه أبى لهب:

و بعد واقعه بدر بأيام كانت نهايه أبى لهب لعنه اللّه تعالى، فقد أصيب بالعدسه، فقتلته. و هى بثره من جنس الطاعون، تخرج فى موضع من الجسد، تقتل صاحبها غالبا.

و قد تركه إبناه ليلتين، أو ثلاثا بلا دفن، حتى أنتن، و عابهم البعض على ذلک، فاستحيوا، و دفنوه بأن وضعوه إلى جنب جدار، ثم قذفوا1.

1- السيره الحلبيه ج 2 ص 200.
2- المصدر السابق.
3- السيره الحلبيه ج 2 ص 201.

الحجاره علیه حتی واروه (1).

و هکذا فلتکن نهایه الظالمین و المشرکین شرا و خزیا، و ما هم علیه من الشرک فی الشر أعظم و أعظم، و لعذاب الآخره أخزی.

غلبه الروم علی الفرس:

و فی السنه الثانیه من الهجره أیضا، کانت غلبه الروم علی فارس.

و یقال: إن ذلک کان فی نفس الیوم الذی التقی فیه الرسول بالمشرکین فی بدر، فنصر علیهم.

و فرح المسلمون بانتصار الروم هذا؛ لأن الروم کانوا أهل کتاب، و فارس مجوس لا کتاب لهم (2).

و قد ذکر اللّه ذلک فی کتابه العزیز، فقال: الم. غُلِبَتِ الرُّومُ فِی أَدْنَی الْأَرْضِ، وَ هُمْ مِنْ بَعْدِ غَلَبِهِمْ سَیَغْلِبُونَ فِی بِضْعِ سِنِینَ، لِلَّهِ الْأَمْرُ مِنْ قَبْلُ وَ مِنْ بَعْدُ وَ یَوْمَئِذٍ یَفْرَحُ الْمُؤْمِنُونَ بِنَصْرِ اللَّهِ.

إلا أن من المحتمل قریبا أن یکون مراد الآیه الأخیره: أنهم یفرحون بنصر اللّه لهم فی بدر، لا بنصر الروم علی الفرس.

رهان أبی بکر:

و یذکرون هنا قضیه ملخصها: أن المشرکین کانوا یحبون غلبه الفرس، لأنهم أصحاب أوثان، و کان المسلمون یحبون غلبه الروم، لأنهم8.

1- البحار ج 19 ص 228، و طبقات ابن سعد ج 4 قسم 1 ص 73، و البدایه و النهایه ج 3 ص 208، و مستدرک الحاکم ج 3 ص 32، و مجمع الزوائد ج 6 عن البزار و الطبرانی، و حیاه الصحابه ج 3 ص 587/ 588 عنهم، و عن دلائل أبی نعیم ص 170.
2- تاریخ الخمیس ج 1 ص 298.

أصحاب كتاب؛ فأخبر النبى صلى الله عليه و آله وسلم و هو فى مكه بأن الرم سيغلبون الفرس، فقامر أبو بكر المشركين: إن ظهر الروم فله كذا، و إن ظهر الفرس فلهم كذا إلى خمس سنين. (و ذلک قبل أن يحرّم القمار)؛ فأمره رسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم بزياده المده معهم، فزادها.

فلما ظهرت الروم قمر أبو بكر، و حصل على ما أراد من المشركين، و عند كثيرين: أنهم ظهروا عليهم فى الحديبيه، لا فى بدر (1).

مناقشه روايه الرهان:

و نحن لا نصدق هذه الروايه:

أولا: لتناقض صورها. و نكتفى بذكر التناقضات التى أشار إليها العلّامه الطباطبائى مع بعض الزيادات، قال أيّده اللّه:

أقول: و فى هذا المعنى روايات أخر مختلفه المضامين فى الجمله، ففى بعضها: أن المقامره كانت بين أبى بكر و أبى بن خلف، (و فى بعض المصادر (2): أميه بن خلف) و فى بعضها: أنها كانت بين المسلمين و المشركين، كان أبو بكر من قبل المسلمين، و أبى من قبل المشركين.

و فى بعضها: أنها كانت بين الطائفتين. و فى بعضها: بين أبى بكر و المشركين كما فى هذه الروايه. و فى بعضها أن الأجل المضروب: ثلاث8.

1- راجع: الدر المنثور ج 5 ص 150 و 151 عن أحمد، و الترمذى، و حسنه النسائى، و ابن المنذر، و ابن أبى حاتم، و الطبرانى فى الكبير، و الحاكم و صححه، و ابن مردويه، و البيهقى فى الدلائل، و الضياء فى المختاره، و تاريخ الخميس ج 1 ص 298، و البدايه و النهايه ج 3 ص 108، و حياه الصحابه ج 3 ص 69 عن بعض من تقدم و عن ابن جرير، و تفسير ابن كثير ج 3 ص 422، و غير ذلک.
2- راجع: البدايه و النهايه ج 3 ص 108.

سنوات، و فی بعضها: خمس، و فی بعضها: ست، و فی أخری: سبع.

ثم الأجل المضروب أولا انقضی بمکه، و هو سبع سنین؛ فمادّهم أبو بکر سنتین بأمر النبی صلی الله علیه و آله وسلم ؛ فغلبت الروم. و فی بعضها خلافه.

ثم فی بعضها: أن الأجل الثانی انقضی بمکه. و فی بعضها: أنه انقضی بعد الهجره.

و کانت غلبه الروم یوم بدر. و فی بعضها: یوم الحدیبیه.

و فی بعضها: أن أبا بکر لما قمرهم بغلبه الروم أخذ منهم الخطر، و هو مائه قلوص، و جاء به إلی النبی صلی الله علیه و آله وسلم ؛ فقال: إنه سحت، تصدق به (1). إنتهی ما أورده العلّامه الطباطبائی.

و من التناقضات: أن الخطر فی بعضها: أربعه قلائص، و فی بعضها: خمس. و فی بعضها: عشر. و فی أخری: مئه. إلی غیر ذلک من وجوه الإختلاف التی تظهر بالمراجعه و المقارنه.

و ثانیا: قال العلّامه الطباطبائی أیضا:

(و الذی تتفق فیه الروایات: أنه قامرهم؛ فقمرهم. و کان القمار بإشاره النبی صلی الله علیه و آله وسلم . و وجّه ذلک (أی فی نفس الروایه کما فی بعض نصوصها) بأنه: کان قبل تحریم القمار؛ فإنه قد حرّم مع الخمر فی سوره المائده، و قد نزلت فی آخر عهد النبی صلی الله علیه و آله وسلم .9

1- تفسیر المیزان ج 16 ص 163، و للوقوف علی المزید من التناقضات، راجع: الدر المنثور ج 5 ص 150- 153 عن مصادر أخری غیر ما قدمناه فی هامش الصفحه السابقه، مثل ما نقله عن: ابن جریر، و أبی یعلی، و ابن أبی حاتم، و ابن مردویه، و ابن عساکر، و الترمذی و صححه، و الدار قطنی فی الأفراد، و الطبرانی، و أبی نعیم فی الدلائل، و البیهقی فی شعب الإیمان، و ابن الحکم فی فتوح مصر، و حیاه الصحابه ج 3 ص 69.

و قد تحقق بما قدمناه فی تفسیر آیه الخمر و المیسر: أن الخمر کانت محرّمه فی أول البعثه، و کان من المعروف عن الدین أنه یحرم الخمر و الزنا. علی أن الخمر و المیسر من الإثم بنص آیه البقره: یَسْئَلُونَکَ عَنِ الْخَمْرِ وَ الْمَیْسِرِ، قُلْ فِیهِما إِثْمٌ کَبِیرٌ الآیه 219. و الإثم محرم بنص آیه الأعراف: قُلْ إِنَّما حَرَّمَ رَبِّیَ الْفَواحِشَ ما ظَهَرَ مِنْها وَ ما بَطَنَ، وَ الْإِثْمَ وَ الْبَغْیَ الأعراف الآیه 33. و الأعراف من العتائق النازله بمکه؛ فمن الممتنع: أن یشیر النبی صلی الله علیه و آله وسلم بالمقامره.

و علی تقدیر تأخر الحرمه إلی آخر عهد النبی صلی الله علیه و آله وسلم ، یشکل قوله لأبی بکر، لما أتی بالخطر إلیه: إنه سحت. ثم قوله: تصدق به؛ فلا سبیل إلی تصحیح شی ء من ذلک بالموازین الفقهیه. و قد تکلفوا فی توجیه ذلک بما یزید الأمر إشکالا.

ثم إن ما فی الروایه: أن الفرس کانوا عبده أوثان، لا یوافق ما کان علیه القوم؛ فإنهم و إن کانوا مشرکین، لکنهم کانوا لا یتخذون أوثانا (1).

هذا کله عدا عن أن قول النبی صلی الله علیه و آله وسلم لأبی بکر: إنه سحت، یدل علی أن القمار کان محرما، و لو لا ذلک لم یکن المأخوذ به سحتا. مع أن المدّعی هو أن التحریم کان بعد بدر و الحدیبیه معا، لأن التحریم قد جاء فی سوره المائده النازله بعد ذلک حسب زعمهم.

تتمیم و تعقیب: و نقول: إن کلام سیّدنا العلّامه هنا صحیح، إلا أنه یمکن الإجابه علی الفقره الأخیره من کلامه، فیقال: إن عباره الروایه، هکذا: (کان المشرکون یحبون أن تظهر فارس علی الروم؛ لأنهم أصحاب أوثان. و کان المسلمون یحبون أن تظهر الروم علی الفرس؛ لأنهم أصحاب کتاب).4.

1- تفسیر المیزان ج 16 ص 163/ 164.

فمن غير البعيد: أن يكون قوله: (لأنهم أصحاب أوثان) راجع للمشركين، أى أن سبب محبه المشركين لغلبه الفرس، هو كون المشركين أصحاب أوثان لا كتاب لهم؛ فأشبهوا الفرس فى عدم الكتاب لهم، فهم يميلون إليهم. و عله محبه المسلمين لغلبه الروم هو كون المسلمين أصحاب كتاب، أى و الروم كذلک.

سد الابواب فی المسجد الا باب علی (ع):

و من القضايا الجديره بالتسجيل هنا، قضيه أمر الرسول صلى الله عليه و آله وسلم بسدّ الأبواب الشارعه فی المسجد، غير باب علی أمير المؤمنين (ع)؛ فنقول:

يظهر أن هذه القضيه قد حصلت قبل استشهاد حمزه، و قبل وفاه رقيه.

و يدل على ذلک:

1- عن أمير المؤمنين (ع): لما أمر رسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم بسدّ الأبواب التی فی المسجد، خرج حمزه يجر قطيفه حمراء، و عيناه تذرفان، يبكی؛ فقال: ما أنا أخرجتک، و أنا أسكنته، و لكن اللّه أسكنه (1).

2- و بهذا المعنى روايه أكثر تفصيلا عن سعد بن أبی وقاص، فراجع (2).

3- عن أبی الحمراء، و حبه العرنی، قال: لما أمر رسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم 6.

1- الغدير ج 3 ص 208 عن أبی نعيم فی فضائل الصحابه. و رواه السمهودی فی وفاء الوفاء ج 2 ص 477 عن يحيى من طريق ابن زباله و غيره عن عبد اللّه بن مسلم الهلالی عن أخيه، و اللآلی المصنوعه ج 1 ص 352.

2- ملحقات إحقاق الحق ج 5 ص 560 عن أرجح المطالب ط لاهور ص 421 عن أبی سعد فی شرف النبوه، و اللآلی المصنوعه ج 1 ص 346.

بسد الأبواب التی فی المسجد شق علیهم. قال حبه: إنی لأنظر إلی حمزه بن عبد المطلب، و هو یجر قطیفه حمراء، و عیناه تذرفان یقول: أخرجت عمک، و أبا بکر و عمر، و العباس، و أسکنت ابن عمک إلخ ... (1).

لکن ذکر العباس فی الروایه فی غیر محله. لأن العباس لم یأت إلی المدینه إلا بعد سنوات من استشهاد حمزه، فلا بد و أن یکون ذلک من إقحام الرواه.

4- فی نص آخر، عن أمیر المؤمنین (ع)، قال: قال رسول اللّه صلی الله علیه و آله وسلم : إنطلق فمرهم، فلیسدوا أبوابهم. فانطلقت، فقلت لهم، ففعلوا إلا حمزه؛ فقلت: یا رسول اللّه، فعلوا إلا حمزه؛ فقال رسول اللّه: قل لحمزه: فلیحول بابه. فقلت: إن رسول اللّه یأمرک أن تحول بابک؛ فحوله؛ فرجعت إلیه، و هو قائم یصلی، فقال: إرجع إلی بیتک (2).

5- هناک روایه أخری عن حذیفه بن أسید، تذکر: أن رقیه کانت حینئذ علی قید الحیاه بالإضافه إلی حمزه، ففیها- أنه بعد أن أرسل صلی الله علیه و آله وسلم إلی أبی بکر و عمر فأمرهما بسد أبوابهما؛ ففعلا (أرسل إلی عثمان- و عنده رقیه- فقال: سمعا و طاعه، ثم سدّ بابه)-.

إلی أن قال: (فقال له النبی (أی لعلی): أسکن طاهرا مطهرا. فبلغ حمزه قول النبی صلی الله علیه و آله وسلم لعلی. فقال: یا محمد، تخرجنا و تمسک غلمان6.

1- الدر المنثور ج 6 ص 122، و الإصابه ج 1 ص 373، و إحقاق الحق ج 5 ص 570 عن أرجح المطالب ص 421 عن ابن مردویه، و فضائل الخمسه ج 2 ص 149.

2- کنز العمال ج 15 ص 155 و 156 عن البزار، و وفاء الوفاء ج 2 ص 478، و مجمع الزوائد ج 9 ص 115 بإسناد رجاله ثقات، إلا حبه العرنی و هو ثقه، و ذکره الأمینی فی الغدیر ج 3 ص 209 عن المجمع، و راجع: السیره الحلبیه ج 3 ص 346.

بنی عبد المطلب؟

فقال له نبی اللّه: لا، لو کان الأمر لی ما جعلت من دونکم من أحد، و اللّه ما أعطاه إیاه إلا اللّه، و إنک لعلی خیر من اللّه و رسوله، أبشر؛ فبشره النبی صلی الله علیه و آله وسلم ؛ فقتل یوم أحد شهیدا) (1).

و نحن نستبعد جرأه حمزه علی النبی صلی الله علیه و آله وسلم بهذا النحو؛ فلا بد أن یکون قد تساءل عن سرّ هذا التصرف، کما تساءل غیره؛ فأجابه بأن الأمر قد جاء من قبل اللّه تعالی.

6- فی روایه أخری عن رجل من أصحاب رسول اللّه: أنه خرج منادیه صلی الله علیه و آله وسلم یأمرهم بسدّ أبوابهم، فلم یقم أحد، و فی الثالثه: خرج، فقال: سدوا أبوابکم قبل أن ینزل العذاب، فخرج الناس مبادرین، و خرج حمزه بن عبد المطلب یجر کساءه حین نادی سدوا أبوابکم إلخ ... إلی أن قال: فقالوا: سدّ أبوابنا و ترک باب علی، و هو أحدثنا؟. فقال بعضهم:

ترکه لقرابته. فقالوا: حمزه أقرب منه، و أخوه من الرضاعه، و عمه إلخ. (2).

و لکننا نجد فی مقابل ذلک، ما یدل علی أن هذه القضیه قد کانت بعد فتح مکه، إذ قد جاء فی بعض روایاتها ذکر للعباس عم النبی صلی الله علیه و آله وسلم ، و الذی لم یقدم المدینه إلا بعد الفتح.

1- فعن أبی سعید الخدری: و أخرج رسول اللّه عمه العباس،ی.

1- مناقب الإمام علی لإبن المغازلی ص 254 و 255، و الطرائف لإبن طاووس ص 62، و کشف الغمه ج 1 ص 331/ 332، و عمده ابن بطریق ص 178، و نقله فی إحقاق الحق ج 5 ص 568/ 569 عن المناقب لعبد اللّه الشافعی، و عن أرجح المطالب ص 415 عن ابن مردویه و ابن المغازلی.

2- وفاء الوفاء ج 2 ص 478/ 479 عن ابن زباله، و یحیی.

و غيره من المسجد، فقال له العباس: تخرجنا، و نحن عصبتک، و عمومتک، و تسكن عليا؟! فقال: ما أنا أخرجتكم و أسكنته، و لكن اللّه أخرجكم و أسكنه (1).

2- و هناک روايه عن على فى ذلک، و يصرح فيها باسم العباس (2).

3- عن جابر بن سمره، قال: أمر رسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم بسدّ الأبواب كلها غير باب على. فقال العباس: يا رسول اللّه، قدر ما أدخل أنا وحدى و أخرج؟ قال: ما أمرت بشى ء من ذلک، فسدها غير باب على. قال:

و ربما مرّ و هو جنب (3).

و لكن نفس هذه الروايه تقريبا، قد رويت عن جابر بن سمره، و فيها: أن رجلا قال ذلک. و لا تصرح بالإسم (4).

4- و ثمه روايه أخرى عن سعد بن أبى وقاص تصرح باسم العباس أيضا، و لكن لها نص آخر جاء فيه: أن عمه اعترض عليه، من دون تصريح بالإسم (5).ل.

1- مستدرک الحاكم ج 3 ص 117، و راجع: وفاء الوفاء ج 2 ص 479 عن يحيى، و كشف الغمه ج 1 ص 332.
2- راجع: كنز العمال ج 15 ص 155، و اللآلى المصنوعه ج 1 ص 351، و مجمع الزوائد ج 9 ص 114، و منتخب الكنز بهامش المسند ج 5 ص 55.
3- مجمع الزوائد ج 9 ص 114- 115 عن الطبرانى بسند فيه ناصح، و هو متروک، و القول المسدد ص 23، و وفاء الوفاء ج 2 ص 480، و الغدير ج 3 ص 206 عن بعض من تقدم، و راجع: السيره الحلبيه ج 3 ص 346، و راجع: نزل الأبرار ص 69، و إحقاق الحق ج 5 ص 555 عن مصادر أخرى.
4- وفاء الوفاء ج 2 ص 479/ 480.
5- خصائص النسائى ص 74/ 75، و اللآلى المصنوعه ج 1 ص 346، و الغدير ج 3 ص 207 عن الأول.

5- و عن أبی الطفیل فی حدیث مناشده علی للمجتمعین یوم الشوری قال (ع): (سدّ النبی صلی الله علیه و آله وسلم أبواب المهاجرین و فتح بابی، حتی قام إلیه حمزه و العباس؛ فقالا: یا رسول اللّه سددت أبوابنا و فتحت باب علی؟ فقال النبی صلی الله علیه و آله وسلم : ما أنا فتحت إلخ.) (1).

و نحن نرجح: أن حدیث سدّ الأبواب قد کان قبل استشهاد حمزه بن عبد المطلب رضوان اللّه تعالی علیه، و ذلک لعدم وجود اختلاف فی الروایات الداله علی ذلک من جهه.

و لأننا نستبعد: أن یترک الصحابه أکثر من ثمان سنوات یمرون فی المسجد حتی فی حال الجنابه من جهه ثانیه.

و لأننا کذلک نجد فی ذکر کلمه (عمه) فی بعض الروایات، ثم إبدالها بکلمه (العباس) فی غیرها ما یشیر إلی أن هذه الزیاده- عن عمد، أو عن غیر عمد- قد جاءت من قبل الرواه أنفسهم، إما اعتمادا علی ما هو المرکوز فی أذهانهم، أو لهدف سیاسی معیّن.

أضف إلی ذلک: أن ذکر رقیه فی بعض النصوص الأخری، یؤید بل یدل علی صحه الروایات التی تصرح باسم حمزه رضوان اللّه تعالی علیه، لأن رقیه قد توفیت فی السنه الثانیه، إما بعد بدر مباشره، أو فی ذی الحجه، کما تقدم.

حدیث سد الأبواب فی مصادره:

و قد ذکرت المصادر الکثیره جدا بالأسانید الکثیره الصحیحه: أن رسول اللّه (صلی اللّه علیه و آله و سلّم)، حین أمر بسد الأبواب، إلا باب علی (ع) قد أحدث هزه عنیفه بین المسلمین، لا سیما و أنه قد أجاز له5.

1- مناقب الخوارزمی الحنفی ص 225.

أن يدخل المسجد و هو جنب، كما فى النصوص.

و قال الناس فى ذلک- و لا سيما قريش-: سددت أبوابنا، و تركت باب على؟!

فقال: ما بأمرى سددتها، و لا بأمرى فتحتها. أو قال: ما أنا أخرجتكم من قبل نفسى و تركته، و لكن اللّه أخرجكم و تركه، و إنما أنا عبد مأمور، ما أمرت به فعلت، إن أتبع إلا ما يوحى إلى. أو ما هو قريب من هذا.

و فى بعض النصوص: أنه صلى الله عليه و آله وسلم صعد المنبر، و هو فى حاله غضب، بعد أن عصوا أمره مرتين، و لم يطيعوا إلا فى الثالثه.

و هذا الغضب و الحنق منه قد أيدته و أكدته النصوص الكثيره، فلا مجال للتشكيک فيه.

هذا، و يقول الجوينى: (حديث (سد الأبواب) رواه نحو من ثلاثين رجلا من الصحابه، أغربها حديث عبد اللّه بن عباس) (1).

و قد روى له السيوطى فقط حوالى أربعين طريقا على ما قاله الحجه الشيخ المظفر (2).

و ممن رواه من الصحابه: على (ع)، عمر بن الخطاب، ولده عبد اللّه، زيد بن أرقم، البراء بن عازب، عبد اللّه بن عباس، أبو سعيد الخدرى، جابر بن سمره، أبو حازم الأشجعى، جابر بن عبد اللّه، جابر بن سمره، عائشه، سعد بن أبى وقاص، أنس بن مالک، بريده، أبو رافع مولى رسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم ، حذيفه بن أسيد الغفارى، ابن مسعود، أبوذر الغفارى، أم سلمه أم المؤمنين. و رواه أيضا: عبد المطلب بن عبد اللّه بن6.

1- فرائد السمطين ج 1 ص 208.
2- دلائل الصدق ج 2 ص 266.

حنطب أبو الحمراء، و حبه العرنى، و كيسان البراد، و غيرهم (1). 3

1- راجع المصادر التاليه: مسند أحمد ج 4 ص 369 و ج 2 ص 26، و ج 1 ص 175 و 331، و مجمع الزوائد ج 9 ص 114 و 115 و 120، و الخصائص للنسائى ص 72- 75، و مستدرک الحاکم ج 3 ص 125 و 117 و 134، و تلخيصه للذهبى بهامشه، و القول المسدد ص 19- 26، و أحكام القرآن للجصاص ج 2 ص 204، و معرفه علوم الحديث ص 99، و نزل الأبرار ص 69، و فتح البارى ج 7 ص 12- 14، و إرشاد السارى ج 6 ص 84/ 85، و وفاء الوفاء للسمهودى ج 2 ص 474- 480، و البحار ج 39 ص 19- 34، عن كثير من المصادر، و البدايه و النهايه ج 7 ص 342، و اللآلى المصنوعه ج 1 ص 346- 354، و الصواعق المحرقه ص 121 و 122 و 125، و المناقب للخوارزمى ص 214 و 235 و 238، و فرائد السمطين ج 1 ص 205- 208، و مناقب الإمام على لإبن المغازلى 252- 261، و سنن الترمذى ج 5 ص 639 و 640 و 641، و کنز العمال ج 15 ص 96 و 101 و 120 و 155، و أنساب الأشراف بتحقيق المحمودى ج 2 ص 106، و الإصابه ج 2 ص 509، و فضائل الخمسه ج 1 ص 231 و ج 2 ص 149- 157، و حليه الأولياء ج 4 ص 153، و الطرائف لإبن طاووس 60- 63، و ترجمه الإمام على (ع) من تاريخ ابن عساكر، بتحقيق المحمودى ج 1 ص 252- 281 و 327 و 219، و كفايه الطالب ص 201- 204، و تذكره الخواص ص 41، و تاريخ بغداد ج 7 ص 205، و الدر المنثور ج 3 ص 314، و علل الشرايع ص 201/ 202، و كشف الغمه للأربلى ج 1 ص 330- 335، و ينابيع الموده ص 283، و منتخب كنز العمال بهامش مسند أحمد ج 5 ص 29، و ذخائر العقبى ص 76/ 77 و 87، و لسان الميزان ج 4 ص 165، و راجع: سنن البيهقى ج 7 ص 65، و شرح النهج للمعتزلى ج 9 ص 195، و الغدير ج 3 ص 201- 215، و ج 10 ص 68 عن غير واحد ممن تقدم، و ملحقات إحقاق الحق ج 5 من ص 540 حتى ص 586 عن كثير ممن تقدم و عن الحاوى للفتاوى ج 2 ص 15 و غيره من المصادر. و قد نقلنا بالواسطه عن: غايه المرام ص 640، و أرجح المطالب ط لاهور ص 421، و الكشاف ج 1 ص 366، و أحكام القرآن للجصاص ج 2 ص 248، و كنز العمال ج 6 ص 152 و 157 و 391 و 398 و 408، و أخبار القضاه ج 3

النواصب و حديث سدّ الأبواب:

و بعد كل ما تقدم، فلا يمكن أن يصغى لقول ابن الجوزى، و ابن كثير، و ابن تيميه: إن حديث سدّ الأبواب ليس بصحيح. أو أنه من وضع الرافضه (1).

فإن تواتر هذا الحديث فى كتب أهل السنه، و تصحيح حفاظهم لكثير من طرقه، و روايه العشرات من الصحابه له، أى نحو ثلاثين صحابيا. إن ذلک لا يمكن أن يخفى على أحد.

و إذا جاز: أن يضع الرافضه مثل هذا الحديث، و يدخلوه فى عشرات الكتب و المسانيد، فإنه لا يمكن الوثوق بعد هذا بأى حديث، و لا كتاب، و لا بأى حافظ من أهل السنه.

هذا بالإضافه إلى ما فى هذه الدعوى من رمى أمه بأسرها بالبله و التغفيل الذى لا غايه بعده.

و يكفى أن نذكر: أن العسقلانى (2) بعد أن ذكر سته من الأحاديث فى سدّ الأبواب إلا باب على، قال: (و هذه الأحاديث يقوى بعضها بعضا، و كل طريق منها صالح للإحتجاج، فضلا عن مجموعها). ثم ذكر أن ابن6.

1- اللآلى المصنوعه للسيوطى ج 1 ص 347، و تفسير ابن كثير ج 1 ص 501، و منهاج السنه ج 3 ص 9، و القول المسدد ص 19، و فتح البارى ج 7 ص 13 عن ابن الجوزى، و وفاء الوفاء ج 2 ص 476.
2- فتح البارى ج 7 ص 13، و راجع: إرشاد السارى ج 6 ص 85، و راجع: القول المسدد ص 20، و وفاء الوفاء ج 2 ص 476.

الجوزی لم یورد الحدیث إلا من طریق سعد بن أبی وقاص، و زید بن أرقم، و ابن عمر، مقتصرا علی بعض طرقه عنهم، و أعلّه ببعض من تکلم فیه من رواته.

و قال العسقلانی أیضا بعد أن ذکر بعض طرقه: (فهذه الطرق المتضافره من روایات الثقات تدل علی أن الحدیث صحیح دلاله قویه، و هذه غایه نظر المحدث) (1).

و قال: (فکیف یدّعی الوضع علی الأحادیث الصحیحه بمجرد التوهم؟ و لو فتح هذا الباب لادّعی فی کثیر من الأحادیث الصحیحه البطلان، و لکن یأبی اللّه ذلک و المؤمنون) (2).

و قال الجصاص: (ما ذکر من خصوصیه علی رضی اللّه عنه فهو صحیح، و قول الراوی: لأنه کان بیته فی المسجد، ظن منه؛ لأن النبی صلی الله علیه و آله وسلم قد أمر فی الحدیث الأول بتوجیه البیوت الشارعه إلی غیره، و لم یبح لهم المرور لأجل کون بیوتهم فی المسجد؛ و إنما کانت الخصوصیه فیه لعلی رضی اللّه عنه دون غیره، کما خصّ جعفر بأن له جناحین فی الجنه، دون سائر الشهداء إلخ. (3)).

خوخه، أو باب أبی بکر:

و فی البخاری، عن ابن عباس: سدوا الأبواب إلا باب أبی بکر، و عن أبی بکر، و عن أبی سعید الخدری عنه صلی الله علیه و آله وسلم : إن أمنّ الناس علیّ4.

1- القول المسدد ص 23، و اللآلی المصنوعه ج 1 ص 350 عنه باختلاف یسیر فی اللفظ.
2- القول المسدد ص 24/ 25، و راجع ص 19 و عنه فی اللآلی المصنوعه ج 1 ص 350.
3- أحکام القرآن للجصاص ج 2 ص 204.

فی صحبته، و ماله، أبو بکر، و لو کنت متخذا خلیلا غیر ربی لاتخذت أبا بکر، و لکن أخوه الأسلام و مودته. لا یبقینّ فی المسجد باب إلا سدّ إلا باب أبی بکر. أو لا یبقین فی المسجد خوخه إلا خوخه أبی بکر.

قال ذلک فی مرضه الذی مات فیه. و عند مسلم، عن جندب: قبل أن یموت بخمس لیال، و عند الطبرانی، و أبی یعلی باسناد حسن عن معاویه و عائشه: أن ذلک بعد أن صبّ علیه صلی الله علیه و آله وسلم من سبع قرب من آبار شتی (1).

و قد استدلوا بذلک علی استحقاق أبی بکر للخلافه، لا سیما و أنه قد ثبت أن ذلک کان فی أواخر حیاته صلی الله علیه و آله وسلم (2).

و نقول:

1- بعد أن ثبت صحه حدیث: سدوا الأبواب إلا باب علی؛ و بعد أن اتضح: أنه لم یکن حین مرض وفاته صلی الله علیه و آله وسلم أی باب مفتوحا إلا باب علی، فلا معنی لأن یأمرهم صلی الله علیه و آله وسلم بسدّ هذه الأبواب الشوارع فی المسجد إلا باب أبی بکر (3)، بعد أن لم یسمح النبی صلی الله علیه و آله وسلم لذلک الرجل !! بکوه،1.

1- راجع: البخاری باب قول النبی صلی الله علیه و آله وسلم سدوا الأبواب إلا باب أبی بکر بهامش فتح الباری ج 7 ص 11/ 12 و باب الهجره و فی کتاب الصلاه، و صحیح مسلم ج 7 ص 108، و وفاء الوفاء ج 2 ص 471/ 472 عنهما و عن الطبرانی، و أبی یعلی، و ابن سعد، و القول المسدد ص 24/ 25، و اللآلی المصنوعه ج 1 ص 350 و 352، و البدایه و النهایه ج 5 ص 230 و 229، و تفسیر ابن کثیر ج 1 ص 501، و تفسیر الرازی ج 2 ص 347، و المصنف ج 5 ص 431، و حیاه الصحابه ج 3 ص 346، و مجمع الزوائد ج 9 ص 42.
2- وفاء الوفاء ج 2 ص 472/ 473، و فتح الباری ج 7 ص 12، و إرشاد الساری ج 6 ص 84، و راجع: القول المسدد ص 24، و البدایه و النهایه ج 5 ص 230.
3- الغدیر ج 3 ص 213، و دلائل الصدق ج 2 ص 261.

و لو بقدر ما يخرج رأسه، حتى و لو بقدر رأس الإبره!! (1).

و بهذا يتضح عدم صحه قولهم فى وجه الجمع: إنهم بعد أن سدّ النبى صلى الله عليه و آله وسلم أبوابهم، استحدثوا خوخا يستقربون منها الدخول إلى المسجد (2).

2- هذا بالإضافه إلى أن الحديث قد تضمن منّ أبى بكر على النبى صلى الله عليه و آله وسلم بصحبته له، و قد تقدم فى حديث الغار: أن ذلک لا يصح إلا على معنى فيه ذم لأبى بكر.

كما أنه قد تضمن حديث خله أبى بكر. و تقدم فى حديث المؤاخاه: أنه لا يمكن أن يصح أيضا

3- إن البعض يذكر: أن بيت أبى بكر كان بالسنح، و يشک كثيرا، بل على حد تعبير التور بشتى: لم يصح أن يكون له بيت قرب المسجد (3).

و أجيب: بأنه لا يلزم من ذلک أن لا يكون له دار مجاوره للمسجد، و استدل على ذلک بأنه قد كان لأبى بكر أزواج متعدده كأسماء بنت عميس، و غيرها، و بأن ابن شبّه قد ذكر: أنه كان له فى زقاق البقيع دار قباله دار عثمان الصغرى، و اتخذ منزلا آخر عند المسجد فى غربيّه (4).

و لكن ذلک لا يثبت ما يريدون إثباته؛ فإن تعدد أزواجه لا يلزم منهه.

1- وفاء الوفاء ج 2 ص 477، و راجع: فرائد السمطين ج 1 ص 206 عن أبى نعيم، و اللآلى المصنوعه ج 1 ص 349 و 351.
2- فتح البارى ج 7 ص 13، و القول المسدد ص 25، و وفاء الوفاء ج 2 ص 477، و هم عن الطحاوى فى مشكل الآثار، و الكلاباذى فى معانى الأخبار.
3- فتح البارى ج 7 ص 12، و إرشاد السارى ج 6 ص 84، و وفاء الوفاء ج 2 ص 473.
4- المصادر الثلاثه المتقدمه.

أن يكون له بيت فى جانب المسجد، و لا سيما إذا كان له بيت فى زقاق البقيع- بعيدا عن المسجد- فى قباله دار عثمان الصغرى. ثم لماذا لا يسكن أزواجه مع تعددهن فى بيت واحد ذى حجر متعدده، كغيره من أهل المدينه- و منهم النبى صلى الله عليه و آله وسلم - الذين كان لهم عده زوجات.

و لعل هؤلاء قد اعتمدوا فى ذكرهم بيتا لأبى بكر عند المسجد على هذا الحديث بالذات. أو أنهم أرادوا بذكرهم بيتا له كذلک أن يمدوا يد العون لهذا الحديث الذى توالت عليه العلل و الأسقام، تماما كما جعلوا- إلى يومنا هذا- خوخه فى المسجد من أجل تصحيح ذلک. و لكنهم لم يجعلوا بابا لعلى (ع)، و هو الذى ثبت أن النبى صلى الله عليه و آله وسلم قد أبقى بابه مفتوحا، و سدّ كل باب فى المسجد سواه.

4- لقد اعترف ابن عمر، و أبوه: أن عليا قد أوتى ثلاث خصال، لأن تكون لى واحده منهن أحب إلى من حمر النعم: زوّجه رسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم ابنته و ولدت له، و سدّ الأبواب إلا بابه فى المسجد، و أعطاه الرايه يوم خيبر (1).

فهذه الروايه صريحه فى أنه (ع) قد اختص بذلک، كما اختص بالرايه يوم خيبر، و بتزوجه فاطمه، و ولادتها له.

و لو كان لأبى بكر فضل هنا و امتياز، لم يسمح عمر و لا ولده لنفسيهما باختصاصه (ع) بهذا الوسام. و امتيازه فى قضيه سدّ الأبواب كامتيازه فى قضيه الرايه يوم خيبر، حيث إن أخذ أبى بكر و عمر لها ليس فقط لم يكن امتيازا لهما، بل كان و بالا عليهما، كما هو معلوم.

5- و أخيرا، فقد قال المعتزلى عن البكريه التى أرادت مقابلهه.

1- راجع: مسند أحمد ج 2 ص 26، و مستدرک الحاكم ج 3 ص 125، و الصواعق المحرقه الفصل 3 باب 9، و كنز العمال، و غير ذلک من المصادر المتقدمه.

الأحاديث فى فضل على: إنها (وضعت لصاحبها أحاديث فى مقابله هذه الأحاديث، نحو: (لو كنت متخذا خليلا) فإنهم وضعوه فى مقابله حديث الإخاء، و نحو سدّ الأبواب؛ فإنه كان لعلى (عليه السلام)؛ فقلبته البكريه إلى أبى بكر) (1).

و قد ذكر اللمعانى: أن قضيه سدّ باب أبى بكر، و فتح باب على (ع) كانت من أسباب حقد عائشه على أمير المؤمنين (عليه السلام)، فراجع (2).

و ما أجمل ما قاله الكميت فى هذه المناسبه:

على أمير المؤمنين و حقه من اللّه مفروض على كل مسلم

و زوّجه صديقه لم يكن لهامعادله غير البتوله مريم

و ردّم أبواب الذين بنى لهم بيوتا سوى أبوابه لم يردّم و قال السيد الحميرى:

و خبر المسجد إذ خصّه مجلّلا من عرصه الدار

إن جنبا كان و إن طاهرافى كل إعلان و إسرار

و أخرج الباقين منه معابالوحى من إنزال جبّار و قال الصاحب بن عباد:

و لم يک محتاجا إلى علم غيره إذا احتاج قوم فى قضايا تبلدوا

و لا سدّ عن خير المساجد بابه و أبوابهم إذ ذاک عنه تسدد

كلام ابن بطريق حول حديث سدّ الابواب:

و لابن بطريق كلام هنا نلخصه على النحو التالى:5.

1- شرح النهج ج 11 ص 49.
2- شرح النهج للمعتزلى ج 9 ص 195.

إن اللّه تعالى قد أظهر الفرق بين أمير المؤمنين (عليه السلام)، و بين غيره. و إذا كان الحرام على غيره قد حلّ له، فإن ذلک يعنى: أنه يمتاز على ذلک الغير. و النبی صلی الله علیه و آله وسلم قد فتح أبواب الجميع على ظاهر الحال من الصلاح و الخير، و النبی لا يعلم إلا هذا الظاهر إلا أن يطلعه اللّه على الباطن.

و عليه، فإن كان تعالى قد سدّ أبوابهم على ظاهر الحال، فقد بينا:

أنها كانت صالحه عند الكل؛ و لذلک فتح أبوابهم أولا، فلم يبق إلا أنه قد سدّ أبوابهم، من أجل شی ء يرجع إلى الباطن، و فتح بابه لأنه قد انفرد بصلاح الباطن دونهم، (أو فقل: انفرد فی كونه القمه فی الصلاح الباطنی) بالإضافه إلى مشاركته لهم فی صلاح الظاهر.

و بذلک امتاز صلوات اللّه و سلامه عليه، عليهم.

ثم إن منعهم من الجواز و إباحته له، إما أن يكون بلا سبب، و هو عبث لا يصدر من حكيم، و إما أن يكون له سبب، و ذلک يدل على انفراده (ع) بما لا يشركه فيه غيره.

و أقواله صلی الله علیه و آله وسلم تعضد هذا التخصص، و تدل على صلاح باطنه، كقوله صلی الله علیه و آله وسلم : علی منی، و أنا منه.

و قوله: أنت منی بمنزله هارون من موسى.

و قوله: أنت أخی فی الدنيا و الآخره.

و قوله: صلت الملائكه علی و علی علی سبع سنين قبل الناس.

و قوله: من كنت مولاه فعلی مولاه.

و قوله تعالى: إِنَّما يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ، وَ يُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً (1).3.

1- الأحزاب: 33.

و غير ذلک من مناقبه و مآثره و مزاياه؛ فلو لا ثبوت هذه المزايا له على غيره، لما أنزله من نفسه بهذه المنازل، و لما أقامه من نفسه فى شى ء من ذلک، و لا أذن اللّه له بتخصيصه و تمييزه عن أمثاله و أضرابه إلخ ... (1).

إنتهى ملخصا.

كلام العلامه المظفر:

و يقول العلّامه الشيخ محمد حسن المظفر رحمه اللّه ما ملخصه:

إن هذه القضيه تكشف عن طهاره على، و أنه يحل له أن يجنب فى المسجد، و يمكث فيه كذلک، و لا يكره له النوم فيه، تماما كما كان ذلک لرسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم . فإن عمده الغرض من سدّ الأبواب هو تنزيه المسجد عن الأدناس، و إبعاده عن المكروهات. و كان على (عليه السلام) كالنبى صلى الله عليه و آله وسلم طاهرا مطهرا، و لا تؤثر فيه الجنابه دنسا معنويا، و كان بيت اللّه كبيته بكونه حبيبه القريب منه.

و أبو بكر لم يكن ممن أذهب اللّه عنهم الرجس، و طهرهم تطهيرا؛ ليحسن دخوله للمسجد جنبا، و لا هو منه بمنزله هارون من موسى؛ ليمكن إلحاقه به.

هذا كله، عدا عن ضعف خبر باب أو خوخه أبى بكر بفليح بن سليمان (2)، و بإسماعيل بن عبد اللّه الكذاب الوضاع (3).1.

1- راجع: كشف الغمه للاربلى ج 1 ص 333/ 334.
2- راجع كتاب: حديث الافک ص 60/ 61 للمؤلف.
3- راجع ص 21/ 22 من دلائل الصدق ج 1.

أبواب المهاجرين فقط:

و من الواضح: أن البيوت التی كانت شارعه فی المسجد إنما هی أبواب بيوت المهاجرين؛ و يؤيد ذلک ما روی فی حديث مناشده علی (عليه السلام) لأهل الشوری، حيث يقول: (أكان أحد مطهّرا فی كتاب اللّه غيری، حين سدّ النبی صلی الله عليه و آله وسلم أبواب المهاجرين، و فتح بابی؟!) (1).

بيت علی أم النبی:

و أما محاوله فضل بن روزبهان إيهام، أن البيت كان للنبی، و كان علی (ع) ساكنا فی بيت النبی صلی الله عليه و آله وسلم ، حيث قال: (كان المسجد فی عهد رسول اللّه صلی الله عليه و آله وسلم ، و كان علی ساكنا بيت رسول اللّه صلی الله عليه و آله وسلم ، لمكان ابنته إلخ.).

فهی محاوله فاشله: و ذلک لأن الأخبار قد صرحت بأن الباب لعلی، حتی تكلم الناس فی استثناء بابه. و لو كان الباب للنبی صلی الله عليه و آله وسلم لما كان ثمه مجال لكلامهم، و اعتراضهم، و حسدهم.

(أقول: بل لا مجال لاستثنائه أصلا، لأن النبی أمرهم بسدّ أبوابهم، أما الباب الذی له فهو يعرف وظيفته، و تكليفه فيه).

و واضح: أن هدف ابن روزبهان، هو أن يجعل المستثنی هو باب رسول اللّه صلی الله عليه و آله وسلم ، لأن البيت كان له. إذن فلا يكون لعلی (ع) فضل.

فالهدف الأول و الأخير له- بحسب ما يظهر من كلامه- هو إنكار فضائل علی (عليه السلام) (2). و لكن اللّه يأبی إلا أن يتم نوره و يظهر دينه، و ينصر و يعزّ وليّه.7.

1- اللآلی المصنوعه ج 1 ص 362.
2- راجع: دلائل الصدق ج 2 ص 261- 267.

أضف إلى كل ما تقدم: أن عليا (عليه السلام) قد بنى بفاطمه فى بيت حارثه بن النعمان (1)، و حارثه هذا كان قد أعطى للرسول صلى الله عليه و آله وسلم بيوتا أخرى ليسكن بها أزواجه (2).

سرقه طعمه:

و تذكر فى السنه الثالثه، قبل وقعه أحد سرقه طعمه بن أبيرق درعا لجاره قتاده بن النعمان، و سنذكرها مع بعض الملاحظات و المناقشات فى الجزء الآتى من هذا الكتاب فى فصل: من متفرقات الأحداث.6.

1- البحار ج 19 ص 113، و إعلام الورى ص 71.
2- البحار ج 19 ص 113، و إعلام الورى ص 71، و راجع: الوفاء لإبن الجوزى ج 1 ص 257، و تاريخ الخميس ج 1 ص 366، و دلائل النبوه للبيهقى ج 5 ص 131، و وفاء الوفاء ج 2 ص 462، و السيره الحلبيه ج 1 ص 336.

الفهارس

اشاره

ص: 362

1- الدليل الإجمالى للكتاب:

الباب الثانى: بدر العظمى 5- 221

الفصل الأول: فى أجواء القتال 7- 54

الفصل الثانى: نتائج الحرب 55- 85

الفصل الثالث: الغنائم و الأسرى 87- 132

الفصل الرابع: نهايه المطاف 133- 146

الفصل الخامس: بحوث ليست غريبه عن السيره 147- 221

الباب الثالث: ما بين بدر و أحد 223

الفصل الأول: شخصيات و أحداث 225- 265

الفصل الثانى: فاطمه و على عليهما السلام و مناوؤوهما 267- 325

الفصل الثالث: قضايا و أحداث فى المجال العام 327- 356

الفهارس 359- 372

ص: 363

2- الدليل التفصيلى للكتاب.

الباب الثانى: بدر العظمى 5- 221

الفصل الأول: فى أجواء القتال 7- 54

محاوله قرشيه فاشله 9

الانتداب إلى بدر 10

الذين يخشون الناس 11

رؤيا عاتكه 13

قريش تتجهز 14

موقف أميه بن خلف 15

مع قضيه ابن خلف 16

رجوع طالب بن أبى طالب عن الحرب 17

هكذا قالوا، و نحن نقول: 18

المكرهون و الراجعون 19

موقف الرسول صلى الله عليه و آله وسلم من المكرهين و الراجعين 20

نظره فى موقف النبى صلى الله عليه و آله وسلم من هؤلاء 20

النبى صلى الله عليه و آله وسلم يستشير فى أمر الحرب 21

1- استشاره النبى صلى الله عليه و آله وسلم أصحابه 24

2- حرب قريش هو الرأى 25

3- التربيه النفسيه 26

ص: 364

4- نظره فى الآراء حول الحرب 26

5- سر استكبار قريش 28

6- أين رأى على 28

الحباب ذو الرأى 29

عده و عدد المسلمين و المشركين 31

المشركون يدركون بغيهم و عدوانهم 33

مواقع الجيشين 34

معنويات المسلمين و العنايات الربانيه 35

أهداف الحرب 36

فى المواجهه 37

هدوء ما قبل العاصفه 38

أ- سر رعب المشركين 39

ب- نظره فى عروض النبى صلى الله عليه و آله وسلم على المشركين 40

ج- النبى صلى الله عليه و آله وسلم لا يبدأ القتال 41

النبى صلى الله عليه و آله وسلم فى العريش 41

إشاره 44

المبارزه 45

بعد قتل الفرسان الثلاثه 47

أ- غضب النبى صلى الله عليه و آله وسلم لأبى طالب 48

ب- بدء النبى صلى الله عليه و آله وسلم بأهل بيته 49

ج- سخريه شيبه 50

د- الحق الذى جعله اللّه للمسلمين 50

المعركه فى ضرامها 51

الملائكه فى بدر 52

عائشه فى حرب الجمل 53

الخزى و الهزيمه 53

الفصل الثانى: نتائج الحرب 55- 85

نتائج الحرب 57

بطولات على عليه السلام 57

روايه مكذوبه 61

ما هو الصحيح إذن 62

إشاره 63

قتلى المشركين فى القليب 64

مهجع سيد الشهداء 65

ذو الشمالين 67

أ- اهتمام على (ع) برسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم فى بدر 68

ب- الحرب مصيريه 69

ج- الهزيمه و عدم تكافؤ القوى و الامداد بالملائكه 70

د- حقد قريش على الأنصار 77

لماذا أهل البيت أولا 79 الصحيح من السيره النبى الأعظم، مرتضى العاملى ج 5 365 2 - الدليل التفصيلى للكتاب. ..... ص : 363

ه- بدر و أثرها على على (ع) و أهل بيته 80

الشهداء من الأنصار 82

كلام للعلامه الطباطبائى حول آيه التخفيف 82

الفصل الثالث: الغنائم و الأسرى 87- 132

قسمه الغنائم 89

النبی صلی الله علیه و آله وسلم لم یأخذ الخمس فی بدر 90

النبی صلی الله علیه و آله وسلم یرد الخمس علی أصحابه أیضا 92

اکتفاء الناس فی عهد علی (ع) 92

ملاحظه هامه: الخمس و الطبقیه 93

بعض المتخلفین و غنائم بدر 96

ص: 366

أ- طلحه و سعید بن زید 96

ب- عثمان بن عفان 98

الغارات علی الفضائل 101

قتل أسیرین 102

أ- نسب عقبه 104

ب- النار للصبیه 105

ج- الطعن فی نسب عقبه 106

د- إنکار قتل النضر بن الحارث فی بدر 106

مصیر الباقین من الأسری 108

لو نزل العذاب ما نجا إلا ابن الخطاب 109

الرسول یخطیء فی الاجتهاد 114

بین رأی عمر، و رأی ابن معاذ 115

قتل الأسری هو الأصوب 116

مع موقف عمر من الأسری 117

النبی لا یقتل أسیرا هرب 119

أنین العباس فی الوثاق 120

فداء العباس و إسلامه 121

إشاره 124

مؤامره على حياه النبى صلى الله عليه و آله وسلم 126

موقف النبى صلى الله عليه و آله وسلم من قلائد زينب 127

سؤال يحتاج إلى جواب 127

أستاذ المعتزلى و قضيه زينب 129

فداء الأسير تعليم الكتابه 129

معامله الأسرى 131

سوده بنت زمعه تحرض على رسول اللّه صلى الله عليه و آله وسلم 132

ص: 367

الفصل الرابع: نهایه المطاف 133- 146

أهل بدر مغفور لهم 135

من هم أفضل من أهل بدر 139

ابن الجوزی و حدیث المغفره للبدریین 140

عوده خیبه 141

عوده ظفر 142

بعض نتائج حرب بدر 143

النجاشی یفرح لنتائج بدر 145

کلمه أخیره 145

موقف معاویه من أهل بدر 146

الفصل الخامس: بحوث لیست غریبه عن السیره 147- 221

تمهید 149

البحث الأول: بعض خصائص الشیعه 150

البحث الثانی: أبو بکر فی العریش و شجاعه أبی بکر 162

عدم صحه ما تقدم 163

أ- فرار أبی بکر فی المواقف 164

ب- حراسه أبی بکر للنبی صلی الله علیه و آله وسلم 168

ج- أبو بکر فی ساحه الحرب 170

د- حرب الناكثين و القاسطين 171

ه- حرب مانعى الزكاه 172

و- ثباته حين وفاه الرسول 172

البحث الثالث: ذو الشمالين و سهو النبى صلى الله عليه و آله وسلم 175

روايات السهو عند الشيعه 179

لماذا كان ما كان 180

قصور هذه التوجيهات 181

ص: 368

إیراد و جوابه 181

العصمه عن السهو و الخطأ و النسیان اختیاریه 182

العصمه عن الذنب اختیاریه أیضا:

سؤال یحتاج إلی جواب 187

الإسلام و الفطره 188

عناصر لا بد منها فی العصمه 192

التوضیح و التطبیق 194

أفضل الخلق محمد صلی الله علیه و آله وسلم 196

علماء أمتی کأنبیاء بنی إسرائیل 197

البحث الرابع: الخمس بین السیاسه و التشریع 199

معنی الغنیمه 199

الخمس فی کتب النبی صلی الله علیه و آله وسلم و رسائله 201

نظره فی تلک الرسائل 205

فی السبوب الخمس 206

و ثمه دلیل آخر أیضا 207

الخمس فی المعدن و الرکاز 208

لطیفه 210

جباه الخمس 210

مواضع الخمس فی الکتاب و السنه 212

و من طریق غیر أهل البیت نذکر 213

مصیر الخمس بعد الرسول: فی عهد أبی بکر 214

فی عهد عمر 215

فی عهد عثمان 216

سیره علی علیه السلام فی الخمس 217

عهد معاویه 218

حتى عهد عمر بن عبد العزيز 219

آراء فقهاء أهل السنه فى الخمس 219

أهل البيت و شيعتهم و قضيه الخمس 220

الباب الثالث: ما بين بدر و أحد 223

الفصل الأول: شخصيات و أحداث 225- 265

تمهيد 227

1- وفاه رقيه 228

كلام ابن بطال و غيره 231

أكاذيب و أباطيل 233

كلمه أخيره حول رقيه و عثمان 234

2- زواج عثمان بأم كلثوم 236

هجره زينب بنت أو ربيبه النبى صلى الله عليه و آله وسلم 237

أ- ما جرى لزينب و ما جرى لفاطمه 239

ب- أين روايات اسقاط المحسّن 239

ج- عروه ينقض فاطمه و موقف السجاد (ع) منه 241

مع الطحاوى فى تمحلاته 242

مصاب فاطمه عليها السلام 243

4- أم سلمه فى بيت النبى صلى الله عليه و آله وسلم 244

عمر أم سلمه حين الزواج 245

الكمال و الجمال 246

أم سلمه على العهد 246

وفاه أم سلمه 248

5- حفصه فى بيت النبى صلى الله عليه و آله وسلم 251

6- زينب بنت خزيمه فى بيت النبى صلى الله عليه و آله وسلم 252

الاتهام الباطل 253

ص: 370

الدوافع الحقيقيه 255

كذبه مفضوحه 259

الزواج السياسى احتقار للمرأه 260

7- ولاده الإمام الحسن (ع) 261

أ- ذكر أسماء بنت عميس هنا 262

ب- الحسن و الحسين إسمان جديدان 263

ج- ارضاع أم الفضل للحسن 264

الفصل الثانى: فاطمه و على (ع) و مناوؤوهما 267- 327

اقتران الزهراء (ع) بعلى (ع) 269

حديث الزواج 270

أ- ميزات هذا الزواج 273

ب- لست بدجال 274

ج- ترهات أبى حيان 278

الروايه الصحيحه 280

مقارنه 283

ه- أم سلمه و بنت عميس فى زواج فاطمه 284

و- ضرب الرحمان لعثمان بن عفان 286

ز- أخوّه على 287

ح- متى كان تحريم الخمر 289

أقوال فى تحريم الخمر 293

تحريم الخمر قبل الهجره 294

لا تدرج فى تحريم الخمر 300

انتهينا انتهينا 301

تحريف متعمد 304

و أما أبو بكر 304

ص: 371

الكذب على على (ع) 307

لا تقربوا الصلاه و أنتم سكارى 308

المناقشه 310

اتهام برى ء آخر 314

سر الافتراء 314

خطبه على بنت أبى جهل 315

الحديث الموضوع 315

المناقشه 317

الروايه الأقرب إلى القبول 325

الفصل الثالث: قضايا و أحداث فى المجال العام 328- 358

تحويل القبله 331

تفسير و تحليل 332

مناقشات لا بد منها 333

البراء بن معرور لم يصل لغير الكعبه 334

تحول المصلين كيف كان 335

ثار قريش بأرض الحبشه 336

نهايه أبى لهب 337

غلبه الروم على الفرس 338

رهان أبى بكر 338

مناقشه روایه الرهان 339

سد الأبواب فی المسجد إلا باب علی 342

حدیث سد الأبواب فی مصادره 346

النواصب و حدیث سد الأبواب 349

خوخه أو باب أبی بکر 350

کلام ابن بطریق حول حدیث سد الأبواب 354

ص: 372

كلام العلامه المظفر 356

أبواب المهارين فقط 357

بيت على (ع) أم بيت النبى 357

سرقه طعمه 358

الفهارس 359

تعريف مركز

بسم الله الرحمن الرحيم
هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ
الزمر: 9

المقدمة:
تأسّس مركز القائمية للدراسات الكمبيوترية في أصفهان بإشراف آية الله الحاج السيد حسن فقيه الإمامي عام 1426 الهجري في المجالات الدينية والثقافية والعلمية معتمداً على النشاطات الخالصة والدؤوبة لجمع من الإخصائيين والمثقفين في الجامعات والحوزات العلمية.

إجراءات المؤسسة:
نظراً لقلة المراكز القائمة بتوفير المصادر في العلوم الإسلامية وتبعثرها في أنحاء البلاد وصعوبة الحصول على مصادرها أحياناً، تهدف مؤسسة القائمية للدراسات الكمبيوترية في أصفهان إلى التوفير الأسهل والأسرع للمعلومات ووصولها إلى الباحثين في العلوم الإسلامية وتقدم المؤسسة مجاناً مجموعة الكترونية من الكتب والمقالات العلمية والدراسات المفيدة وهي منظمة في برامج إلكترونية وجاهزة في مختلف اللغات عرضاً للباحثين والمثقفين والراغبين فيها.
وتحاول المؤسسة تقديم الخدمة معتمدة على النظرة العلمية البحتة البعيدة من التعصبات الشخصية والاجتماعية والسياسية والقومية وعلى أساس خطة تنوي تنظيم الأعمال والمنشورات الصادرة من جميع مراكز الشيعة.

الأهداف:
نشر الثقافة الإسلامية وتعاليم القرآن وآل بيت النبىّ عليهم السلام
تحفيز الناس خصوصا الشباب على دراسة أدقّ في المسائل الدينية
تنزيل البرامج المفيدة في الهواتف والحاسوبات واللابتوب
الخدمة للباحثين والمحققين في الحوازت العلمية والجامعات
توسيع عام لفكرة المطالعة
تهميد الأرضية لتحريض المنشورات والكتّاب على تقديم آثارهم لتنظيمها في ملفات الكترونية

السياسات:
مراعاة القوانين والعمل حسب المعايير القانونية
إنشاء العلاقات المترابطة مع المراكز المرتبطة
الاجتنباب عن الروتينية وتكرار المحاولات السابقة

العرض العلمي البحت للمصادر والمعلومات
الالتزام بذكر المصادر والمآخذ في نشر المعلومات
من الواضح أن يتحمل المؤلف مسؤولية العمل.

نشاطات المؤسسة:
طبع الكتب والملزمات والدوريات
إقامة المسابقات في مطالعة الكتب
إقامة المعارض الالكترونية: المعارض الثلاثية الأبعاد، أفلام بانوراما في الأمكنة الدينية والسياحية
إنتاج الأفلام الكرتونية والألعاب الكمبيوترية
افتتاح موقع القائمية الانترنتي بعنوان : www.ghaemiyeh.com
إنتاج الأفلام الثقافية وأقراص المحاضرات و...
الإطلاق والدعم العلمي لنظام استلام الأسئلة والاستفسارات الدينية والأخلاقية والاعتقادية والردّ عليها
تصميم الأجهزة الخاصة بالمحاسبة، الجوال، بلوتوث Bluetooth، ويب كيوسک kiosk، الرسالة القصيرة ((sms
إقامة الدورات التعليمية الالكترونية لعموم الناس
إقامة الدورات الالكترونية لتدريب المعلمين
إنتاج آلاف برامج في البحث والدراسة وتطبيقها في أنواع من اللابتوب والحاسوب والهاتف ويمكن تحميلها على 8 أنظمة؛
JAVA.1
ANDROID.2
EPUB.3
CHM.4
PDF.5
HTML.6
CHM.7
GHB.8
إعداد 4 الأسواق الإلكترونية للكتاب على موقع القائمية ويمكن تحميلها على الأنظمة التالية
ANDROID.1
IOS.2
WINDOWS PHONE.3
WINDOWS.4

وتقدّم مجاناً في الموقع بثلاث اللغات منها العربية والانجليزية والفارسية

الكلمة الأخيرة

نتقدم بكلمة الشكر والتقدير إلى مكاتب مراجع التقليد منظمات والمراكز، المنشورات، المؤسسات، الكتّاب وكل من قدّم لنا المساعدة في تحقيق أهدافنا وعرض المعلومات علينا.

عنوان المكتب المركزي
أصفهان، شارع عبد الرزاق، سوق حاج محمد جعفر آباده اى، زقاق الشهيد محمد حسن التوكلى، الرقم 129، الطبقة الأولى.

عنوان الموقع : : www.ghbook.ir
البريد الالكتروني : Info@ghbook.ir
هاتف المكتب المركزي 03134490125
هاتف المكتب في طهران 88318722 ـ 021
قسم البيع 09132000109شؤون المستخدمين 09132000109.